

الصلوات

عَقِيدَةَ حَسَنِ السَّقَّافِ

السَّخَّارَةُ الْعَقِيدَةُ أَهْلُ الْإِسْلَامِ وَالْمَنَاجِ الْإِسْلَامِيَّةُ وَالْمَنَاجِ الْإِسْلَامِيَّةُ وَالْمَنَاجِ الْإِسْلَامِيَّةُ وَالْمَنَاجِ الْإِسْلَامِيَّةُ

وبليه ملحق رد من شرحه الكبير على الطحاوية

العلامة أ.د الشيخ سعيد فوده

أبو هاشم بكر

زياد حبوب أبو رجائي



إتلافُ

المُخالفة لعقيدة أهل السنة

ومتهج التصوف السُّني

عقيدة حسن السقاف



أبو بكر هاشم

زياد حبوب أبورجائي

المحتويات

استهلال	٥
تمهيد	٢٢
المسألة الأولى : بلاغ أبي سعيد الخدري	٢٨
المسألة الثانية : استشهاد في غير محل النزاع	٣٣
المسألة الثالثة : نقل غير موثوق من الفرق الاخرى	٤٨
المسألة الرابعة : اعتراضه على أهوال يوم القيامة	٥١
المسألة الخامسة : منهج أهل السنة في أحاديث الصراط	٥٤
المسألة السادسة : نقل خطأ عن البخاري	٥٥
المسألة السابعة : أقوال علماء أهل السنة	٥٧
قول المعتزلة	٦٤
أقوال أهل البيت عليهم السلام	٦٧

- المسألة الثامنة : الميزان عند أهل السنة ٧٠
- الميزان في فكر آل البيت عليهم السلام من السنة ٧٢
- المسألة التاسعة : العرش عند أهل السنة ٧٣
- العرش في فكر آل البيت ٧٥
- المسألة العاشرة : لا يوجد فقه يسمى " فقه آل البيت " ٧٦
- مسألة : تفويض السلف والإمرار والتأويل ٧٨
- مسألة الصحابة والطعن والسب والشتم ٨٦
- مسألة الأجماع ١٢٠
- ملحق رد العلامة الشيخ أ.د. سعيد فودة في شرحه الكبير ١٥٢
- مسألة الصراط ١٥٢
- حقيقة الميزان ١٦١

لا تقل أصلي وفصلي...

"قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ۖ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ ۗ"

تشير الآية أن الضمانه الإلهية ليست للنسب الطيني وإنما لصحة الاتباع

وقد فرّق الإمام عبدالسلام مشيش في صلواته المباركة فقال :

(اللهمَّ اَلْحَقْنِي بِنَسَبِهِ، وَحَقِّقْنِي بِحَسَبِهِ)

فالحسب يحتاج الى تحقيق بخلاف النسب الذي يثبت في المشجرات الشريفة من

أحفاد سيدنا رسول الله ﷺ من نسل ابنته فاطمة الزهراء عليها السلام

استهلال

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا وشفيعنا محمد عليه السلام صلاة تدوم حتى نلقاه على الصراط فيقودنا الى جنات ونعيم.

لقد هالني ما سمعته من فيديو للمدعو حسن السقاف ينكر فيه الصراط، ويستهزئ بعقيدة أهل السنة ويعتبرها خرافة! هكذا زعم! وقد طعن في صحيحي البخاري ومسلم واعتبر فيهما أحاديث باطلة، بل وألحقها بالاسرائيليات هكذا دون اقامة أدلته على ذلك، إلا من تحريره دليل يكاد يضحك عليه أصغر طالب علم، إذ ربط رواية أبي سعيد الخدري بأنه كان يروي عن كعب الأحبار!! وإن سلمنا له ذلك فأين الدليل على أن هذا الحديث (الصراط) بالذات!! قد خضع لمثل هذه الرواية؟ طبعاً ظنيات لا ترقى لرد بلاغ الصحابي كما يدّعي هذا الرجل برفض الروايات لأنها ظنية!! تناقضات لا يجهلها طلبة العلم كما سأبين لاحقاً في هذه الرسالة. ويثبت له ظنيات أكثر معقولة عند أهل السنة في تناول الأخبار الموقوفة كما سيأتي في هذه الرسالة.

وأصل هذه الرسالة هي منشورات كتبتها على صفحتي في الفيسبوك رداً على اعتراضه على منشور لي، سبق ونبهت على أن ما يقوله السقاف هو عين ما تقوله العلمانية في الطعن على الصحيحين تمهيداً للطعن على عقيدة أهل السنة والجماعة، ومن ثم اسقاط مراجع أهل السنة وهيبة العلماء من نفوس العامة، ليتفرغ كل من

هّبّ ودب للافتاء بغير علم، بحجة أن كتب التراث الاسلامي كتب مكذوبة وباطلة!

وقد اقتصر على ردودي على المسائل التي أثارها فيما سوّده من رد على منشوري الذي لم يتعدّى ثلاثين سطراً، فاضطر للرد بما يقارب من ثلاث وثلاثين صفحة، وهذا عين الضعف العلمي في توصيل المعلومة بأقصر العبارات وأوضح المعاني، لكن ملاءه بالسباب والشتم والطعن كما هي حال ضعيفي الحجّة، ليحولوا انتباه القاريء عن ضعف ما سوّده من تخبّصات وعدم الأمانة في نقل المعلومات لمن يجلس يستمع له، على أمل في شحذ الذهن على صحة أقواله، وما هي في الحقيقة إلا هرطقات وتّرّهات يستطيع أصغر طالب علم من أهل السنة الأشاعرة والماتريديّة على كشفها، فهي ليست من الغوامض إلا على المطبلين له لجهلهم أصالة في عقيدة أهل السنة فيظنون ان أمالي هذا الرجل صحيحة !!

ولكن هيهات هيهات.....

وسأقتصر على المسائل المثارة في رده تاركاً المسائل الاخرى كمسألة الصحابة للاستاذ أبو هاشم بكر أحد أسود الأشاعرة في الرد ..

كما يسرّني ان أبارك في هذه الرسالة بملحق رد العلامة الشيخ أ.د. سعيد فوده في شرحه الكبير على العقيدة الطحاوية في آخر الرسالة لتعم الفائدة بإذن الله..

وقد شرعت بحول الله بوضع حاشيتي على شرح حسن السقاف للعقيدة الطحاوية وبيان طوام وانحرافات السقاف عن أهل السنة السواد الأعظم من المسلمين.

وأصل الرد إني قمت بكتابة منشور أنبه على خطئه لثلا يقع من الشباب حوله فهماً يجر عليه ويلات خروجه من اجماع نقل لنا من اهل السنة كما سأبين لاحقاً.

وهذا نصّه :

(سمعت فيديو للشيخ حسن السقاف وفقه الله ينكر فيه الصراط للأسف !!
مخالفاً لأهل السنة...)

فوجب عليّ التنبيه على من يتابعه في تبيان عقيدة أهل السنة الأشاعرة والماتريدية السواد الأعظم الذي لا خلاف عندهم فيه ..

من عقيدة أهل السنة :

(١) . جاء في الرسالة لابي زيد القيرواني : (وأن الصراط حق يجوز العباد بقدر أعمالهم فناجون متفاوتون في سرعة النجاة عليهم من نار جهنم وقوم أوبقتهم فيها أعمالهم)

وجاء في العقيدة الطحاوية : ونؤمن بالبعث وجزاء الأعمال يوم القيامة ،
والعرض والحساب ، وقراءة الكتاب ، والثواب والعقاب والصراط والميزان

(٢). قال القاضي أبو بكر بن الطيب الباقلافي رحمته الله:

الصراط صراطان حسي ومعنوي فالمعنوي في الدنيا والحسي في القيامة فمن مشى على المعنوي هنا وفق للحسي يوم القيامة. (شرح ابن ناجي ١/٣٧)

(٣). الإيمان بالصراط واجب عند أهل السنة وهو جسر ممدود على متن جهنم أرق من الشعر وأحد من السيف يرده الأولون والآخرون كذا فسره النبي صلى الله عليه وسلم.

(٤). في مسلم عن أبي سعيد الخدري أنه أرق من الشعر وأحد من السيف.

(٥). الإمام الغزالي قال ما نصه: وأما الصراط فهو جسر يضرب على ظهراني جهنم يمر عليه جميع الناس وقد وردت به الأحاديث الصحيحة واستفاضت وهو محمول على ظاهره وفي رواية أنه أرق من الشعر وأحد من السيف.

(٦). وقال البيهقي لم أجده في الرواية الصحيحة وإنما يروي عن بعض الصحابة وأشار بذلك إلى ما في مسلم عن أبي سعيد الخدري: بلغني أنه أرق من الشعر وأحد من السيف. لذلك قال القرافي انه لم يصح فيه انه ادق يقصد به مرفوعا وكان القرافي اوقفه على ابي سعيد وعورض بان مثل هذا الرأي لا يقال من صحابي عن رأي لأنه من امور الغيبيات فيكون وفق منهج اهل السنة مرفوعا الى رسول الله

(٧). المعتزلة والشيعة

(١). جمهور المعتزلة والشيعة !! نفوا ذلك ومن نفاه تأول ما ورد من الصراط أن المراد به المعنوي لأنه لا يمكن المشي على صفة ما ذكر وهذا من جهلهم أمر ربهم ووقوفهم على معتادهم... فالامر يسوغ عقلا

رحم الله الشيخ أبو الحجاج الضرير^(١) قال في هذا المعنى:

والرب لا يعجزه أمشاؤهم عليه إذ لم يعيه إنشاؤهم
تباً لتقوم ألدوا في أمره ما قدروا الإله حق قدره

(٢). لكن انكارهم كعذاب القبر^(٢) فلا يصح إكفارهم في صحيح الأقوال عن أهل السنة والحكم فيهم انهم ضلوا وأضلوا الناس في تعطيلهم أحاديث صحيحة

(١) نقلت ذلك من كتاب: (شرح ابن ناجي التنوخي على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني ١/٥٢) فلا وجه لاعتراض السقاف .. لقد سبقني به من هو أعظم شأنًا من كلينا ... والبحث عن صغائر الأمور لمذمة في حق طالب العلم لتصيد مثل هذه الاخطاء إن وجدت ... (!!)

(٢) كذلك اعتراض السقاف هنا ليس في محله فإن المعتزلة أنكرت عذاب القبر لعموم العباد وهذا واضح في الأصول الخمسة للقاضي ولا يحتاج إلى كبير عناء لاكتشافه!! وقد ذكر هذا كثير من أئمة أهل الحق كالإمام أبو الحسن الأشعري، والإمام أبو المظفر الإسفراييني، والإمام أبو اليسر البزدوي والإمام أبو حامد الغزالي: قال الأشعري: أنكرت

المعتزلة عذاب القبر " ويقول أيضاً " اختلفوا في عذاب القبر فمنهم من نفاه ، وهم المعتزلة والخوارج ، ومنهم من أثبته وهم أكثر أهل الإسلام (الإبانة عن أصول الديانة ، ص ٢٤) وقال أبو المظفر الإسفراييني : " المعتزلة أنكروا عذاب القبر ، وأنكروا قول عمر : إني أعوذ بك من الكفر والفقر وعذاب القبر ، مع اتفاق أهل النقل على رواية هذا الخبر على الاستضافة ... وأنكروا ما في ذلك من نصوص القرآن " (التبصير في الدين ٤٠) وقال الغزالي : " عذاب القبر قد دلت عليه قواطع الشرع . . . وإنما تنكره المعتزلة (الاقتصاد في الاعتقاد ١٠٩)

فالمعتزلة يخصصون العذاب بفرعون فحسب فأين أثبتوه يا سقاف؟! بل من المعروف في كل كتب أهل الكلام أن المعتزلة ممن ينكرون العذاب... قلت : وهذا من قصور فهم السقاف ومعرفة دقيق وكنه موقف المعتزلة حقيقة في هذه المسألة ! واثبات ان بضاعته مجزاة في الأصول. قال القاضي :

من الأدلة على ثبوت عذاب القبر (النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ) قال : ووجه دلالته على عذاب القبر ظاهر؛ غير انه يختص بآل فرعون ولا يعم جميع المكلفين. انتهى (شرح الاصول الخمس ٧٣٠) فأين رأى السقاف أن المعتزلة لم ينكروا عذاب القبر على عموم العباد ؟ كما في صحيح البخاري ومسلم وكتب أهل السنة ؟

ومن المعتزلة من أنكره كلياً كضرار بن عمرو كما ذكر الإمام عبد القاهر البغدادي ، والإمام ابن حزم الظاهري ، والشيخ عبد السلام اللقاني.

(٣). ففي البخاري (يجوز المؤمنون الصراط فيحبسون على قنطرة بني الجنة والنار)

(٤). خرج الحاكم من حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه إنها الصراط مثل حد موسى.

نسأل الله تعالى أن يعتق من النار رقابنا، ويجعل إلى الجنة مصيرنا ومآبنا، ويسهل عند سؤال الملكين جوابنا، ويثقل عند الوزن حسناتنا، ويثبت على الصراط أقدامنا، ويمتحننا بالنظر إلى وجهه الكريم فهو غاية آمالنا..) انتهى منشوري.

ووافق أهل السنة من المعتزلة بشر بن المعتمر والجبائي والزنجشري أما جمهورهم كما نقل رئيس المعتزلة القاضي على انه خاص بفرعون. لذلك قال القاضي عندما سئل أفتجوزون ما ورد في الأخبار من عذاب القبر ومنكر ونكير والمساءلة والمحاسبة والميزان والصراط وغير ذلك؟ قيل له: نعم، نؤمن بجميع ذلك على الوجه الذي نجوز له لا على ما يظنه الحشو من أنه يعذبهم وهم موتى في قبورهم. (المختصر في أصول الدين ٢٤٨) والحق ان الضرارة كان مسيطرة على جمهور الاعتزال مما ثبت ذلك عند جمهورهم بخلاف ما أنكره القاضي كوصف للعذاب وثبت العذاب كأصل. وهذا عين الانكار وإن كان أخف وطأة مما كان منتشرًا وسائدًا من قول ضرار.

ولقد بينت ذلك في كتابي "مسائل الخلاف بين الأشاعرة والمعتزلة)

ولعلني لاحقًا اكتب بحثًا مستقلًا أبيّن فيه حقيقة عذاب القبر عند أهل السنة وبيان

حقيقة قول المعتزلة في المسألة...

حتى قرأه فجن جنونه وردّ علينا بأسلوب سوقي لا يمت لسمت طالب علم، فضلاً عن شيخ صوفي بل أخلاق آل البيت الذين هم أرفق بالعباد! لذلك كان مني هذا الرد وجمعته مع اضافات لتعم الفائدة ..

والحق يقال أن : من ينكر الصراط ويقول عنه خرافة : هم الجهمية أتباع الجهم بن صفوان ولا دخل لأهل السنة الأشاعرة والماتريدية بهذه السخافات !!

قال المحققون لم تذكر المصادر التاريخية المتوفرة الحجج والبراهين التي أقام الجهم عليها قوله لا جسر حسي، وإنما المؤمنون يدخلون الجنة والكافرون النار ولا حاجة لمثل هذه الجسر ليختبر عليه العباد!!^(١)

وهذا لأصلهم الفاسد في مسألة الايمان فعندهم لا يزيد ولا ينقص فمن كان في قلبه ذرة ايمان دخل الجنة بدون اختبار.

ودليل ردودي على حسن السقاف أني:

استعمل حقي المشروع بنص القران :

(فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم)

وقال : (وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به)

(١) (كتاب : جهم بن صفوان ومكانته في الفكر الاسلامي ص ٢٤٣)

أن يسيء لك وتقف مكتوف الأيدي وتصنع من نفسك متسامح! هذا اسمه هبل وقلة دراية بالشرع والدين، ولو ترك الجاني يقول ما قال لانتشرت البدع ومخالفة أهل السنة بسهولة. فكيف إذا عضد بأن ردود أهل السنة على أهل البدع والأهواء منهج شيدته العلماء منذ القديم ولو ترك المبتدع يخوض فيما لا يعرف لهلك العباد وهلك معهم، فهم السلف الذين نقلوا لنا الدين والشرع الكريم من مراد رسول الله ﷺ للصحابة الكرام ﷺ جميعاً وعلموه وعقلوه لأبنائهم وتلاميذهم من كبار التابعين فأخذنا عنهم ذلك ..

وكذلك ردُّنا كان كونه لا اجتهاد في مورد النص وحسن السقاف ضرب بالنص الثابت عرض الحائط كما يقول... عن صحيح البخاري فيه اباطيل ولا نأخذ ببعضها وإن صح السند ونضرب بها عرض الحائط!!

كثير من الاخوة طلبوا مني ان انصحهم برسالة على الخاص !!

وهل يجوز هذا في عرف العلم أن يطعن في كلامي المنقول من علماء أهل السنة^(١) على العام وأسكت (الحق مكفول لي شرعا وقانونا ان أرد في المكان والزمان) بنفس أسلوب من ذكرني بسوء!! واستهزاء لا أقبله ..

(١) ليس لي فيه تقرير .. وإنما هو اجماع اهل السنة كما سيظهر في متن هذه الرسالة

(٣) ثم نصيحته بالسر لا تنفع مع هذا الرجل كونه يلبس على اتباعه، ومنهم جهلة بأصول الفقه فيمرر عليهم اطروحاته بسهولة ظنا منهم ان اجتهاده يسوغ!! والحق أنه لا اجتهاد في مورد النص ثم يعقبه الاجماع (اجماع أهل السنة).

طبعاً -السقاف- يريد ان يدخل الفرق الاخرى مدخل الاجماع وهذا لا نقبله!! ولم يقبله سلفنا الصالح. وقد أسهب فيه أخونا أ. أبو هاشم في بابه تجده مفصلاً...

حتى لو سلمنا له، فإن الفرق الاخرى كالزيدية والاباضية والإمامية عندهم نزاع في ذلك وهم أصلاً غير متفقين على مسألة الصراط - كجسر ممدود - كما سأبين لاحقاً، والذي اخفاه السقاف ولم يبينه، بل أمعن في القول ان الشيعة الزيدية والامامية والاباضية على قول رجل واحد في هذه المسألة!! وهذه عين الخيانة العلمية في النقل كما سيظهر في هذه الرسالة من اختلاف عند الفرق الاسلامية الاخرى في المسألة.

فالاصل أن يتفقوا هم قبل ان تجعلنا ندخل أهل السنة طوائف مخالفة لنا في مسألة الصراط...

(٤) . ولو أراد أن يصلح نفسه ويؤوب الى أهل السنة كما عهدناه في نقاشه مع الالباني قبل أن يتحول... فلو أراد لشرع في الاصلاح لكنه رجل فيه من الكبر والعجب ما لا يخفى على أدنى طالب علم!!

وقد كفانا العلامة الشيخ أ.د. سعيد فوده بيان غلطه ومغالطاته منذ ٢٠١٤،
وانكاره الصراط وهو امر معلوم من الدين بالضرورة في شرحه الكبير على
الطحاوية، والكتاب مطبوع وبحمد لله شهادة تثبت أن أهل السنة لم يتوانوا عن
نصيحة الرجل، وقد أضفته كملحق في آخر الرسالة لتعم الفائدة.

كما أن بداية النصيحة كانت في منتدى الاصلين، وكثير من الاخوة نصحوه
بعد ان تبين لهم مغالطاته منذ ٢٠٠٩ م... ولكنه لم يحفظ النصيحة وما زال يشغب
على أهل السنة الاشاعرة والباثريديّة في بث سمومه واغلاطه للنيل من العلماء
تمهيداً لاسقاط هيبته من نفوس العامة فيخلو الجو لكل يفتي على هواه. وهو عين
أسلوب الوهابية.. فهما وجهان لعملة واحدة..

وقد بيّن الشيخ أ.د. سعيد فودة في كتاب "موقف أهل السنة من الخلاف بين
الغماري والسقاف" بعض من طوامه العقدية كما يلي:

منها:

١. مخالفة السقاف لظاهر القرآن لمجرد الهوى والرأي بلا دليل.
٢. نسبة الجهل لسيدنا موسى عليه السلام!
٣. ردّ السقاف لحديث صهيب رضي الله عنه المروي في "صحيح" مسلم، وهذا من
علامات أهل البدع.
٤. الطعن في أهل السنة ومنهم الإمام الطحاوي بأنهم جبريّة.

- ٥ . اتهامه أهل السنة بأنهم عدّوا القدماء لأنهم أثبتوا أنّ الله متصف بالعلم والإرادة والقدرة.
- ٦ . جعله الصحيحين (البخاري ومسلم) مسرّحا للضعيف والموضوع ، وادّعى بأنّ فيها العديد من الإسرائيليات والموضوعات.
- ٧ . اتهامه للمحدثين والحفاظ بتصحيحهم لبعض الأحاديث والسكوت عن البعض الآخر لإرضاء الحكام والمجسمة .
- ٨ . ردّ السقاف لأحاديث الصراط بحجة أنها تخالف الأدلة القطعية !!
- ٩ . قالت الأشاعرة : تَصَرَّفَ اللهُ في ملكه على أيّ صورة من الصور .. جائز لا يوجب العقل شيئا ويمنع آخر، خلافا للمعتزلة والزيدية والشيعة الإمامية والسقاف
- ١٠ . قول السقاف بخلق القرآن ونفيه كلام الله النفسي
- ١١ . خبطه في مسألة خلق أفعال العباد ، وزعمه بأنّ أحاديث القدر اسرائيليات وباطلة موضوعة تم وضعها بتدبير من دولة بني أمية .
- ١٢ . نفي تعلق المشيئة الإلهية بكل شيء !
- ١٣ . -القول باستحالة رؤية الله سبحانه، ومعارضة الآيات وردّ الأحاديث الصحيحة .

١٤. قوله بخلود العصاة نار جنم مثلهم مثل الكفار ! وأن فكرة خروج أحد من النار فكرة يهودية والأحاديث التي أفادت هذا المعنى من جملة الإسرائيليات .

١٥. نفى السقاف مسألة السحر بحجة أنها جاءت بحديث شاذ ومردود مع أنها موجودة في صحيح البخاري ومسلم!!

وأخيرا وليس آخرا؛

اقول قولي هذا واستغفر الله لي وله ولكم ولسائر المسلمين

والى كل مهرج مطبلاقي....

زيّنوا ما شئتم له... وعلّوا التصفيق... وأزّوه أزا ما استطعتم (!!)

أتظنون أنكم تحسنون صنعا... لا تكونوا إمعة^(١)

وقد جاءني **بشارتان** من سيدنا رسول الله ﷺ على إثر هذا النقاش أثلجت

صدري وجعلتني أتمسك بقول أهل السنة ودحض مزاعم السقاف.

(١) حديث حسنه الترمذي وصححه الحافظ المنذري (الترغيب والترهيب ٣/٣٠٨) قال سنده صحيح أو حسن أو ما قاربها وصححه ابن القيم علام الموقعين ٢/١٦٠) وصححه البعض موقوفاً على ابن مسعود..

أولها من مصر وتاليها من لبنان^(١) من محبين نعتقد فيهم سلامة المعتقد وصحة المنهج ومن يرون رسول الله ﷺ لصفاء قلوبهم وفناء نفوسهم بالمحسوب عليه الصلاة وآله وسلم.

الأولى تنبيه للسقاف من رسول الله ﷺ أنه "ليس من أهلي" ولا تعني بالضرورة الطعن بنسبه فالمشهور انه ينسب إلى آل بيت النبوة الاطهار الكرام ولذلك كما سبق وذكرت إني كنت أتلفظ بمخاطبته لنسبه الشريف وإنما الرسالة مفادها التحذير من مخالفته لمنهج رسول الله ﷺ وأصحابه وكبار التابعين من أبنائهم وتلاميذهم الذين نقلوا لنا الدين والشرع الحكيم وقبلوا بما قبلوا من ثبوت احاديثه سندا ومتنا.. وعليه أن يرعوي بتلك !!

والرؤيا الثانية كانت رسالة مكتوبة على لوحة كبيرة في مقام سيدنا الحسين عليه السلام شهيد الأمة عليه السلام مسطوراً فيها :

اقرأوا من رسول الله السلام إلى صاحب المجالس.

والحمد لله الذي لا تتم الصالحات إلا به. فقد بلغني فيها أخ فاضل يدرس الدكتوراه في الدراسات الاسلامية فور رؤيته لها

(١) ولقد أخبرني أن رؤيته هذه لرسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدل عليها كانت له رقم ٣٤، فالحمد لله على المدد الذي شرفني به رسول الله ﷺ برقم ٣٤ وما يمثله من جمع رقم سبعة في حساب الجمل وما لها من دلالات كبيرة في الشرع الحكيم...

والحمد لله فالمدد متواصل للعبد الفقير في دفاعه عن السنة وأهلها ، ورؤية رسول الله ﷺ حق لا يشك فيها عاقل موحد، وإن كانت لا يترتب عليها حكماً او تقريراً كما هو منهج أهل السنة، إلا أن ذكرها من نظير الاستثناس والدعم والتبرك والتوسل بجاهه الكريم ﷺ.

كما أود التنبيه على مخاطبتي هذا الرجل بجفاف وسلب عنه لقب شيخ أو سيد كما يخلو لاتباعه أن يشبعوه بما هو ليس أهله وذلك كون هذا الرجل - علماً ان هذا ليس من اخلاقي في احتمال المخالف واحترامه وتوقيره ومسامحته في مخالفاته- فقد ادعى أن تأدبي مصطنعا معه !! فرددت عليه :

حسن السقاف .. المتشعب بما لم يعط !!

فقلت : (كنت دائما أتلف في العبارة معه حين أخاطبه مثل : (تعقياً على منشور للفاضل الشيخ حسن السقاف وفقه الله) و (سمعت فيديو للشيخ حسن السقاف وفقه الله)، فعقب هذا فيما سوده في ردّه على منشوري فيما معناه أني اصطنع الادب (!!)) هكذا زعم، طعن بالنيات وتحقير وذم كما هي عادة من لا أخلاق لهم حين يفلسون في الرد العلمي فتجدهم يتصيّدون من هنا وهناك للممارسة الإرهاب الفكري وتشتيت الخصم في دفعاته العلمية فبدلاً أن نستغل الوقت فيما يفيد . نجلس نبين مرامي كلامنا ويضيع لبّ الموضوع!!

١. والحق أن هذه اخلاقي مع الكل ومن يرأسني يعلم ذلك عني، فكيف اذا كان طالب علم وكيف اذا كان من آل البيت صلوات ربي وسلامه عليهم...

٢. ولا أفعل ما أفعل إلا استئناً بسيدنا زيد وابن عباس ابن عم رسول الله

ﷺ ما :

روى البيهقي والحاكم أن زيد بن ثابت صلى على جنازة فقربت له بغلته ليركبها فجاء عبد الله بن عباس فأخذ بركابه فقال زيد بن ثابت : خل عنها يا ابن عم رسول الله ﷺ فقال ابن عباس : هكذا أمرنا أن نفعل بالعلماء والكبراء فقبل زيد بن ثابت يد ابن عباس وقال : هكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيت رسول الله ﷺ.

اقول :

ما ذنبنا يا سقاف لو احترمتناك !! لأجل جدكم رسول الله ﷺ لا؛ لأجلك فأنت عندي لا تعدل شعرة في لحية علماء وفقهاء أهل البيت .

وما ذنبي إن جهلت أنت السنة فيما يوجب أدباً مع آل البيت الأطهار ومع طلبه العلم عامة !

واخيراً....

أقول : حسن السقاف ليس أشعرياً أو ماتريدياً وليس من أهل السنة في باب العقيدة ؛ فلا يُحْمَلُنا السلفية مسؤولة عقيدته !!.. وإن تلاقي معنا في بعضها فإن

ذلك لا يدل دلالة مطابقة فقد توافق مع اهل السنة ابن تيمية والاباضية والزيدية في مسائل أصولية فرعية أما الأصول الكبرى التي عليها المعول فقد خالفونا فيها. وتقليده لغير علماء أهل السنة... من شيعة واضح ولا يحتاج إلى كبير عناء من القاريء والمستمع لدروسه وأغلبها نشرها على اليوتيوب. ليعلم علم اليقين أن السقاف قد تغير من بعد مناقشاته مع الشيخ الألباني. والله على ما أقول شهيد.

ومن يريد ان يتحمّله من الصوفيين !! ... فليتحمل معه وزر اتهامكم من السلفية بأن الصوفية قنطرة التشيع !! فتحملوها لوحدكم ... لن أكون معاكم بأي حال...

والله الكريم أسأل وبحبيبه المصطفى إليه أتوسل أن ينفع به جميع الأمة وأن يتقبله بفضله ويحفظه من شر من ليس من أهله . والله أسأل أن ينفع به عباده ويديم به الإفادة: إنه على ما يشاء قدير وبالإجابة جدير آمين.

زيد حُبُّوب الأشعري المالكي

تمهيد

من مزاعم حسن السقاف في ردّه على أهل السنة في اعتقادنا بالصراط أنه
جسر ممدود على جهنم !! (اجماعاً) ؛ وأما أنه أدق من الشعر وأحد من السيف -
على ظاهره- فهذا عند الأكثرية من العلماء . كما سأبين في هذه الرسالة.

أما ما يقوله السقاف : لا يوجد صراط وإنما هذه خرافة !! هكذا زعم في
الفيديو الأسود !! المسمى ظلماً وعدواناً (خرافة الصراط) إضافة لطعنه في الميزان
والعرش وصحيح البخاري ومسلم...

(١) . انظروا تجرؤه !! لا يقول هذا الا العلمانيون ! ، ايش الفرق بينك

وبينهم يا رجل!؟

قلت : ولو ردّه بأسلوب الأباضية لكان أنسباً - من شخص يدعي طلب
العلم !- ؛ وهل العلم ذم وتحقير لعقيدة المخالف !! قال الشيخ السالمي
الأباضي^(١) : والذي يظهر لي إبقاء الأحاديث على أصلها من غير تعرض لردّها

(١) انظر كتاب مشارق أنوار العقول (٢/ ١٢٩) قال : وهذا كله ممكن، وليست المسألة من باب
الدين، فقد ذهب إلى مثل ما ذهبوا إليه بعض أصحابنا، منهم الشيخ هود بن محمّد القاسم
البرادي والشيخ إسماعيل في القناطر وقطب الأئمة في الهيميان وجامع الشمل ومعول استدلال

على راويها وتفويض أمره إلى الله، فمن صدقها من غير قطع بكفر من خالفه فيها فقد أحسن ظنه بالراوي ولا بأس عليه إن شاء الله. "اه

(٢) . الحديث في مسلم وفي كتب السنن بأسانيد صحيحة ؛ والأحاديث الواردة في الصراط متواترة بالمعنى، والتواتر المعنوي حُجّة في العقيدة. فلا تلبّس على المطبلين لك أن أحاديثها آحاد لا تؤخذ بالعقائد !!

وسنردها عليك في حاشيتي على شرحك للطحاوية الذي كله سمّ دُسّ بالدمس ؛ ! وتبيان الحق فيها من أحاديث الآحاد، وكيف تناوّلها أهل السنة (نقلا ممزوجا بعقل) فراراً من الطعن بحديث ثابت أو تعطيل العمل به^(١)

القائلين بالجسرية قوله تعالى (فاستبقوا الصراط فأني يبصرون)، وقوله تعالى (فاهدوهم إلى صراط الحجيم، وقفوهم إنهم مسئولون)

(١) حاصل الخلاف .. في خبر الآحاد يفيد العلم ويوجب العمل به

في خبر الآحاد المروي عن واحد

قال الامام الباقلاني : أخبار الآحاد لا يجب القضاء بها في القطعيات وقال الامام الرازي : خبر الواحد مظنون: فلا يجوز التمسك به في المسائل اليقينية

وهذا ما عليه المذاهب الاربعة اتفقا (المالكية والاحناف والشافعية وفضلاء الحنابلة)

بأن أهل السنة يعتقدون ان خبر الآحاد لا يفيد العلم ويوجب العمل

والخشوية يرون ان خبر الآحاد يوجب العلم والعمل.

يفيد العلم : أي قطعي الدلالة وعليه لا يفيد العلم اي : ظنيات

(٣) . وهو يعترف أن هناك أحاديث صحيحة السند ولكنه أمعن في غيِّه وكبره وعجبه في نفسه وضعفها عقلا، فرد المتن لأنه لم يوافق هواه!!

قلت :

لقد أجاب أهل السنة على هذه التُّرّهات - وهي بالمناسبة قديمة - لكن حسن السقاف يزعم أنه ضد التقليد!! ويتهمنا بالتقليد لأننا نوافق أئمة أهل السنة من المذاهب الأربعة في الأصول والفروع!!

أحلال عليك يا سقاف حرام على الطير من كل جنس !! ؟

تمرة الخلاف في خبر الآحاد :

(١). أهل السنة : ليست قطعية مع وجوب العمل بها وهذا يعني ليست من القطعيات في الدين الا المتواتر منها فانه كالقران الكريم فهي قطعية الدلالة قطعية الثبوت... فلا يكفر المخالف لهذه الظنيات ومن لم يعمل بها وانما فاسق فسوق لا يخرج من الملة.. والشاهد قول ابن عباس كفر دون كفر... فليس الكفر سواء

(٢). الحشوية : انهم يرون هذه الاحاديث قطعية فمن لم يعمل بها فهو كافر يخرج من الملة لانها من المعلوم في الدين من الضرورة!!

قلت :

وهذا ما عليه المسلمون اضافة الى أهل السنة مثل المعتزلة والزيدية والاباضية ...

لذلك يحسن القول انهم مخالفون للامة قاطبة في هذه

فاذا تخلوا عن الاخذ بالمسألة هذه فإنه سيخفف لديهم من الغلو بالتكفير لعامة المسلمين

(٤) . وهل قلتَ انت شيئاً من كيسك !!؟ حتى تدمّ التقليد ، فكل كلامك بالحرف موجودٌ ومسطورٌ في كتب الأولين وما أنت إلا مقلد !!، فلماذا تبيح لنفسك وتحرمه علينا؟، فعلى الأقل نحن نقلد السواد الأعظم - جمهور المسلمين شئت أم أيبب- . فلا يخرج الحق عما اتفقوا عليه كما قال الذهبي وغيره .

ومن العُجاب أن السقاف يدمّ التقليد بينما نراه ذمّ عدم تقليد علماء السلف في التفويض =الإمرار (!! تناقضات صارخة!

يا راجل أن تطلب عدم التقليد

ثم تدمم الاثمة الذين لم يقلدوا في التأويل....

هذا استعباط وتضليل لمن حولك بلا مواخذه ..

تراهم جددوا (!! ألا ترى التجديد كما تريده أنت !!؟ في مسألة التفويض =الإمرار

وماذا تسمى البطانة حوالياك ... أليسوا مقلدين لك !! أم هؤلاء جهابذة

تناقضات الحشوية ..

عليك ان تدمم بطانتك أولاً... وتدعوها لعدم تقليدك .. حتى تستقيم دعوتك

ثم عليك بالإعتذار للأئمة مالك والشافعي وأحمد أبي حنيفة والأشعري وكل من لم يقلد من سبقهم في التاويل - (هذا اذا اعتبرنا هو الأصل !!) (١)
حتى نفهم أن تجديك للشرع على قدم وساق (!! مش مايل
فمن المضحك المبكي ...

اجتماع النقيضين في محل واحد محال..... فكيف اجتمعت في هذا الرجل...!!
دعوى ذم التقليد ... والشيعه !!

(١) . من يدعو إلى ذم التقليد عليه أن يأتي لنا من كيسه إن استطاع...
أما اخفاء العزو و لقاؤه - وإن أفاد انتقال القول وتبنيه كلياً من المحثي أو الشارح -
ولكن (استدراك) لا ينفي عنه التقليد ...!

دعوى فارغة مفرغة تغلف بالعجب ورفع النفس فوق قدرها (!!)
حتى التلفيق بين قولين - على سبيل المثال - لا يعتبر اجتهاداً - كما تفعل في بعض
المسائل - إنها يقع في دائرة التقليد كذلك ...

(٢) . وهل ترك لنا العلماء شيئاً ولم يشبعوه بحثاً !!

(١) كتبت منشورات في ذلك نوصّح فيه معنى تفويض السلف على حقيقة اللفظ لا حقيقة المعنى . انظر مسألة التفويض والإمرار عند السلف في هذه الرسالة

لم يبق (اشباع للمقام!) لنا العلماء عليهم السلام إلا الترجيح بين أقوالهم فقد أشبعوا كل المسائل بحثاً بكل وجه من الوجوه . وحتى الترجيح لا يجوز أو عقد المقارنة إلا للعلماء الذين حازوا رتبة الاجتهاد فلا يجوز عليهم التقليد أبداً بل يحرم بخلاف العامة . والحق الذي عليه أهل السنة أنه يدخل في باب الاتباع ولا يعتبر تقليدا بالمعنى المحض لقوله تعالى : { فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ } ولقوله تعالى : { أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ } والعلماء أولي الأمر وطاعتهم مشروطة بطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي هي من جنس طاعة الله سبحانه وتعالى .

(٣) . فكيف إذا علمتم أن دعوة ذم التقليد تم تقليد !! فيها الشيخ الشيعي سديد الدين الحمصي الرازي وهي تطبيق حر في لكتابه (المنقذ من التقليد) من يقرأ هذا الكتاب لن يتكلف عناء المقارنة بين هؤلاء وأولئك ...

(٤) . فان كنت مقلدا فقلد الاجماع وإن لم تكثرث للاجماع فاعتبره قول الأكثر وإن لم تكثرث للأكثر فاعتبره قول الجمهور ... الذي لا يتصور منهم الضلالة عقلا ونقلا

قال جدكم سيدي رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تجتمع أمتي على ضلالة (١)

(١) قال الحافظ السخاوي تبعاً لشيخه ابن حجر : مشهور المتن ذو أسانيد كثيرة وشواهد متعددة في المرفوع وغيره (المقاصد الحسنة ٥٣٨) وكذا ابن الملقن في غاية المأمول ٣٤ . وكذا العجلوني في كشف الخفاء : مشهور المتن وشواهد عديدة (٤٧٠/٢)

المسألة الأولى : بلاغ أبي سعيد الخدري

ما سوّده حسن السقاف : اعتراضه على بلاغ الخدري رضي الله عنه في وصف بياني للصراط قال بلغني أنّ : (الجَسْرُ أدقُّ من الشَّعْرَةِ ، وأحدُّ من السَّيْفِ)

فاتّهم السقافُ الصحابيَّ أبا سعيد الخدري أخذَه عن الاسرائيليات ككعب الاحبار . واستدل على ذلك بثبوت ذلك في كتب تراجم الصحابة! أن أبا سعيد كان يأخذ من الاسرائيليات ! والحق أنه إن صح النقل هذا فلا وجه لحصر هذا البلاغ من ذلك المجموع ! ويبقى في دائرة الظن التي يلغيها كلياً قرينة أقوى كحديث صح عن سلمان الفارسي بشبيهه بهذا الوصف كما سيأتي.

أجاب أهل السنة :

١ . اللفظ الحرفي كما في العبارة وصله البيهقي عن أنس ، وإن كان في الرواية لين كما قال ابن حجر والبيهقي إلا أنها تقويها .. فإن كان مقرراً عند النقاد المعتمدين في منهج أهل الحديث المتقدمين والمتأخرين تحسين حديثين ضعيفين فما بالك هنا من رواية مسلم واسنادها مثل الشمس .

ورفعه أحمد من حديث عائشة .

ومن قول ابن مسعود الصراط كحدّ السيف وفي آخر الحديث ما يدل على أنه مرفوع .

قاله العراقي: وقول أبي سعيد بلغني له حكم المرفوع إذ مثله لا يقال من قبل الرأي وقول ابن مسعود أخرجه الطبراني أيضاً بلفظ يوضع الصراط على سواء جهنم مثل حد السيف المرهف، وفي الصحيحين وغيرهما وصف الصراط بأنه دحض مزلة (تخریج أحاديث إحياء علوم الدين ١/٢٦٤)

(سنأتي عليها لاحقاً في بيان عقيدة أهل السنة في الصراط)

(وهذه لم يذكرها حسن السقاف أمام أتباعه لثلاث أسباب على ما يريد توجيه ذهنهم إليه في خطة مأكرة (أسلوب أمريكي في الإعلام الموجه!)

٢. الأصل أن تؤخذ العبارات على ظاهرها إذا خلت من المرجحات والقرائن التي تصرفه إلى انكار ظاهرها ويتجه إلى تأويلها، هذا هو المنهج العلمي، لا كما فعلت!؛ فانكرت وجود الصراط جملةً وتفصيلاً!.

والأدهى أن انكارك كان عقلياً محضاً لا يوجد فيه رائحة الشرع والنقل الصحيح!!

٣. أخذك بالظن!! وأنت تقول لا ظنيات في العقيدة!

ما هذا التناقض يا رجل!! فردُّك للعبارة على (ظن) ان الخدري نقلها عن الاسرائيليات لا يستقيم مع ما تدعو إليه!! فأنت اعتقدت بنفي ذلك بالظن كذلك! وكيف إذا كان هناك ظنيات أقوى من ظنك المظنون!!

وأجاب على هذا أهل السنة : بأن ظنك وإن كان محتملاً فإن هناك ظنون أقوى بل ترتقي إلى حدّ الظنّ الغالب وعند الترجيح -إن أردت الإنصاف- ، يكون لها ، فلا يوجد عاقل يقدم الترجيح بمرجح ظني مقابل مرجح ظني غالب !

٤ . هذه الظنيات أرتبها لكم لتعلموا كيف أن السقاف بضاعته مزجاة في فقهيات الأحاديث عند أهل السنة وأصول الفقه المستنبط من جمع الأحاديث :-

١ . احتمال أن أبا سعيد الخدري تبلغها فعلا عن الصحابة فلم يرفعها إلى رسول الله ﷺ . وما يشهد له : الحديث الموقوف وله حكم الرفع عند الأكثر عن سلمان الفارسي (ويوضَعُ الصَّرَاطُ مِثْلَ حَدِّ الْمُوسَى) أخرجه الحاكم في المستدرک وقال صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي وصححه ابن رجب والألباني كذلك.

فعند أهل السنة في السمعيات المتعلقة بالغيبيات المنقولة عن الصحابي لا تكون من قبيل الرأي لمظنة أنه سمعها عن رسول الله ﷺ (وسنأتي على هذا المنهج السني لاحقاً لان السقاف اعترض عليه !!) قال ابن حجر : وما ثبت من أمور الآخرة بالشرع لا دخل للعقل فيه .

فهذا الاحتمال قوي : لتشابه العبارات في المعنى فكل نقلها كما فهمها (السيف / الموسى)

٢. احتمال ان تبلغها عن صحابي ممكنة كذلك بعد ثبوت عنهم رضي الله عنهم منهم انهم كانوا لا يتوانون في خدمة السنة في نقلها كلما تأكد لهم صحة النقل وكيف لا وهم كلهم عدول؛ فقد ثبت أنهم كانوا يروون بعضهم عن بعض فيما لم يتلقوه مشافهة من سيد الخلق وأول النور وخلاصة كل موجود صلى الله عليه وسلم..

٣. احتمال أنه تلقاها من الاسرائليات. وضعف هذه يظهر في الطعن الخفي في الصحابي حيث قال السقاف : لماذا اخفاها فلو كان سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم لقال !!

قلت :

وهذه محمدة له لا مذمة له صلى الله عليه وسلم يستدل بها على ضبطه في ألا ينسب ما لم يسمعه مشافهة عيانا وسماعا من سيدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فضبط اللفظ ببلغني.... والبلاغ فرع عن العلم ليس فيه جهالة تماما كبلاغات الامام مالك. فلو كنت منصفاً حقاً لقلت بالأحتمالات الثلاث ولم تخفها عن المطبلين لئلا تشوش على أذهانهم !!

أما بعد؛ وأنت يا أخي المسلم

لو كانت أمامك هذه الاحتمالات بماذا ستختار !!

تحسين الظن بالصحابة رضي الله عنهم أولى ومقدم على الطعن فيهم بطريقة ملتوية لا تخفى على طالب علم وإن تشدقت أيها الأملعي وقلت أنها ليس مذمة !! لا تنظلي

على طلبة العلم ... واتق الله في صحابة جدكم ولا تلمزهم بلمز مغل باجماع أهل السنة عن الكف عما شجر بينهم.

ولو كان كلامك صحيحاً لما عنونت الفيديو الأسود (خرافة الصراط) (!!)

المسألة الثانية : استشهاد في غير محل النزاع

وهذه من طوام حسن السقاف إذ دأب على توهيم بعض من يحضر مجلسه كما في الفيديو "الأسود" الذي سماه "خرافة الصراط" (!!!) زعموا !!
حتى انطلت على أحد المطبلين له بسؤاله عن جهل وبتحدي! هل أُخْرِج القرافي والعز بن عبدالسلام من أهل السنة ؟
أقول لهذا الجاهل: وهل هذه بتلك !؟

محل النزاع بين أهل السنة وبين السقافية والعلمانية هو انكار الصراط الحسي كلياً وليس انكار وصف بياني (أدق من الشعر وأحد من السيف) (١) (!!)

(١) ان هذا الشق من الحديث يجوز الخلاف فيه لمظنة عدم الرفع لرسول الله كما فعل القرافي تبعاً لشيخه العز بن عبدالسلام وابن رجب وغيرهم في تاويل تلك العبارة خلافاً لما عليه الأكثر من قبول الوصف كما جاء كاملاً...
وهذا الخلاف لا يترتب عليه اي محذور الا قولنا خلاف الراجح او خلاف الجمهور . على اعتبار ان اختيار الاكثر هو الراجح اذ لا يتصور ان يضل الاكثر في مسألة ولولا ان الادلة اقوى لها جذبتهم فرجحوها على غيرها
وقد شرحت سابقاً موجبات الترجيح للاخذ بظاهر العبارة خصوصاً وانها تستاغ عقلاً...
لاظهار الهول والصعوبة وبيان لصلاحيه القدرة ؛ قدرة الله المطلقة في جعل العباد يمشون على.

ولتوضيح الحقيقة :-

إذا صدقت نفسك يا سقاف أن هذه بتلك !

فتلك مصيبة !!

وإن أوهمت فيها فهذا تدليس !!

والثانية هي ما حصل لبعض اتباعك كما ظهر جهله في المسألة واضحاً !

وكيف يكون المرفوع الثابت إلى جناب المصطفى كحكم الموقوف وله حكم

الرفع؟!

(١) . جِسْرٌ يُضْرَبُ عَلَى ظَهْرَانِيَّ جَهَنَّمَ يَمُرُّ عَلَيْهِ جَمِيعُ الْخَلَائِقِ، وَقَدْ وَرَدَتْ بِهِ

الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ . وهذا مرفوع صحيح

(٢) . أَنَّهُ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرِ، وَأَحَدٌ مِنَ السِّيفِ هَذَا فِي عِلْمِ أَصُولِ الْفِقْهِ يُسَمَّى

"موقوف" اتفاقاً... ثم اختلفوا فيما له حكم الرفع على قولين

فالأكثر عند أهل السنة أن الغيبات لها حكم الرفع كون تلك لا تقال من

قبيل الرأي. وما عليه الأقل أنها موقوفة دون رفع وتكون مندرجة في حكم مسألة

أخرى تسمى : حُجِّيَّةٌ قَوْلِ الصَّحَابِيِّ كَمَا سَأَيْبِنَهَا تَالِيًا

جسر ادق من الشعرة قياسا بالاشبه في رفع السماء بغير عمد وامساك الطير في الهواء دون سقوط

وهن صافات اجنحتها وبدون جسر لا ادق من الشعرة ولا اكبر !!

(٣) . من رأها موقوفة أسقط عليها منهج أهل السنة في قبول قول الصحابي كدليل يستند عليه لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي (١)

(١) حديث العرياض صححه جمع من الحفاظ والمحدثين من النقاد المتقدمين والمتأخرين والمعاصرين واهل الحديث قالوا : إنكاره مكابرةٌ، لشهرته عند العلماء.... وسائر طرقه تزيده قوة

على قوة فالحديث صحيح بالشواهد

قال الحافظ الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

وقال الحاكم: حديث صحيح ليس له علة.

صححه الإمام احمد (١٢٦/٤) والترمذي (٢٦٧٨) وأبو داود (٤٦٠٧)

١. صححه الحافظ الذهبي (تاريخ الإسلام ٤٠٨/٣٠)

٢. صححه الحافظ العيني (نخب الافكار ١٤٦/٢)

٣. صححه الشوكاني (السيل الجرار ٥٠٤/٤)

٤. صححه الحافظ البزار (جامع بيان العلم ٩٢٤/٢)

٥. صححه الحافظ ابن القيم (اغاثة اللهفان ١/٢١)

٦. صححه الحافظ الجورقاني (الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير ١/٤٧٣)

٧. صححه العراقي في تحريج الإحياء (١٥٩٠)

٨. صححه الحافظ ابن كثير (جامع المسانيد والسُّنَن ٦/١٢٥)

٩. صححه لحافظ ابن رجب الحنبلي (جامع العلوم والحكم ٢/٧٥٧)

١٠. صححه الحافظ ابن الملقن (البدر المنير ٩/٥٨٢)

١١. صححه ابن حبان في صحيحه

١٢. صححه الحاكم في المستدرک

أو قبلها كاستثناس باجتهاد الصحابي... أو أبقاها كما هي موقوفة ، ولهم الحق ألا
نأخذ بها أو نردها مع اجلال الصحابي فيما رواه .

فحينها يكون من أخذ بهذه او تلك لا يكون مخالفا لأهل السنة !! كما ظن هؤلاء
تبعاً للتوهيم في شرح حسن السقاف في الفيديو !!

لأن ذلك من الخلاف المستساغ ؛ وبموجب انه:

١. لم يثبت بنص مرفوعاً عن رسول الله ﷺ

(البلاغ في الحديث من الخدري) والبلاغ مظنة عدم تحديثه من رسول الله ﷺ كما
بينت ثلاث ظنيات احتمالية لذلك آنفاً.

ولا يصار إلى تثبيت هذا ورفعه إلا بشروط منها

أن تحفه القرائن المستفاد من دليل خارجي صحيح كما حال هذا

١٣. صححه الحافظ ابن عبد البر وقال: حَدِيثُ الْعَرَبِ بَاضٌ ثَابِتٌ وَ [حَدِيثٌ] حُدَيْقَةٌ حَسَنٌ وَهُوَ

﴿اقتدوا باللذين من بعدي...﴾

١٤. صححه ابن تيمية (منهاج السنة ٤/١٦٤)

ومن الوهابية المعاصرين كل من الالباني (الصحيحة ٥٢٦/٦) وابن باز (فتاوى نور على الدرب

١٣/١٩٩)

وغيرهم الكثير من أهل السنة... نكتفي في هؤلاء ليعلم من جهل ثم يهلك من هلك على بيته...

فثبت عن سلمان الفارسي عبارة شبيهة (أحدّ من موسى) وعن عائشة وأنس وإن كان فيهما لين إلا أن هذا يعضد الفكرة ذاتها وانها محفوظة أو يدل أن لها أصل
موصول الى رسول الله ﷺ

٢. اختلاف العلماء في ضابط حُجِّيَّة كلام الصحابي إن اعتبرنا ذلك من كلام
الخدري.

٣. اختلاف رفع هذه العبارة عن أبي سعيد أم عن سعيد بن أبي هلال

٤. . الاضطراب برواية أبي سعيد عن غيرها في الألفاظ والاضطراب مظنة
الضعف عند الترجيح كما رويت : أحد من السيف أو كحد السيف وفي رواية
بدون أدق من الشعر وفي رواية كحد موسى.... الخ

٥. تعارض الظاهري مع حديث الكلايب والملائكة ليوافقه في قيام الملائكة جنبه
وكون الكلايب فيه وإعطاء المار عليه من النور قدر موضع قدميه وما هو في دقة
الشعر لا يَحتمل ذلك فقال أنه طريق عريض.

والحق ان أكثر أهل السنة أجابوا على كلام القراني والعز بن عبدالسلام بإجابات
شافية ليس هذا موضعها لثلاث نشوش على فكرة استساغة الخلاف من قبل القراني
والعز في هذه المسألة

حتى يفهم من لا يفهم ويعلم من لا يعلم أنّ السقاف دلّس في هذه فأوهم
أن العالمين الجليلين خالفاً أهل السنة في مسألة الصراط كما يتبادر لمن يسمع الفيديو
الأسود..!

(٤). أما تأويل السقاف ان الجسر بأنه الاسلام كما هو قول جهم بن صفوان. فقد
قلّد فيه كذلك "جواد عفانة" كما تناول هذا على البخاري ومسلم في (كتابه حقيقة
عذاب القبر ص ٢٣٢) ... وقلّد فيه جمهور الشيعة الزيدية فمن أين تدعي يا رجل
انك غير مقلد؟!؟

بهتان عظيم ... وهل قلت شيئاً من كيسك؟! حتى نقول مجتهد ومجدد..؟

(٥). وهذه اقوال القرافي والعز في تثبيت الصراط وعدم انكاره كما فعل هذا
السقاف ووصف الرواية بالباطلة!!

١. القرافي :

قال في كتاب الوثائق باب الوصايا (١٠/٤٠٢)

وَأَشْهَدَ عَلَى نَفْسِهِ فَلَانَ بْنَ فَلَانَ الْمَذْكُورِ فِي حَالِ عَقْلِهِ...

حيث قال : وَهُوَ عَالِمٌ بِأَرْكَانِ الْإِسْلَامِ عَارِفٌ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُتَمَسِّكٌ بِكِتَابِ اللَّهِ
الْعَظِيمِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ الْكَرِيمِ عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ عَالِمٌ بِالمَوْتِ وَحَقِيقَتِهِ
والفتان ومسائلته مُتَيَقِّنٌ بِالبُعْثِ وَالنُّشُورِ وَالصَّرَاطِ وَالْعُبُورِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَالْخُلُودِ.

الشاهد متيقن بالصراط والعبور : اثبات الصراط الحسي

وقال ١٢/٢٣٢ :

وَأَنَّ جَمِيعَ رُسُلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ صَادِقُونَ فِيمَا جَاؤُوا بِهِ وَأَنَّ مُحَمَّدًا - ﷺ -
- عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَأَنَّ جَمِيعَ مَا جَاءَ بِهِ حَقٌّ وَمَا أَخْبَرَ بِهِ صِدْقٌ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ
وَأَحْوَالِهِ وَالْقِيَامَةِ وَأَهْوَالِهَا مِنَ الصَّرَاطِ وَالْمِيزَانِ

الشاهد قوله احوال الصراط

٢. العز ابن عبدالسلام في تفسيره :

فَلَا اقْتَحَمَ الْعُقْبَةَ : طريق النجاة أو جبل في جهنم أو نار دون الجسر أو الصراط
يضرب على جهنم صعوداً وهبوطاً

الشاهد يضرب على جهنم اي يقام عليها والجسر !! (تثبيت الصراط الحسي)

وأخيراً أقول :

فهل ما يقوله السقاف هو عين ما يقوله القرافي والعز بن عبدالسلام !!؟

أفيقوا واستيقظوا...

فالجميع متفقون على أن الصراط طريق وجسر على جهنم يمر عليه العباد في آخر
الحساب الذي يبدأ بالعرض واستلام الكتب باليمين وبالشمال ثم بالميزان ثم في

الصراط والورود للكافرين ورود دخول ثم يتساقطون في جهنم وورود المؤمنين ورود مرور كل حسب عمله في سرعة المشي عليه.

فهل يجوز هنا الاختلاف : الجواب لا ومن خرج عن هذا فهو مبتدع ضال لأن الحديث في صحيح البخاري وأحاديثه من جنس المتواتر معنوياً كما قال علماء أهل الحديث

فهذا حكمه حكم المرفوع الذي لا يجب مخالفته

أما الصحيح الثابت الذي هو موقف على الصحابي فهذا يجوز المخالفة فيها ولا يعد المخالف انه خرج من عقيدة أهل السنة .. لماذا ؟

لمظنة ان الحديث من قول الصحابي ولو بظن يسير!! كما بينت آنفاً القياس بالموجب .. وحينها وضع أهل السنة لذلك ضوابط يسيرون عليها في هذه المسألة والتي اصطلح عليها (حُجِّية قول الصحابي)

١. الا يخالف قوله المنفرد صحابي آخر فحينها يرجح قول احدهما وفق الكتاب والسنة ومقاصد الشرع... الخ

٢. قاله بين صحابة ولم ينكروا عليه أو سكتوا عنه فيرجح قوله لهذه القرينة

٣. وجود قول لصحابي يعضد من قوله ولو في معناه

كقول الخدري بلغني انه (الصراط) أدق من الشعرة وأحد من السيف

وقول سلمان الفارسي انه أحد من موسى .

وضوابط اخرى -يكفي هذه للإحاطة بالمسألة- .. حيث أريد في هذا بيان وجه
جواز المخالفة في الفرعيات وعدم جوازها بل تحرم في الأصوليات

حتى لا يخلط او يختلط على البعض الأمر

إذن: من أصول أهل السنة :

(١) . الاصل ان حكم المرفوع لرسول الله يأخذ صفة العلم الضروري ويحرم
الخروج عنه

أما الموقوف سواء كان موقوفاً فحسب أو أخذ حكم الرفع فيجوز الخلاف فيه ولا
يُعدّ المخالف للجمهور إلا كونه أخذاً بالمرجوح على حساب الراجح

طبعاً نعتبر قول الجمهور هو الراجح لعدم تصور من الأكثر الخطأ ويتصور من
الأقل ؛ ولولا أن الأدلة أقوى لما جذب الاكثر...

وهذا الشق من الحديث (أدق من الشعرة وأحد من السيف) كونه بلاغاً من
الصحابي ولم نجد من أنكره عليه بل على العكس جاء في حديثين لعائشة وعبدالله
بن مسعود فيهما ما لين وحديث صحيح عن سلمان الفارسي بصيغة احد من
الموسى

لذلك :

١. من لم يقبل برفعه نقول مخالف للجمهور ولا يترتب على ذلك اخراجه من أهل السنة

٢. من خالف الترجيح في النقطة الأولى بين قولين مختلفين لصحابين كذلك لا نقول خرج عن أهل السنة

٣. من خالف الترجيح في النقطة الثانية كذلك لا يخرج من أهل السنة كون المقتضى : لا ينسب لساكت قولاً فسكوتهم محتمل للظنيات التي تقدر في صحة القول المنفرد للصحابي

والأمثلة كثيرة من اجتهادات الصحابة لم تعتبر وجهاً ولم يأخذ بها أحدٌ ، منها قول بلال في جواز الأضحية بالديك الرومي لمن لا يملك ثمن أضحية الخروف مثلاً لأن سيدنا بلال رضي الله عنه ألحقها لعله اهراق الدم فليس المقصود الأنعام المذكورة بعينها غنماً كان أو بقرأ .. إنها اهراق الدم قرباناً لله أولاً ثم اطعام الفقراء...

أما لماذا الجمهور بل الأكثر من علماء أهل السنة أخذوا بصفة بلاغ الخدري على ظاهرها ولم يتم تأويلها

١. تعاضد بحديث سلمان الفارسي الصحيح وحديثين ضعيفين عن عائشة وابن مسعود يتحسنوا بالشواهد كما هو منهج أهل السنة من المتقدمين

(من خالف هنا كذلك لا نخرجه من أهل السنة معتبراً أن الاحاديث الثلاث ضعيفة وأن الضعيف لا يعضد الصحيح وهذا منهج المعاصرين والمتقدمين على قبول ذلك. فهذا الأمر متسامح به كذلك ويكون خلاف الجمهور ولا يترتب عليه اثماً لإنكاره ويبقى مأزوراً لمخالفته الجمهور

٢. قاعدة أهل السنة أن الغيبيات التي تنقل لنا من الصحابة مرسلة تأخذ حكم الرفع على قاعدة لا يتكلم بما رواه فلا يقال بمجرد الرأي؛ فإنه أمر غيبي قلت : كذلك من خالف في هذه لا يُعدّ خارجاً عن أهل السنة لاحتمال أنه نقله من شرع ما قبلنا - لانه بلاغ كما قلنا-

بخلاف الشق الأول المرفوع لجنا ب سيدنا النبي ﷺ

كما أنه يجوز التحديث عن بني اسرائيل^(١) فيما لا يكون مخالفاً لشريعتنا من أحكام ولو سلمنا -جدلاً- أنه فعلاً نقله من الاسرائيليات فأين الضرر اللاحق في اعتقادك أنه أدق من الشعرة وأحد من السيف!؟

(١) لحديث صحيح : حَدَّثَنَا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ . سَكَتَ عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السَّنَنِ أَيِ أَنَّهُ حَسَنٌ . وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ ٦٢٥٤ ، وَصَحْحُهُ جَمَعَ مِنَ الْخِطَابِ كَابِنِ الْأَثَرِ (شرح مسند الشافعي ٥/٥٦٥) وَصَحْحُهُ الزَّرْكَشِيُّ فِي اللَّائِلِيِّ الْمَشْهُورَةِ ٢٧ وَابْنُ الْعَرَبِيِّ فِي أَحْكَامِ

لا يوجد مضرّة اعتقادية تخدش صحة الاعتقاد وأصله ! من الأخذ بهذا الوصف للصرّاط كونه يتوافق مع أهوال يوم القيامة (الفرع الكبير) واطهاراً لقدرة الله الصالحة لمثل هذه المقدورات المستحيلة عقلاً؛ كيف يمشي الانسان على جسر دقيق جداً كهذا!! وقلنا في السابق أن من رفع السموات بغير عمد وقدر للطير أن يبقى معلقاً في الهواء وهنّ صافات أجنحتها بلا جسر حتى مثل الشعرة!! قادر على أن يجعل المؤمن يمشي بسهولة ويسر ويصعب على الكافر

وأما ردّه كونه لا تكليف في دار الآخرة فالجواب -إن سلمنا أن هذا تكليفاً- أنه يوجد تكليف في دار الآخرة أما بعد دخول الجنة لا تكليف ومثاله تكليف أهل الفترة^(١) ... الخ

(١) وهو القول الثاني عند أهل السنة الاشاعرة أنهم يمتحنون يوم القيامة لقوله ﷺ: قال الحافظ ابن حجر: أنهم يُمتحنون في الآخرة بأن ترفع لهم نار، فمن دخلها: كانت عليه برداً وسلاماً، ومن أبى: عُدّب، أخرجه البزار من حديث أنس، وأبي سعيد، وأخرجه الطبراني من حديث معاذ بن جبل وقد صحت مسألة الامتحان في حق المجنون، ومن مات في الفترة من طرق صحيحة، وحكى البيهقي في "كتاب الاعتقاد" أنه المذهب الصحيح .
(فتح الباري ٣ / ٢٤٦).

والقول للثاني كما هو معلوم نجاة كل من لم تصل له الدعوة الصحيحة ونوقش ذلك عقلاً ونقلًا وعمدتهم الآية الكريمة: وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ تَبْعَثَ رَسُولًا.

ونوقشت طويلاً بين الأشاعرة والمعتزلة : بما عرف بمسألة وقف العقل لمعرفة الله قبل تبليغ الاسلام وبالتالى من لم تبلغه الدعوة (أهل الفترة)...

فالاشكال الكبير هو أن من استخدم عقله للنظر والتفكر في الخلق والعالم ولم يتوصل الى الايمان هذه المشكلة التي برزت وتصدى لها الاشاعرة بحق لاثبات العدالة الالهية كما يلي :

معرفة الله عند الجميع بالعقل انما محل النزاع بين الوجوب والجواز ... وما يترتب على ذلك الحكم !!؟ فليس الخلاف على العقل حقيقة انما على ما يترتب عليه من أحكام... والسؤال هنا : هل العقل يقوم مقام المبلِّغ عن الله نيابة عن ارسال الرسل والكتب الناظمة لحياة البشر الايمانية وشؤونهم الدنيوية..

والجواب : محل النزاع بين أهل السنة (الاشاعرة والماتريدية) وبين المعتزلة ليس مناط الحكم العقل وانما نوع الحكم فهم يقولون بالوجوب او الجواز !
والاشاعرة لا يرفضون ان يكون العقل محلاً للوصول الى معرفة الله والايان به كما يقع كثير من الحشوية في عدم فهمهم لعقيدة اهل السنة...

(١). المعتزلة : يجب على العقل أن يكون مُبلِّغاً عن الله وجوب معرفة الله عقلاً ... وإن لم يتوصل العقل الى ذلك يأثم ويعاقب ويخلد في النار لانه كافر!

(٢). الماتريدية : يجوز على العقل ان يكون مبلغاً عن الله حتى البلوغ ثم يعطى فترة تأمل قصيرة للتوصل الى معرفة الله ثم يتقلب الحكم الى الوجوب كالمعتزلة.

(٣). الاشاعرة : يجوز للعقل ان يكون مُبلِّغاً ولا يجب .. واذا لم يتوصل العقل الى ذلك لا يترتب عليه حكم كافر بل يسمونهم بأهل الفترة ويترتب عليهم عند جمهور الاشاعرة دخول الجنة

والقول الثاني لاهل السنة الاشاعرة انهم يمتحنون يوم القيامة ...

السؤال الان لماذا اختلف نوع الحكم بين الاشاعرة والمعتزلة ؟ ولماذا قالوا بالجواز لا بالوجوب ؟

٤. ما يمكن قبول المخالفة فيه عند أهل السنة في مسألة الصراط

١. وصف انه أدق من الشعر وأحد من السيف (بلاغ الخدري موقوف والخلاف
إذا كان له حكم الرفع ام لا)

٢. ان من يسير عليه المؤمنون لان الكفار قد أخذ بهم إلى جهنم من قبل لمظنة أن
لفظ الناس يشمل العموم كما في حديث عائشة وكما عند البخاري (مكدوس في
النار) يشمل الكفار

١. كون العقل لم يكن ذا شأن كبير عندما رتب الله عقوبات الامم في السياق التاريخي فلم يعذبهم
الابعد ان كذبوا الرسل فسقطت حجتم بارسال الانبياء والرسل

٢. كون العقل اشارة على دلالة الفطرة الى الله فقد ذكر القران والسنة أكثر من اربعين دليلا يحض
العقل بالتفكر والنظر في الخلق لمعرفة الخالق

٣. كون العقل كان شاهدا على كثير من احكام الشرع ما قبل صدور الحكم ولم يكن ذا تأثير به الا
بعد اطلاق الشرع عليه فمثلا: السكر كان موجوداً في الخمر قبل الحكم الشرعي، ولم يدل على
تحريمها، حتى جعله الشرع علة للتحريم وعلامة عليه. فعلمنا انه حرام

٤. الفطرة ليست محركا للمعرفة وانما قابلية للتلقي ومرجح في حال تساوي الأدلة عند التوصل
العقلي لمعرفة الله ثم تكون هي المصحح لما توصل له العقل وهذا رد على الحشوية في اعتبار ان
الفطرة هي محرك للوصول وليس كذلك والا لما شاهدنا كافرا واحدا في العالم!!

٣. كون العقل ضابطا غير منضبط فتفاوت القدرات العقلية بين البشر
ووفق اصول الفقه فان تعريف العلة هي الوصف، الظاهر، المنضبط، المعرف للحكم وما كان
منفلا غير منضبط لا يقدم في انتاج حكما الزاميا يفيد الوجوب اصلا!

والاصح انه ورود دخول للكفار وورود مرور للمؤمنين . قالت عائشة ام المؤمنين
فأين الناس يومئذ يا رسول الله، -إذا طوى الله الأرضين والسموات أين يكون
الناس واقفين؟ ما هو مكانهم- قال : هم على جسر جهنم ، رواه أحمد، وإسناده
صحيح.

٤. لا يجوز انكار وصف وجود كلاليب وخطاف على جنبي الصراك لانه مرفوع
عن رسول الله وعن جمع من الصحابة حديث أبي هريرة وحذيفة رضي الله عنه ما عند
مسلم والخدري عند مسلم

قال : عليه خطاطيف و كلاليب و حَسَكَة مُفَلَطِحَة، لها شوكة عَقِيقَاء تكون بنجد،
يقال لها: السعدان، المؤمنُ عليها كالطَّرْف وكالبرق وكالريح وكأجاويد الخيل
والرَّكَّاب، فناجٍ مَسَلَّم، وناجٍ مَخْدُوش، ومكدوس في نار جهنم، حتى يمرَّ آخرهم
يُسْحَب سَحَبًا.

المسألة الثالثة : نقل غير موثوق من الفرق الآخري

قال السقاف :

قول الزيدية والمعتزلة والأباضية والشيعة وهؤلاء لم يجمعوا مع أهل السنة في القضية على زعم من قال إنها مجمع عليها فصار أن الأمر غير مجمع عليه لا زمن الصحابة والسلف ولا في الأزمان التي بعدهم بدليل وجود الخلاف بين فرق الأمة.

والجواب عليه :

قال أبو الحسن الأشعري: "وأجمعوا على أن الصراط جسرٌ ممدود على جهنم، يجوز عليه العبادة بقدر أعمالهم، وأنهم يتفاوتون في السرعة والإبطاء على قدر ذلك" (رسالة إلى أهل الثغر لأبي الحسن الأشعري ٢٨٦)

رغم أن أهل السنة لا يأخذون بإجماع ما خالفهم في العقيدة ولا يعتبرون ذلك حتى امتد ذلك على المذهب الظاهري برغم أنه أقرب إلى أهل السنة بفقهاء المذاهب الأربعة !!

نقول أن كلام السقاف هذا خطأ ويدل على استهتاره في النقل العلمي
المعتبر.

فمن ذكرهم من الفرق ليسوا أصلاً على اتفاق فيما بينهم حتى يظهرهم
السقاف على قول رجل واحد!!
واليك الامثلة : نورد له من أثبت الصراط الحسي :

١. الأباضية: قال الشيخ السالمي الاباضي : والذي يظهر لي إبقاء الأحاديث على أصلها من غير تعرض لردها على راويها وتفويض أمره إلى الله، فمن صدقها من غير قطع بكفر من خالفه فيها فقد أحسن ظنه بالراوي ولا بأس عليه إن شاء الله. "اه
٢. الزيدية: حتى الزيدية عندهم خلاف في هذا فمنهم من يثبت الصراط الحسي لا المعنوي :

١. ففي تفسير فرات

عن جعفر بن محمد (الصادق) عن أبيه قال: إذا كان يوم القيامة نادى منادٍ من لدن العرش: غضوا أبصاركم حتى تمر فاطمة بنت محمد [صلى الله عليه وآله وسلم. وتستقبلها عشرة آلاف حوراء لم يستقبلن أحداً قبلها ولا يستقبلن أحداً بعدها ومعهن عشرة آلاف ملك ومعهم حراب النور على نجائب [من. ياقوت، أجنحتها وأزمتها لؤلؤ رطب، عليها رحائل من در، على كل رحل منهم (منها) نمرقة من سندس، ركاها، ركاها زبرجد، فيجزن بها [على] الصراط حتى ينتهين بها إلى الفردوس (تفسير فرات الطور ٢١)

٢. في تفسير الاعقم : قال الحسن البصري يقول الله تعالى يوم القيامة:

"وجوزوا الصراط بعفوي" (تفسير الأعقم ال عمران ١٣٤)

الأمامية :

١. عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال: (إذا كان يوم القيامة ونصب

الصراط على جهنم لم يجز عليه إلا من كان معه جواز فيه ولاية علي بن أبي طالب

عليه السلام. (المجلسي: بحار الانوار، ج ٨: ص ٦٨)

٢. عن جابر عن الإمام الصادق عليه السلام قال: "أدقُّ من الشعرة، وأحدُّ

من السيف، عليها ثلاث قناطر. (الكافي للكليني ج ٨ ص ٣١٢)

٣. زلَّت قدمه عن الصراط في الآخرة فتردَّى في نار جهنم. (المجلسي: بحار

الانوار، ج ٨: ص ٦٦)

المسألة الرابعة : اعتراضه على أهوال يوم القيامة

يعترض السقاف على أن أهل السنة يقولون " أهوال يوم القيامة "

ويشرحها في الفيديو الأسود " خرافة الصراط " بأسلوب استهزاء لا يمت لطلب العلم بشيء ... يريد ان يفهمنا أن القيامة نزهة وشمة هواء أو رحلة سياحية !!

زعم السقاف أن يوم القيامة لا يوصف بأهوال القيامة هكذا بدون إقامة دليل على شطحاته !! . والحق أن الله سماه كذلك :

"لَا يَجْزِيهِمُ الْفَرْعُ الْأَكْبَرُ وَتَتَلَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ هَذَا يَوْمُكُمْ الَّذِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ"

(١٠٣ الانبياء)

والوجه بأنها مفزعة للمؤمنين والكفار لعموم قوله تعالى : {يَوْمَ تَرَوْهَا

تَذْهَلُ} [الحج: ٢]

فما اعرف أنرد كلام الله أم نرد كلام السقاف !!. كما ويُرد عليه :

من القران :

١. "وَإِذَا الْكُوفُ إِتْرَتْ * وَإِذَا الْبِحَارُ فُجِّرَتْ * وَإِذَا الْقُبُورُ بُعْثِرَتْ "

٢. "وَحُمِلَتِ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ فَدُكَّتَا دَكَّةً وَاحِدَةً "

٣. "إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ . وَإِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ "

فإن لم تكن في هذه المظاهر الفزع والأهوال فأنت أجزاً على الله في ألا تنزع
من منظر الانشقاق والانفطار ودك الجبال وبعثرة القبور!! وتسير الجبال،
وتعوج الأرض وتنشق!! والأبصار الشاحصة!! حتى أنه من الفزع والهول يقول:
أين المفر؟!! وهي كناية عن البحث عن الخلاص والنجاة والفكاك، وإلا لها فكّر
العبد ان يفرّ بشاهد قوله تعالى "كَلَّا لَا وَزَرَ"!!

الرجّ للارض : إذا رجّت الارض رجّاً.

الزلزلة : إن زلزلة الساعة شيء عظيم.

والله لو كان ذلك المنظر لوحده لا يكفي لفزعك فإن انتظار المجهول!!
بالنسبة للعباد وماذا سيحصل في الموقف لكفانا ذلك من الهول والفزع والخوف...
من السنة :

قال عليه الصلاة والسلام: يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ [المطففين: ٦] قال: يقوم
أحدهم في رشحه إلى أنصاف أذنيه)) (رواه البخاري ومسلم)
والرشح: أي: العرق.

قال القاضي عياض -رحمه الله-: "يحتمل أن يريد عرق الإنسان نفسه بقدر خوفه
مما يشاهده من الأهوال.

حديث عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: يجمع الله الأولين والآخرين لميقات يوم معلوم، قياماً أربعين سنة شاخصة أبصارهم ينتظرون فصل القضاء وينزل الله في ظلل من الغمام . باسناد صحيح .

"تُدْنَى الشمس يوم القيامة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل... فيكون الناس على قدر أعمالهم في العرق، فمنهم من يكون إلى كعبيه، ومنهم من يكون إلى ركبتيه، ومنهم من يكون إلى حقويه، ومنهم من يلجمه العرق إجمالاً".
رواه مسلم .

اللهم نسألك ان تأمنا من أهوال يوم القيامة .

المسألة الخامسة : منهج أهل السنة في أحاديث الصراط

إن أحاديث هذا الباب منها ما هو صحيح، كما قد نص على ذلك غير واحد من أئمة العلماء، ومنها ما هو حسن، ومنها ما هو ضعيف يتقوى بالصحيح والحسن. وإذا كانت أحاديث الباب الواحد متعاضدة على هذا المنوال، أفادت الحجة عند الناظر فيها.

وأما قوله: "إن الآخرة دار جزاء". فلا شك أنها دار جزاء، ولا ينافي التكليف في عرصاتها قبل دخول الجنة أو النار، كما حكاه الشيخ أبو الحسن الأشعري عن مذهب أهل السنة والجماعة^(١).

(١) تفسير ابن كثير ٥/٥٨

المسألة السادسة : نقل خطأ عن البخاري

أما اتهامه لي بخطأ وقع مني في نقل حديث في البخاري

فجوابي عليه :

كما هو جوابك عندما نقلت حديث ونسبته للبخاري وهو ليس كذلك في كتاب عقيدة أهل السنة والجماعة مما اضطررت ان تعتذر منه في شرح الطحاوية وهي سم في دسم وابنه النبيه عليه :

وهل لك ان تخطأ وحرام على غيرك وكيف وأنت تدعي أنك محدث وأنا لا أدعي هذا الشرف لنفسي!... وأنت تعلم أحيانا أننا نثق في بعض النقولات من كبار العلماء هذا هو لا أكثر ولا أقل

لكن أنت لعبت على هذا وكأنك صدت صيداً ثميناً .. اتركك من هذه الألاعيب لا تصلح لطالب علم...!! وهذا جوابي عنها (الذي هو جوابك!!!)

قال السقاف عن تقليده للخطأ (!!): هذا وأنبه على أنني كنت قد أخطأت في حاشية لي في كتاب " عقيدة أهل السنة والجماعة " حيث ذكرت هناك أن كون الصراط أحد من السيف وأدق من الشعرة: رواه البخاري ومسلم اعتماداً على كلام الحافظ العراقي في تخريج أحاديث الإحياء حيث وقع ذلك مني تقليداً دون تمحيص، فتنبهوا لذلك واعلموه. (شرحه للطحاوية ٥٣٩)

على الرغم انه يفيد المعنى عند أهل السنة .فالقنطرة عند أهل السنة على
قولين طرف الصراط او متمم للصراط . فلم نبعد عن قولنا انه الصراط !!

المسألة السابعة : أقوال علماء أهل السنة

المذاهب الأربعة :

١ . الحنابلة :

وَتُؤْمِنُ بِأَنَّ الصِّرَاطَ حَقٌّ وَهُوَ جِسْرٌ مَمْدُودٌ عَلَى جَهَنَّمَ دَحِضٌ مَزَلَّةٌ، أَحَدٌ مِنَ السَّيْفِ وَأَدْقُ مِنَ الشَّعْرِ وَأَحَرُّ مِنَ الْجَمْرِ، عَلَيْهِ خَطَاطِيفٌ تَأْخُذُ الْأَقْدَامَ، وَعَبُورُهُ بِحَسَبِ الْأَعْمَالِ، فَمُشَاةٌ وَرُكْبَانًا وَزَحَافًا، يَمُرُّ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُ وَالْكَافِرُ فَيَجُوزُهُ الْمُسْلِمُ كَالْبَرْقِ وَالرَّيْحِ وَأَجَاوِدِ الْخَيْلِ وَالرُّكْبَانِ، فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ وَمَخْدُوشٌ، وَغَيْرُ نَاجٍ مَكْدُوشٌ فِي النَّارِ. (مختصر الافادات لابن بلبان الحنبلي ٥٠٦)

٢ . الأحناف :

والصراط: جسر ممدود على متن جهنم أدق من الشعر وأحد من السيف، عليه ملائكة يجسسون العباد في سبع مواطن ويسألونهم عن سبع خصال: في الأول عن الإيمان، وفي الثاني عن الصلاة، وفي الثالث عن الزكاة، وفي الرابع عن شهر رمضان، وفي الخامس عن الحج والعمرة، وفي السادس عن الوضوء، وفي السابع عن الغسل من الجنابة (عمدة القاري ٦/٨٥)

٣ . الشافعية :

الصراط جسر ممدود على متن جهنم يمر عليه جمع الخلائق يعبره أهل الجنة وتزل فيه أقدام أهل النار وقد وردت به الأحاديث الصحيحة واستفاضت وهو

محمول على ظاهره وفي رواية (أنه أدق من الشعر وأحد من السيف) وقد أجراه أكثر أهل السنة على ظاهره (فتاوى الرملي ٢٠٩/٤)

٤. الهاكيتية :

قال الدردير في شرح خريدته - جسر ممدود على متن جهنم بين الموقف والجنة أرق من الشعرة وأحد من السيف. والصراط ثابت بالقرآن والسنة والإجماع - كما ذكره العدوى في كتابه (مشارك الأنوار ١٧١).

قلت ومذهب المحيين :

قال القرطبي: (لا يجوز أحدٌ على الصراط حتى يجوز ﷺ، وأمته، فكأنه يميز الناس). وقال النووي: أكون أنا وأمتي أول من يمضي على الصراط. وذهب بعض من تكلم على أحاديث هذا الباب في وصف الصراط بأنه أدق من الشعر وأحد من السيف أن ذلك راجع إلى يسره وعسره على قدر الطاعات والمعاصي^(١). ولا يعلم حدود ذلك إلا الله تعالى لخفائها وغموضها. وقد جرت العادة بتسمية الغامض الخفي: دقيق. فضرب المثل له بدقة الشعر. فهذا والله أعلم من هذا الباب.

ومعنى قوله: وأحد من السيف: أن الأمر الدقيق الذي يصعد من عند الله تعالى إلى الملائكة في إجازة الناي على الصراط يكون في نفاذ حد السيف ومضيه

(١) ومنهم الشيخ عبدالله الهرري رحمه الله تعالى في كتابه الصراط المستقيم ص ٩٨

إسراعاً منهم إلى طاعته وامثالته . ولا يكون له مرد كما أن السيف إذا نفذ بحدة وقوة ضاربة في شيء لم يكن له بعد ذلك مرد.

وإما أن يقال : إن الصراط نفسه أحد من السيف وأدق من الشعر ، فذلك مدفوع بما وصف من أن الملائكة يقومون بجنيبه وأن فيه كلاليب وحسكاً أي أن من يمر عليك يقع على بطنه ، ومنهم من يزل ثم يقوم . وفيه أن من الذين يمرون عليه من يعطى النور بقدر موضع قدميه . وفي ذلك إشارة إلى أن للمارين عليه موطئ الأقدام ومعلوم أن رقة الشعر لا يجتمل هذا كله . وقال بعض الحفاظ : إن هذه اللفظة ليست ثابتة.

حتى من تأول الصراط بالشرعة ، قالوا : فيصورها الله تعالى في صورة الصراط أي الطريق أو الجسر كما صح في الحديث ، فمن كان مستقيماً على الشرعة يمشي عليه مستقيماً فالاستقامة هنا سبب للاستقامة هناك ويناسب هذا القول ما روي أنه أدق من الشعرة، وأحد من السيف. (الدرر اللوامع للكوراني ٤/٣٣٨)

ومن كتاب أصول الدين للسبكي بعناية زياد حبوب ص ١١٠

قال التاج السبكي: وَنَعْتَقِدُ أَنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ وَسُؤَالَ الْمَلَكَيْنِ وَالصِّرَاطَ وَالْمِيزَانَ حَقٌّ.

قال ولي الدين أبو زرعة:

وَأَمَّا الصَّرَاطُ فَهُوَ جِسْرٌ يُضْرَبُ عَلَى ظَهْرَانِيَّ جَهَنَّمَ يَمَرُّ عَلَيْهِ جَمِيعُ الْخَلَائِقِ، وَقَدْ وَرَدَتْ بِهِ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ، وَاسْتَفَاضَتْ، وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَفِي رَوَايَةٍ: ((إِنَّهُ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرِ، وَأَحَدٌ مِنَ السَّيْفِ)).

وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: لَمْ أَجِدْهُ فِي الرِّوَايَاتِ الصَّحِيحَةِ، وَإِنَّمَا يُرَوَى عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ، وَأَشَارَ بِذَلِكَ إِلَى مَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: بَلَّغَنِي أَنَّهُ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرِ، وَأَحَدٌ مِنَ السَّيْفِ.

قَالَ بَعْضُهُمْ: وَلَوْ ثَبَتَ ذَلِكَ لَوْجُوبِ تَأْوِيلِهِ؛ لِيُوَافِقَ الْحَدِيثَ الْآخَرَ فِي قِيَامِ الْمَلَائِكَةِ عَلَى جَنْبَيْهِ وَكَوْنِ الْكَلَالِيْبِ وَالْحَسَكِ فِيهِ، وَإِعْطَاءِ الْمَاءِ عَلَيْهِ مِنَ النُّورِ قَدْرَ مَوْضِعِ قَدَمِهِ، وَمَا هُوَ فِي دِقَّةِ الشَّعْرِ لَا يَحْتَمِلُ هَذَا؛ فَيُمْكِنُ تَأْوِيلُهُ بِأَنَّ أَمْرَهُ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يُضْرَبُ مَثَلًا لِلْخَفِيِّ الْغَامِضِ، وَوَجْهُ عُمُوضِهِ أَنْ يَسَّرَ الْجَوَارَ عَلَيْهِ وَعَسَّرَهُ عَلَى قَدْرِ الطَّاعَاتِ وَالْمَعَاصِي، وَلَا يَعْلَمُ حُدُودَ ذَلِكَ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى.

وَأَمَّا تَمَثُّلُهُ بِحَدِّ السَّيْفِ فَلِإِسْرَاعِ الْمَلَائِكَةِ فِيهِ إِلَى امْتِثَالِ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى فِي إِجَازَةِ النَّاسِ عَلَيْهِ.

قال الامام المتولي :

والصراط حق، وهو جسر ممدود على جهنم يرد الخلائق. (الغنية ٥٧)

قال العلامة التفتازاني :

الصراط وهو جسر ممدود على متن جهنم يرده الأولون والآخرون أدق من الشعر وأحد من السيف على ما ورد في الحديث الصحيح. (شرح المقاصد ٢/٢٢٣)

قال الامام النسفي :

والصراط حق وهو جسر ممدود على متن جهنم أدق من الشعر وأحد من السيف، يعبره أهل الجنة ويذل به أقدام أهل النار. (حاشية الكوراني على العقائد النسفية ٤٩٤)

ثم أنكر القاضي عبدالجبار على من يقول من المعتزلة بان الصراط هو الشرائع الدالة على الطاعات والمعاصي قال : وذلك مما لا وجه له، لأن فيه حملاً لكلام الله تعالى على ما ليس يقتضيه ظاهره، وقد كررنا القول في أن كلام الله تعالى مهما أمكن حملة على حقيقته فذلك هو الواجب دون أن يصرف عنه إلى المجاز. انتهى كلام القاضي.

قال السفاريني :

اتفقت الكلمة على إثبات الصراط في الجملة ، لكن أهل الحق يثبتونه على ظاهره من كونه جسراً ممدوداً على متن جهنم أحد من السيف وأدق من الشعر. (لوامع الانوار للسفاريني ٢/١٩٣)

قال النووي :

"وأصحابنا المتكلمون (علماء العقيدة) والسلف أنه جسر ممدود على متن جهنم يمر عليه الناس كلهم؛ فالمؤمنون ينجون على حسب أعمارهم ومنازلهم، والآخرين يسقطون فيها، عافانا الله الكريم، ويقولون: إنه أدقُّ من الشعر، وأحدُّ من السيف، وهكذا جاء في رواية أبي سعيد." (انظر شرح مسلم ١/٤٣٠)

قال الايجي :

واعلم أن الصراطَ جسرٌ ممدود على ظهر جهنم، يعبرُ عليه المؤمن وغير المؤمن.
(المواقف ٣/٥٢٣)

اما ابن عربي ملهم الصوفية :

الشيخ الأكبر والصراط (المنهج الصوفي)

اقدام لكل من يدعي التصوف ويقبل بترهات حسن السقاف المخالفة لما عليه عقيدة أهل السنة والمنهج الصوفي السني قول الشيخ الاكبر ابن عربي في مسألة الصراط :

قال في الفتوحات :

بعد ذكر حديث عن علي رضي الله عنه وكرم الله وجهه عن مواقف يوم القيامة :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن في القيامة خمسين موقفاً كل موقف منها ألف

سنة.....

ثم ذكر بعدها :

ثم يؤمر بالخلائق إلى الصراط فينتهون إلى الصراط وقد ضربت عليه الجسور
على جهنم أدق من الشعر وأحد من السيف. (الفتوحات- طبعة بولاق ١/٣١١)
(الفتوحات- طبعة المجلس الأعلى للثقافة ٢/٢٠١)

قول المعتزلة

ثبت الصراط الحسي (الطريق) وتنكر الوصف البياني أدق من الشعرة
وأحد من السيف...

(١) . أنكر العلامة القاضي عبدالجبار وهو رأس عند المعتزلة أن يكون
قولهم في الصراط معنويا فنفى أن أكثر مشايخ المعتزلة انكروا الصراط الحسي!! بل
حصره في العلامة عباد بن سلمان البصري المعتزلي كان يخالف المعتزلة في أشياء
اخترعها لنفسه وكان أبو علي الجبائي المعتزلي يصفه بالحدق في الكلام ويقول لولا
جنونه!!.. (سير اعلام النبلاء) (!!)

قال في شرح الأصول الخمسة ص ٧٣٧: (ومن جملة ما يجب الإقرار به
واعتقاده، الصراط، وهو طريق بين الجنة والنار يتسع على أهل الجنة ويضيق على
أهل النار إذا راموا المرور عليه، وقد دل عليه القرآن، قال الله تعالى (إهدنا الصراط
المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم)

وقال : وذلك مما لا وجه له، لأن فيه حملا لكلام الله تعالى على ما ليس
يقتضيه ظاهره، وقد كررنا القول في أن كلام الله تعالى مهما أمكن حمله على حقيقته
فذلك هو الواجب دون أن يصرف عنه إلى المجاز.

(٢) رد المعتزلة والقاضي وصف الصحابي أبي سعيد الخدري على انه ادق من الشعر واحد من السيف... لأصلهم : الاخرة ليست بدار تكليف، حتى يصح إيلام المؤمن وتكليفه المرور على ما هذا سبيله في الدقة والحدة.

(٣) فالمعتزلة لم يقبلوها لتعارضها مع أصولهم التي تقدم العقل اذا تعارض مع النقل والاعتراض لاجل ان الاخرة دار عقاب و ثواب لا دار تكليف اضافة ان فيه من الألم قبل عرض الحساب ولا يمكن للانسان ان يسير على جسر أدق من الشعر وكحد السيف!!

(٤) وقد أجاب أهل السنة على ذلك : ان صلاحية القدرة الالهية تصحح امكانية ذلك فمن رفع السموات بغير عمد او امسك الطير في الهواء دون سقوط وكذا النجوم والكوكب فمن يقدر على ذلك يستطيع ان يمسك الانسان ليمر على ذلك وبدون الشعور بالالم او الصعوبة....

باختصار :

قلت : فإذا علمت هذا فإنه تقرر أن من أنكر الصراط الحسي :

١. قول الشيعة الزيدية وقول الاباضية وعباد المعتزلي والجهم بن صفوان !!
٢. ومن قبلها في الأصل الحسي هم : أهل السنة بجمع أطيافها (الأشاعرة والهاشمية واليهودية واهل الحديث والوهابية والأحباش والشيخ الاكبر ابن عربي وعلماء أهل البيت كالجنيد والجيلاني) وقول عند الأباضية وقول عند الزيدية.

فاعلم أن من خالف فقد خالف الأمة وليس أهل السنة فحسب !!

الصراط جسر ممدود على جهنم.

قال الجنيد رضي الله عنه :

وَأَجْزَنَا الصِّرَاطَ مَعَ الشُّرْعَانِ وَثَقَّلَ مَوَازِينَنَا يَوْمَ الْوِزْنِ

(حلية الاولياء ١٠/٢٨٤)

أقوال أهل البيت عليهم السلام

الصراط في فكر أهل البيت ..

ذكرنا قول الإمام الجيلاني رحمته الله.... والآن قول :

(١) . الامام علي كما نقله في (نهج البلاغة) الذي هو مجموع ما اختاره السيد الشريف الرضي من كلام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام. (التحذير من هول الصراط : الباب ٨٣)

(وَاعْلَمُوا أَنَّ مَجَازِكُمْ عَلَى الصِّرَاطِ وَمَزَالِقِ دَحْضِهِ وَأَهَاوِيلِ...) (نهج البلاغة باب الخطب ٨٣) نفس وصف حديث البخاري !!

(٢) . قال شارح نهج البلاغة ابن أبي الحديد - (٦/٢٦٤)

وقال أصحابنا رحمهم الله تعالى: الصراط الوارد ذكره في الكتاب العزيز، هو الطريق لأهل الجنة إلى الجنة ولأهل النار إلى النار بعد المحاسبة، قالوا: لان أهل الجنة ممرهم على باب النار، فمن كان من أهل النار عدل به إليها، وقذف فيها، ومن كان من أهل الجنة مر بالنار مرورا نجا منها إلى الجنة، وهو معنى قوله تعالى: ﴿وإن منكم إلا واردها﴾

(٣) . قال الشيخ المفيد (شيعي) في كتاب الاعتقادات - ص ٧٠

(اعتقادنا في الصراط أنه حق، وأنه جسر جهنم، وأن عليه ممر جميع الخلق.
قال تعالى: {وَإِنْ مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا}.

الشاهد اثبات الصراط حسي لا معنوي فقد وافق الإمامية أهل السنة في ذلك..

وخالف الشيعة الزيدية جمهور طائفة الشيعة في ذلك وقالوا أنه معنوي علما
أن هناك نصوص تثبت العكس في تفاسير الزيدية -فرات والأعقم- وكنا نقلنا
سابقا بالمصدر...

(٤) الشيخ مجد الدين المؤيدي (زيدي)

نصوص من كتب علماء الزيدية في تقرير ما عليه (خرافة) (!! أهل السنة
والجماعة

قال الشيخ المرجع عند الزيدية مجد الدين المؤيدي :

الصراط هو الطريق ولا مانع من أن يكون جسرا .

(الاختيارات المؤيدية ص ٦١)

وهذا الشيخ عندهم حُجَّة ويصفه تلميذه الذي جمع هذه الاختيارات
بأوصاف يفهم منها ان من قلده في ذلك لا حرج عليه من الزيدية وإن خالف فيها
قول جمهورهم

قال في ترجمته : الامام الحجة المجدد للدين نجم آل الرسول إمام المعقول
والمنقول عالم العصر ووحيد الدهر مجتهد الزمان...
أقول أن محاولة ايهام أن آل البيت مخالفون لأهل السنة والجماعة محاولة ستبوء بالفشل
ويظهر مدى الحقد على الأشاعرة والتعصب المذموم الذي يمارس باسم آل البيت...

المسألة الثامنة : الميزان عند أهل السنة

عقيدة أهل السنة (الميزان)

(١) . مما يجب اعتقاده شرعاً أنه تنصب الموازين لأجل (وزن أعمال العباد) أي الصحائف التي فيها أعمال العباد. وهو حق يوزن به الحسنات والسيئات كما شاء الله أن يوزن به.

قال الله تعالى {ونضع الموازين القسط ليوم القيامة} [الأنبياء: ٤٧]

وظاهر كلامه العموم في المؤمنين محسنين كانوا أو مسيئين.

وفي الكافرين وهو مذهب الأكثر

(٢) . الصحيح الذي عليه السلف أنه ميزان حسي له كفتان ولسان.

(٣) . الصحيح أنه واحد وما ورد في القرآن وغيره بلفظ الجمع فلعظمته، أو أريد بالجمع المفرد.

(٤) . تطرح صحائف الحسنات في كفة النور فتثقل بها الميزان بفضل الله تعالى (فأولئك هم المفلحون).

وتطرح صحائف السيئات في كفة الظلمة فتخف بها الميزان بعدل الله تعالى (الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ).

"توزن صحائف الأعمال" والحمل على ما نص عليه السلام أولى من الحمل على غيره. وقد أجمع السلف الصالح على ذلك وليست المسألة عقلية إنما مأخذها الخبر فالرجوع في ذلك إليه.

(٥) . فإما أن تُجسّد الأعراض، وإما أن يكون الوزن للصحف التي كتبت فيها الأعمال أي: ووجهها أن الله تعالى يحدث في صحائف الأعمال وزناً بحسب درجات الأعمال عند الله تعالى فتصير مقادير أعمال العباد معلومة للعباد حتى يظهر لهم العدل في العقاب أو الفضل في العفو وتضعيف الثواب.

(٦) . قد تواترت به الأحاديث.

(٧) وإن قيل لماذا الوزن والله يعلم كل شيء.

فالجواب تحقيقاً لتمام العدل الالهي فالله فاعل مختار دون أن يوجب عليه فعل والمصحح عند أهل السنة لذلك لأنه المالك يفعل كيف يشاء. سبحانه وتعالى قال سيدنا أبو بكر الصديق عليه السلام رضي الله عنه :

إنما ثقلت موازين من ثقلت موازينه يوم القيامة باتباعهم في الدنيا الحق، وإنما خفت موازين من خفت موازينه يوم القيامة باتباعهم في الدنيا الباطل.

(الشرح الكبير للدردير ١/٩٣)

الميزان في فكر آل البيت عليهم السلام من السنة

قال سيدي تاج العارفين عبدالقادر الجيلاني باز الله الأشهب :
ويعتقد أهل السنة أن لله تعالى ميزاناً يزن فيه الحسنات والسيئات يوم القيامة، له
كفتان ولسان. وقال : وقد أنكرت المعتزلة مع المرجئة والخوارج ذلك، فقالوا: إن
معنى الميزان: العدل دون موازنة الأعمال، وفي كتاب الله وسنة رسوله تكذيبهم.
والعدل لا يوصف بالخفة والثقل، وإنما هو بيد الرحمن جل جلاله.
والذي يوزن صحائف أعمالهم على ما ذكرنا من تسعة وتسعين سجلاً وطريق ذلك
النقل والسمع. (الغنية لطالبي طريق الحق ١/١٥٢).

المسألة التاسعة : العرش عند أهل السنة

قال الجهمية : والعرش الذي ذكره الله في القرآن مجاز لأنه عبارة عن عز الله تعالى وملكه وذلك أي التعبير بالعرش عن العزّ والملك !

قال اهل السنة :

قال أبو جعفر الطبري عند تفسير قوله تعالى: { وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ } : “يعني بالعرش: السرير”، ويقول البيهقي: “وأقويل أهل التفسير على أن العرش هو السرير، وأنه جسمٌ مجسّم، خلقه الله تعالى وأمر ملائكته بحمله، وتعبدهم بتعظيمه والطّواف به، كما خلق في الأرض بيتًا وأمر بني آدم بالطواف به، واستقباله في الصلاة، وفي أكثر هذه الآيات دلالة على صحّة ما ذهبوا إليه، وفي الأخبار والآثار الواردة في معناه دليل على صحّة ذلك” (الأسماء والصفات ٢/

(٢٧٢)

وقد ثبت في الشرع أن له قوائم تحمله الملائكة

ففي حديث البخاري ومسلم من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه

(لا تخيروا بين الأنبياء، فإنّ الناس يُصعقون يومَ القيامة، فأكون أوّل من

تنشقُّ عنه الأرض، فإذا أنا بموسى أخذُ بقائمةٍ من قوائم العرش....)

وفي حديث أبي هريرة عند البخاري :

فإذا سألتهم الله فاسألوه الفردوسَ، فإنه أوسطُ الجنة وأعلى الجنة -أراه-
فوقه عرش الرحمن، ومنه تفجر أنهار الجنة.
وقال ابن كثير في البداية والنهاية :
وقد جاء في بعض الآثار: أن أهل الفردوس يسمعون أطيح العرش، وهو تسيحه
وتعظيمه وما ذاك إلا لقرهم منه.
وفي الصحيح أن رسول الله ﷺ، قال: (لقد اهترَّ عرش الرحمن لموت سعد بن
معاذ)

وذكر الحافظ ابن الحافظ: محمد بن عثمان بن أبي شيبة، في كتاب (صفة
العرش) عن بعض السلف: أن العرش مخلوق من ياقوتة حمراء، بُعد ما بين قطريه،
مسيرة خمسين ألف سنة.

وقد اضافه الله لنفسه في آيات كثيرة فهو رب العرش العظيم ورب
العرش المجيد قال أهل السنة والرب هو: المالك المتصرف، القائم على كل مربوب
بما يحتاجه من تربية في شؤون حياته كلها. كل ذلك مخلوق مربوب مُحدث، وقد كَانَ
الله وَلَا مَكَانَ ضَرْوَرَةٍ. وَحَدَّثَ هَذِهِ الْأَمْكِنَةَ.

قال الكرماني: " وصف العرش بالعظمة، هو من جهة الكمية، وبالكرم،
أي: الحسن من جهة الكيفية، فهو ممدوح ذاتاً وصفة، وخص بالذكر لأنه أعظم
أجسام العالم، فيدخل الجميع تحته دخول الأدني تحت الأعلى
قال الحافظ ابن حجر في الفتح :

إشارة إلى أن العرش مربوب وكل مربوب مخلوق وختم الباب بالحديث الذي فيه فإذا أنا بموسى أخذ بقائمة من قوائم العرش فإن في إثبات القوائم للعرش دلالة على أنه جسم مركب له أبعاد وأجزاء والجسم المؤلف محدث مخلوق

العرش في فكر آل البيت

ومن آل البيت سيدي الباز الأشهب عبدالقادر الجيلاني :
وعرش الرحمن فوق الماء، والله تعالى على العرش، ودونه حجب من نار ونور
وظلمة، وما هو أعلم به، وللعرش حملة يحملونه، قال عز وجل: {الذين يحملون
العرش ومن حوله} [غافر: ٧] الآية.
وللعرش حد يعمله الله تعالى، قال الله عز وجل: {وترى الملائكة حافين من حول
العرش} [الزمر: ٧٥] وهو من ياقوتة حمراء، وسعته كسعة السموات والأرضين.
(الغنية ١٢٣ / ١)

المسألة العاشرة : لا يوجد فقه يسمى " فقه آل البيت "

اللعب على وتر آل البيت والسقاف

(١) . لا يوجد فقه ما يسمى " فقه ال البيت " كما يحاول البعض تمريره لكسب تعاطف من قبل بعض المحبين للاشراف بل هي فرية افتراها الجهمية لنشر بدعتهم والنيل من علماء أهل السنة الاشاعرة والماتريدية فتجدهم لا همَّ لهم الا بيان من خالف من الاشاعرة جمهورهم ويضخمونه ...!!

(٢) . فقه آل البيت مدموج كلياً في فقه المذاهب الأربعة فكثير من المسائل ينتهي الاستئناس بها بقول أمير المؤمنين علي كرم الله وجهه أو أحد من آل البيت عليهم السلام كالباقر محمد علي او الصادق جعفر بن محمد او ابن عباس

ولو كان لآل البيت فقهاً مستقلاً لما رأيتهم ينقسمون بين الفرق الاسلامية فتجد أغلب الأشراف مع أهل السنة عقيدة وفقها وسلوكا كالجنيد والرفاعي والجيلاني والشاذلي والخلوتي ... ومنهم الشيعي الإمامي ومنهم الشيعي الزيدي

(٣) . فلو كان يوجد فقه آل البيت لما وجدت الإمام محمد بن يحيى (زيدي) يُجْهَل

الامام عبدالقادر الجيلاني (سني) في مسألة العرش ! والاثنان من آل البيت !

١ . قال الباز الاشهب الجيلاني : (الغنية ١٢٣ / ١)

وللعرش حملة يحملونه، قال عز وجل: {الذين يحملون العرش ومن حوله}
وللعرش حد يعمله الله تعالى، قال الله عز وجل: {وترى الملائكة حافين من حول
العرش} وهو من ياقوتة حمراء، وسعته كسعة السموات والأرضين.

٢. قال الإمام محمد بن يحيى (شيعي زيدي): ليس يقول بذلك إلا جاهل غير
عارف بلغة ولا مقيم على ذلك بينة، والعرش فإنما هو الملك والله المالك لما في
السموات والأرض، ليس ثمّ عرش موضوع كما يقول الجهال وإنما أراد عز وجل
بالعرش أي ملكه ومقدرته. (شرح معاني الأساس ١/١٣٦)

(٤). والامثلة تطول في اختلاف آل البيت فيما بينهم فهم ليسوا على فقه واحد وكل
ينقل من أهله ومعظمها بلا أسانيد تدقق ويتحقق من صحتها!! بل حتى الزيدية
أنفسهم عندهم خلاف كبير في كل المسائل الكلامية

(٥). ولا أدلّ على ذلك (أن ليس لهم فقهها مستقلاً) إلا انشقاق الزيدية عن
الإمامية لواقع مسألة الإمامة في حصرها في الاثني عشر إماماً وبين أن تكون شورى
كما رأى الامام زيد بن علي وهذا ناشيء عن خلافهم في مسألة العصمة أساساً.
أقول:

لذلك؛ فإن محاولة جذب مقلدين واستعطاف محبين (مُطَبِّلين ومُهَرِّجين) لن
يجعلكم تسرقوا مسمى أهل السنة كما باءت الوهابية في الفشل من قبل...

والله الموعد...

مسألة : تفويض السلف والإمرار والتأويل

قولان لأهل السنة

قاعدة : أمرّوها كما جاءت وتفسيرها قراءتها

أهل السنة الأشاعرة والماتريدية وفضلاء الخنابلة أهل الريادة والطلیعة بلا شك...
تعقيباً على منشور للفاضل الشيخ حسن السقاف وفقه الله (هذا قبل إساءة الأدب
كما قلت في المقدمة)

(١). هل هذه القاعدة مبتدعة : نعم مبتدعة لأنها محدثة فلم تكن في عهد رسول
الله ﷺ وإنما أتت فيما بعد لمقتضيات العصر حين تكاثر المتخرفون في تفسير
المتشابهات ؛ وصار المنزع إلى التفسير أشد حاجة لدخول الامم الأخرى في
الاسلام وبيان ما تقضيه الآيات من معان وأحكام....
لذلك هي بدعة حسنة أو مصالح مرسله كما يجب ابن تيمية أن يسميها بدلالة
الاقتضاء.

والشاهد أنها محدثة : كثرة التفاسير واختلافها من مجاهد الى مقاتل الى عكرمة الى
قتادة وقبلهم ابن عباس وابن مسعود....

وللشاهد هذا ؛ كان بمثابة بياناً لأهل السنة في موضوع التفسير؛ فما دام السلف
خاضوا في التفسير واختلفوا فلا بأس من هذا المنهج بعد ضبطه وتحريره من جهة
ما صح نقله عن الصحابة من فهومات خاضعة لمظنة أنهم لم يرووا ما قالوا إلا

لسماعهم من سيدنا محمد ﷺ أو على الأقل ما فهموا من مراده حين تلاوتها سواء أخضعوها للغة العربية أو قيست فهما منهم لذلك بأشبه ونظائر ما فعل ﷺ في غيرها ووفق مراد رسول الله في تفسير غيرها فألحقوا ما لم يفسره إلى ما فسر له لأن السكوت في بيان الشرع وقت الحاجة لا يجوز عليه ﷺ.

(٢) لذلك دعوى أن الإمام السبكي وغيره من أئمة أهل السنة وقبلهم الأشعري والباقلاني وابن فورك والغزالي الأشاعرة وفضلاء الحنابلة كابن الجوزي الكلوزاني لم يلتزموا بهذه القاعدة وقبلوا بالتأويل سقطت الدعوى هذه لسبيين :

أولاً : أن لهم سلف في التفسير بشاهد الاختلاف هذا كما ذكرنا آنفاً فحوضهم دون نكير من الصحابة كان واضحاً بل الصحابة أنفسهم خاضوا في التفسير كما تشهد بذلك ما نقله الطبري رحمه الله من آثار في تفسيره المبارك...

ثانياً : أن مقتضى العصر الذي رفع أهل السنة فيه هذا الشعار (زمن مالك وما بعده) لم يعد قائماً بعد استفحال أمر المعتزلة وقبلها الشيعة الرافضة والخوارج والفلاسفة من جهة أخرى في التخرص بالتفسير بالهوى كيفما اتفق لهم نصرة إلى مذاهبهم واشتد الأمر حين تسلم المعتزلة السلطة وخالفوا مذهبهم في العدل الذي تشدقوا به في مطلبهم من النصوص فكانوا شديدي القمع والتسلط والإجبار للعلماء في تبني أراءهم وكان ما كان من فتنة سيدنا الإمام أحمد بن حنبل وتلميذ الشافعي البويطي في مسألة خلق القران .

فكان على أهل السنة العودة إلى ما قبل زمن الاقتضاء لرد شبهات هؤلاء فما كان واجباً في عصر أصبح لا يجدي في عصر متقدم (٣). والحق أنه لولا الأشاعرة والماتريدية في زمن الحاجة هذا لدخلت الشبهات وتكرّست مفاهيم خاطئة كلها اعتمدت على العقل في الحكم على الشرع فكان على أهل السنة الموازنة بين العقل والنقل وتقديم النقل فيما تعارض ظاهره نقلاً في التحكيم بينها؛ فقيّدوها ضبطاً وتحريراً ما بين الجمع بينها إن أمكن فإذا تعذّر الجمع لشدة اختلافها صاروا إلى الترجيح بينها وفق منهج للترجيح بضوابط اعتمني بها بشدة.

(٤). فالإمرار أو التفويض كان لمقتضى. ثم زال هذا المقتضى وظهرت شدتها بتسلم المعتزلة السلطة واجبارهم الناس والعلماء بالقول بقولهم تحت تهديد السجن أو العذاب

(٥) فالقولان لأهل السنة وللسلف فيها نصيب... لذلك رأى بعض أهل السنة البقاء في دائرة من قالوا بالإمرار دون النزوع إلى مقتضى العصر الجديد كونهم رؤوا فيه السلامة فقالوا هو أسلم

بينما رأى الجمهور أن يُصار إلى منهج السلف ما قبل زمن الاقتضاء لأنه أحكم وحكمته أتت بالأنا نفرغ الساحة لأهل الكلام المذموم من (معتزلة وجهمية وخوارج وفلاسفة وحشوية المجسمة) بان يسيطروا على المشهد الاسلامي وظهورهم بأنهم الحق وغيرهم الضلالة فيتية شباب المسلمين

وللتوضيح :

ما الذي يمنع اجراء الآية: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} على ظاهرها ونقول
استوى كما يليق به؟

والجواب لا يمنع ذلك بل هو الحق إذا كان معناها (كما أخبر هو نفسه) كما قال
اهل السنة في تفويض الكيف والمعنى لمراد الله تنزيلها، ولكن مع القطع بنفي
الجهات والمحاذيات والكيفية والكمية ... ويعتقد تقديس الله القديم سبحانه
وتعالى عن مشابهة الحوادث.... وإن استواءه ليس باستقرار ولا ملاصقة لأن
الاستقرار والملاصقة صفة الأجسام المخلوقة .

[١] . قال الإمام الرازي في مفاتيح الغيب (٧/١٥٣):

دَلَّ الدليل على أنه يمتنع أن يكون الإله في المكان، فعرفنا أنه ليس مراد الله تعالى
من هذه الآية ما أشعر به ظاهرها إلا أن في مجازات هذه اللفظة كثرة، فصرف اللفظ
إلى البعض دون البعض لا يكون إلا بالترجيحات اللغوية الظنية والقول بالظن في
ذات الله تعالى وصفاته غير جائز بإجماع المسلمين. أهـ....

وهذا قول الامام الأمدي : في ابكار الافكار (١/٤٦١) وأحد قولي الامام
الاشعري كما نقل الرازي ذلك رحمهم الله جميعا.

[٢] . ثم قالوا اذا تعدد ذلك وجب تأويلها بأقرب المعاني المتبادر من ظاهرها عند
الاطلاق تحقيقا لقوله تعالى {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۗ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} ... مهما
تبادر في خيالك فالله ليس كذلك..

ولذلك قال بعض السلف : يفهم من قوله تعالى: {الرحمن على العرش استوى} ما فهم من قوله تعالى {ثم استوى إلى السماء وهي دخان} (الاقتصاد ص ٣٨) ونقل الامام ابن سيده أقوال أهل السنة في ذلك:

أحدهما : صَعِدَ إلى السماء ... وقال قومٌ استوى إلى السماء عَمَدَ وَقَصَدَ إلى السماء ، ثانيها : وقيل اسْتَوَى إلى السماء صَعِدَ أمرُه إليه، وفَسَّرَه ثعلب فقال: أقبل عليها، وقيل استَوَى ... (كتابه المحكم ٨/٦٤٠)

[٣] . وهذا لا يقوله الحشوية مخالفين اجماع أهل السنة ؛ فاثباتهم أن الله في السماء في جهة سواء كان في السماء او في جهة مكان خارج العالم .. فهذا اثبات بلا دليل ... مع سقوطه أمام الإجماع !!

إذن :

(أمرها كما جاءت) ... او التأويل عند أهل السنة... والتأويل يلجأ اليه للاضطرار والافالأصل هو تفويض الكيف والمعنى

(١) إنّ التأويل للاضطرار مطلقاً ولا غير الاضطرار يدعونا الى تأويل الألفاظ التي تتعلق بصفات الله سبحانه وتعالى كما نص عليه الإمام الأشعري إمام أهل السنة رحمته الله ... فإذا اضطر أهل السنة لبيان المعنى لمن يريد أن يفهم ... التجؤوا إلى تأويلها بما يليق به سبحانه ...

(٢) لم يخالف أهل السنة المتأخرين المتقدمين في ذلك

فمنهج المتقدمين : علة وسبب التفويض لرفع مظنة النقص والتجسيم والتشبيه لله تعالى .فتشابه قول المتأخرين بحقيقة التفويض من حيث انه رفع لشبهة أو توهم لا يلق بالله تعالى لقوله : ليس كمثلته شيء !!

(٣) الاضطرار للتأويل لدخول العجم في الاسلام فكان لا بد من شرحها لهم ويدخل بالقياس حكما كل معذور بالجهل ...

(٤) الاضطرار للتأويل إذا كان اللفظ يحتمل التجسيم والتشبيه صراحة مثل العين واليد... مثال {تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا} و {وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ}

(٥) الاضطرار للتأويل إذا كان من لوازم اللفظ يحمل شبهة نقص بحق الله سبحانه وتعالى أو تمثيل أو تشبيه أو تجسيم أو أي صفة للمخلوقات فلا يوصف الله بها فله الكمال المطلق ... مثال ذلك :-

أ). قوله ﷻ : (إِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا)

قال أهل السنة : صفة الملل تتضمن معنى النقص بحقه تعالى ... والنقص فيها بمعنى السامة والضجر وعلى هذا جرى علماء أهل السنة في تأويل هذا الحديث ومن الذين أوَّلوه كالأمام النووي في ((رياض الصالحين)) (باب الاقتصاد في العبادة) ، والبيهقي في ((الأسماء والصفات)) (فصل ما جاء في الملل) ؛ قالوا: معنى لا يَمَلُّ اللهُ؛ أي: لا يقطع ثوابه، أو أنه كناية عن تناهي حق الله عليكم في الطاعة...

ب). قوله ﷻ : (ينزل ربنا الى السماء الدنيا في الثلث الاخير....)

النزول هو حركة من أعلى إلى أسفل وانتقال من مكان إلى مكان ومن لوازمها أن هذه صفات المخلوقات لا ينبغي أن تكون لله تعالى ومن لوازمها حلول الله في المكان الذي يحل به وتنافي صفة العلو لله ... فقالوا يأمر الله سكان السماء من الملائكة بهذا الأمر مستدلين بذلك بحديث اخر (إن الله يمهل حتى إذا كان شطر الليل الآخر أرسل ملكاً....) وفي رواية (أمر منادياً)... ولقوله تعالى { تَنْزَلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ } قالوا كل أمر للعموم ومنها الرحمة.. وقالوا أن هذه هي وظيفة الملائكة ..ومن قال أنها خاصة في ليلة القدر فالجواب أن التخصيص يسقط مع بيان ذلك من السنة والتخصيص يشترط له تعذر الجمع بين الأدلة وهنا يمكن ...

(٦) فان تعذر اجراء الفعل على حقيقته بحق الله كأن يتضمن معنى لا يليق في ذاته سبحانه وتعالى بكل وجه من الوجوه وجب حينها التعامل مع لوازم الفعل أو اللفظ بشكل عام لقوله تعالى في الآية المحكمة : {ليس كمثله شيء} لذلك إذا اضطر أهل الحق لبيان المعنى لمن يريد ان يفهم ... التجؤوا الى تأويلها بما يليق به سبحانه ...

(٧) ان منهج أهل السنة من المتقدمين كمالك وأحمد والشافعي وأبي حنيفة هو التفويض بالكيف والمعنى معا واشتهرت عبارة " أمرّوها كما جاءت " ونقل الاجماع ان قراءتها تفسيرها.. والمقصود أنه لو سأل سائل ما معنى "استوى: مثلاً..

فالجواب عندهم أن يكتفوا : استوى كما قال او كما أخبر هو عن نفسه !! فحسب
دون التطرق إلى كيف استوى أو معنى استوى
(٨) وخالف الوهابية اجماع اهل السنة فقالوا نفوض الكيف ونثبت المعنى أي أن
لله يد ليس كأيدي المخلوقات ولله عين ليس كعين المخلوقات.. ومخالفتهم أتت
أن السلف يقولون "امرؤها كما جاءت" أي: مجرد قراءتها ففعل القراءة هو التفسير
...

.....
الحمد لله على الاسلام والسنة
كتبه : زياد حُبُوب الأشعري المالكي
مجالس_المذاهب

مسألة الصحابة والطعن والسب والشتم.

للأستاذ أبو بكر هاشم الأشعري الشافعي

عَدَالَةُ الصَّحَابَةِ الكرام :

مقدمة :

ظهر مؤخراً جَمَاعَةٌ من الشُّيُوخِ ينتسبون في الظَّاهر لأهل السُّنَّةِ، وفي الباطن لأهل الرِّفْضِ، ويحاولون ضِخْ سُمُومِ التَّشْيِيعِ بين العَامَّةِ، وَحَمَلِ ادِّعْيَاءِ حُبِّ آلِ البَيْتِ (عليهم السلام) زوراً لواء هذه الحملة الأثمة المسعورة على علماء المسلمين، والتي نشهدها على وسائل التواصل الاجتماعي والمنتديات وتروج لها بعض الكتب التي زاد إنتشارها في الفترة الأخيرة، وهم مشهورون بحب الطعن والتضليل (بل والتكفير أحياناً) بغالب رموز السلف الصالح من الصَّحَابَةِ الكرام والتابعين بإحسان، وبعض كبار الأئمة والحفَّاظ من أهل السُّنَّةِ، في حين أننا نجدهم يترحمون على بعض الغلاة من الشِّيعة!

وهؤلاء التَّمَشِيخَةُ يَنسُبُونَ أَنفُسَهُمْ تارةً لأهل البيت عليهم السلام، وتارةً لأهل الحديث المنزهة، وتارةً للأشعريَّةِ، وتارةً أُخرى يدَّعون أنهم خارج دائرة التَّمَذُّبِ ومن أهل الإجتهد المطلق!

وخلفهم اصْطَفَّ بعض الهمَج والرَّعاع والصَّيَّبان، لا نِظامَ لهمم إلا السب والشتم بكل تعبير شائن أو عبارة تحقير أو قدح ظالم لكل من يقترب من حمى هؤلاء المثمسيخة ولو بشَطْرَ كلمة!، يصدق عليهم قول الشاعر:

فجاؤا بشيخ كدح الشرِّ وجهه ...

جهول متى ما ينفد السب يطمم!

من هؤلاء المثمسيخة المدعو حسن السقاف الذي تَنَسَّب في الظاهر للأشعرية، وادَّعى في نِسْبَتِهِ بأنه سيف على من حاربهم، وصنف في ذلك كتاباً ساه (إقام الحجر للمتداول على الأشاعرة من البشر)، وقد تشفَّع الرَّجل ودخل في مذهب الإمام الشافعي رحمته الله، وادَّعى الهدى في الأنام وأنه من أهل الإجتهد وإتباع الدليل يرفض التقليد، وأنه يسعى إلى إتباع أهل البيت في كل كبيرة وصغيرة، وأنه مُظَهَّر لمَظْلومية أهل البيت ومُظَهَّر لعلومهم (عليهم السلام) التي تم تجاهلها عمدا عند أهل السُنَّة بقوة السياسة (كما يقول!).

ومن الطامَّات الكُبرى والدَّاهيات العظمى التي سَطَّرها في كتبه:

الطَّعن بعدالة الصحابة بمجموعهم، وايضا الطعنة النجلاء التي وجهها لصحة الإجماع على خلافة الصِّديق رحمته الله، أوَّل الخلفاء الرَّاشدين .

وفي تعليقاته على كتاب (الإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري) مايندي

الجين منه خجلاً!

وكذلك قدحه في بعض أعيان الصحابة الكرام، مثل الصحابي الجليل أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وعبد الله بن سلام رضي الله عنه، وقدحه في روايات أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما، وفي رواية النواس بن سمعان رضي الله عنه، واتهامه لبعض الأئمة وعلما السلف بأنهم من النواصب أعداء لأهل بيت النبوة في الجملة، وكذا اتهم بالنصب جملة من الأئمة والحفاظ أمثال الإمام الباقلاني والإمام النووي، والجوزجاني والهيتمي، في حين أنه يدافع عن الجهم بن صفوان رأس الجهمية ويكذب أقوال علماء السلف والخلف فيه ويقرر خلافهم أنه رجل فاضل من العلماء المنزهين !

اضف لذلك أنه يستهزئ بالإمام البخاري رضي الله عنه وغيره من أئمة الحديث، ويقول عنهم أنهم توسعوا في الصفات والتوحيد في قبول الأحاديث المردودة المضحكة ليردوا على المعتزلة ومن ينعونهم بالجهمية والمعطلة ! فعطلوا عقولهم وأخذوا بهذه الروايات المستبشعة المستهجنة !!

ورغم أن هذا الرجل تنسب في الظاهر للأشعرية، إلا أنه ثنى الطعنة بعد الطعنة بالإمام أبي الحسن الأشعري في مواضع كثيرة سوف أشير لها إن شاء الله في مقالاتي القادمة.

ومن الطامات الكبرى والداهيات العظمى التي سطرها في كتبه ايضاً : إنكاره رؤية الله في الدار الآخرة، وأنه يعتقد أن فاعل الكبيرة مخلد في النار كما يقول الزيدية والمعتزلة والإباضية خلافاً لأهل السنة، وأنكر مفهوم الإجماع عند أهل الحق وادعى ان إجماع أهل السنة لو حدهم لا يعتد به، وانكر أن الصراط حسي

وحقيقي، ورفض جملة من الأحاديث التي سبق وصححها بعض الحفاظ كحديث أفتراق الأمة، وغير لك الكثير.

أولاً: الصَّحَابَةُ هُم أَهْلُ التَّبَتِ وَالْعَدَالَةِ .

يقول السقاف في مواضع كثيرة من كتبه وعلى صفحاته الرسمية وفي دروسه المُسَجَّلَة، أن إجماع أهل السُّنَّة على عَدَالَةِ جميع الصَّحَابَةِ باطل غير صحيح البتَّة! ومن باب التَّوْثِيقِ يمكن مراجعة كلامه هذا على سبيل المثال في كتابه الموسوم بـ (زهر الريحان في الرد على تحقيق البيان _ الصفحة ١٦ وما قبلها).

وهو يعتمد في نَقْضِ وَثَرُهُ من أهل السُّنَّة (وفي موضوع عَدَالَةِ الصَّحَابَةِ تحديداً)، على أوهام أثارها مُتَمَرِّدَةُ الرافضة قديماً، وليست هي إجتِهادات من كيسه، إنما تَجَاهَدَ حتى أجهد نفسه في جمعها من كُتُبِ أَصْحَابِ الشُّبُهَاتِ والأُمُورِ الغامضة المُشْكِلَةِ على أفهام البسطاء!

والسقاف قَدَحَ ذَهْنُهُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وتوصل الى نَتِيجَةَ مفادها :

أن هذا الإجماع غير صحيح لسببين :

الأول : لأن من أساطين أهل العلم وكبار الحفاظ والمحدثين من أهل السُّنَّة يخالفون هذا الإجماع !

الثاني: إن إجماع أهل السُّنَّة وحدهم دون الفرق والمذاهب الإسلامية الأخرى لا عبرة له! (١)

وقد احتجَّ للأول بأقوال لعلماء من أهل السُّنَّة أنهم كانوا يذمون الصحابي معاوية وشيعته، وأن في كُتُبِ السُّنَّة ذكر لمن تَشَيَّع وانحرف عن خُصوم الإمام علي كمعاوية وعمرٍو (رضي الله عن الجميع)، وإنهم بهذا قد صرحوا ولو ضمناً بعدم قبول عدالتهم وضرب الأمثلة على ذلك، وقد اخترت بعض هذه الإستدلالات لبيان غلظه، ومن هذه الأمثلة الإمام النسائي، واستشهد لهذا بترجمة الحافظ الذهبي له.

قال الذهبي :

"فيه قليل تَشَيُّعٍ وانحرافٍ عن خُصوم الإمام علي كمعاوية وعمرٍو، والله يُسأحه". اهـ (٢)

وقد ذكر ابن خلكان وابن تيمية وابن كثير قريب من ذلك.

وقد ذكروا أن أهل دمشق لما ظنوا أنه يتنقص معاوية رضي الله عنه آذوه وضربوه، فَمَا زَالُوا يَدْفَعُونَ فِي حِضْنِيهِ حَتَّى أُخْرِجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ حُمِلَ إِلَى الرَّمْلَةِ - وَقِيلَ إِلَى مَكَّةَ - فَتَوَفِّيَ بِهَا.

(١) (وهذا منصوص عليه في كتابه زهر الريحان في الصفحة ١٧).

(٢) [السير (١٤/١٣٣)]

قَالَ الدَّارُ قُطْنِيٌّ: " خَرَجَ حَاجًّا فَاْمْتَحَنَ بِدِمَشْقَ، وَأَدْرَكَ الشَّهَادَةَ فَقَالَ: اِحْمِلُونِي إِلَى مَكَّةَ. فَحَمِلَ وَتُوْفِّيَ بِهَا " (١)

ومن أشار لهذا حافظ دمشق الحافظ ابن عساكر فقد قال مُعلقًا على قصة تصنيف الإمام النسائي للخصائص:

" هذه الحكاية لا تدلُّ على سوء اعتقاد أبي عبد الرحمن في معاوية بن أبي سفيان، وإنما تدلُّ على الكفِّ في ذكره بِكُلِّ حال . "

ثم روى بإسناده إلى أبي الحسين علي بن محمد القاسبي قال:

سمعت أبا علي الحسن ابن أبي هلال يقول: سُئِلَ أبو عبد الرحمن النسائي عن معاوية بن أبي سفيان صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: إنما الباب كدارهما باب، فباب الإسلام الصحابة، فمن آذى الصحابة إنما أراد الإسلام، كمن نقر الباب؛ إنما يريد دخول الدار، قال: فمن أراد معاوية، فإنما أراد الصحابة" (٢).

فهل من يبغض معاوية يرى ذلك؟!

وكيف يبغضه وقد روى عنه كثيرا في سنته؛ منها ما رواه عن مجمع بن يحيى الأنصاري قال:

(١) "سير أعلام النبلاء" (١١ / ٨٢).

(٢) [تهذيب الكمال (١ / ٣٣٩)]

﴿كنت جالسا عند أبي أمامة بن سهل بن حنيف فأذن المؤذن، فقال: الله أكبر. الله أكبر فكبر اثنتين، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله فتشهد اثنتين، فقال: أشهد أن محمدا رسول الله فتشهد اثنتين، ثم قال: حدثني هكذا معاوية بن أبي سفيان عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم﴾.

أخرجه النسائي في سننه، كتاب: الأذان، باب: القول مثل ما يتشهد المؤذن^(١).

وروى عن معاوية بن أبي سفيان:

﴿أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: إن الرجل ليسألني الشيء فأمنعه حتى تشفعوا فيه فتؤجروا، وإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: اشفعوا تؤجروا﴾.

صحيح: أخرجه النسائي في سننه، كتاب: الزكاة، باب: الشفاعة في الصدقة، (٥/

٧٨)، رقم (٢٥٥٧)

وروى عن سعيد المقبري قال:

﴿رأيت معاوية بن أبي سفيان على المنبر ومعه في يده كبه من كعب النساء من شعر، فقال: ما بال المسلمات يصنعن مثل هذا. إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: أيما امرأة زادت في رأسها شعرا ليس منه فإنه زور تزيد فيه﴾.

أخرجه النسائي في سننه، كتاب: الزينة، باب: وصل الشعر بالخرق^(١).

(١) (٢٤/٢)، رقم (٦٧٥).

وغير ذلك من الأحاديث الكثيرة التي رواها عنه، أليست روايته عنه دليلاً على محبته له واعترافه بصحبته وفضله العظيم!
وأنا أضيف على ذلك :

أن تصنيفه رحمه الله تعالى لكتاب "خصائص علي عليه السلام" دليل على موالاته أهل السنة وحبهم لآل البيت عليهم السلام، وانظر قصة تصنيفه للكتاب في كتاب بغيّة الراغب المتمني للحافظ السخاوي^(٢)، وفيه أن الإمام النسائي قد بين سبب تأليفه لكتاب "خصائص علي عليه السلام" في قوله:
"دخلت دمشق والمنحرف عن عليّ بها كثير، فصنفت كتاب "الخصائص" رجاء أن يهديهم الله"..(وكان ذلك في زمانه).

ولو فطن السقاف إلى الأُحجية لما اعتقد أن مجرد تأليف بعض الأئمة لكتب المناقب والخصائص لأهل البيت عليهم السلام لا يعني طعنهم ببعض الصحابة ممن كان على حُصومة مع أمير المؤمنين علي عليه السلام!
ونسب السقاف ان الإمام النسائي ألف كتاب "مناقب الصحابة" وهذا يدل بلا ريب على انه يرى فضائل الصحابة، ولا يطعن بعدالة أحد منهم، وقد ذكّرهم في ترتيب مناقبهم، فقال مُعنوناً:

(١) (٨/١٤٤)، رقم (٥٠٩٣)

(٢) (ص ١٢٠-١٢١)

"كتاب المناقب/ مناقب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والأنصار والنساء".

والذي يظهر بجلاء من هذا، أن النسائي لم يكن منحرفاً عن معاوية رضي الله عنه أو يقع فيه، وإنما ظن بعض المنحرفين عن عليّ، أنه إذا روى فضائل عليّ، وصنف في ذلك، وسكت عن معاوية فهو يبغض معاوية؛ لذلك تحاملوا عليه.

وسوف اذكر لاحقاً قول بعض أئمة الحديث أنه لم يصح شيء من ناحية الإسناد في فضائل معاوية رضي الله عنه، وهذا سبب كافي وجواب شافي لمن توهم ان امتناع النسائي وغيره عن رواية فضائله دليل على بغضه، وردا على من يحتج إن قوله في معاوية: "ألا يرضى معاوية رأساً برأس حتى يفضل" ليس فيه ذم لمعاوية وبغضه وإنما تدل على الكف عن ذكره بكل حال، ولأنه لم يصح عنده وعند اهل الصنعة الحديثية اي رواية من ناحية الإسناد الذي صحته من شروط الحكم على الحديث بأنه صحيح.

ثم ذكر السقاف الإمام الحاكم النيسابوري صاحب المُستدرک، ونقل عنه لما قيل له حدّث بفضائل معاوية فقال: (لايجئ من قلبي)!

واستدل بهذا على ان الإمام الحاكم كان لايرى عدالة الصحابي معاوية، وبذلك تكون قد سقطت دعوى الإجماع على عدالة كل الصحابة عند أهل السُّنَّة!

وهذه العبارة التي يرويها السقاف قد تعمد إخراجها من سياقها ليوهم أن الحاكم كان يطعن بالصحابي معاوية، والقصة التي ذكرها ابن كثير في البداية والنهاية تفند هذه الدعوى^(١)، حيث قال :

قال ابو عبد الرحمن السلمي :

" دخلت على الحاكم وهو مختف من الكرامية لا يستطيع أن يخرج منهم فقلت له : لو خرجت حديثاً في فضائل معاوية لاسترحت مما أنت فيه، فقال :

لا يجيء من قلبي، لا يجيء من قلبي " . أه

فالسباق يدل بوضوح ان المطلوب منه كان وضع الأحاديث المكذوبة في فضائل معاوية، وقد انكر الحاكم طلبهم .

وقد قال الحافظ ابن حجر العسقلاني^(٢) :

(قد ورد في فضائل معاوية أحاديث كثيرة لكن ليس فيها ما يصح من طريق الإسناد، وبذلك جزم إسحاق بن راهويه والنسائي وغيرهما، والله أعلم) . أه
وقال العجلوني في كشف الخفاء^(٣) :

(باب فضائل معاوية: ليس فيه حديث صحيح .)

(١) انظر البداية والنهاية (٦/٤٣٣) طبعة دار المعرفة

(٢) (فتح الباري ج ٧ ص ٨١)

(٣) كشف الخفاء ج ٢ ص ٤٢٠

وقال العيني في عمدة القاري^(١):

(فإن قلت: ورد في فضيلته أحاديث كثيرة قلت: نعم، ولكن ليس فيها حديث يصح من طريق الإسناد، نصّ عليه إسحاق بن راهويه والنسائي وغيرهما، فلذلك قال: باب ذكر معاوية ولم يقل: فضيلة ولا منقبة) .

وهذا فيه الدليل الكافي والوافي لإحجام النسائي والحاكم عن إخراج مناقب معاوية وبعض خصوم أمير المؤمنين علي عليه السلام جميعاً، فليس هذا بالدليل على أنهم طعنوا بفريق من الصحابة وأنهم لم يروا عدالتهم، بل السبب كان التزام قواعد الصناعة الحديثية عند أئمة الحديث الكبار، الذين لم يكن العلم عندهم بكثرة الرواية، وإنما بكمال شرط الاتباع، والفرار من الهوى والابتداع والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ثم زعم السقاف أن الإمام عبد الرزاق بن همام الصنعائي صاحب المصنف، طعن في معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، فنقل عن سير أعلام النبلاء:
[عبد الرزاق بن همام الصنعائي من أئمة أهل السنة كان يقول: لا تقذروا مجلسنا بذكر ولد أبي سفيان] .

واستدل بذلك ان الإمام عبد الرزاق يطعن بهذا الصحابي فيكون ذلك سبب لإرتفاع الإجماع وبطلانه!

(١) عمدة القاري في شرح صحيح البخاري ج ١٦ ص ٢٤٩ .

وهذه الرواية رواها أبو جعفر العُقَيْلِيُّ في كتابه:

”الضُعَفَاءُ“ ايضا .

والرَدَّ على هذه الفرية وهذا الزعم الباطل يكون عبر طرح السؤال التالي على

السقاف :

إذا كان عبدُ الرَّزَّاقِ بنُ هَمَّامِ الصَّنَعَانِيُّ يَرَى أَنَّ مُجَرَّدَ ذِكْرِ معاويةٍ تَقْدِيرٌ لِمَجْلِسِهِ ؛

فهل يُعْقَلُ أَنَّ يَرَوِيَّ عبدُ الرزاقِ في كِتَابِهِ مناقِبَ معاويةٍ ؟!

روى عبد الرزاق في المصنّف عن مَعْمَرٍ، عن هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ، قَالَ:

سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ:

[مَا رَأَيْتُ رَجُلًا كَانَ أَخْلَقَ لِلْمُلْكِ مِنْ مُعَاوِيَةَ، كَانَ النَّاسُ يَرُدُّونَ بَيْتَهُ عَلَى أَرْجَاءِ

وَأَدِي رَحْبٍ لَيْسَ بِالضَّبِيقِ الْحَصْرِ الْعُضْعُصِ الْمُتَعَصِّبِ، يَعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ]^(١).

وهذه الرواية يَصِفُ فِيهَا عبدُ الله بنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه ما معاويةَ أَنَّهُ كَانَ خَلِيقًا بِالْمُلْكِ

وَالِإِمَارَةِ، بَلْ يَرَى أَنَّ معاويةَ كَانَ أَنْسَبَ النَّاسِ لِهَذَا الْمَنْصَبِ، وَأَنَّ بَيْتَهُ كَانَ مَفْتُوحًا

لِلنَّاسِ يَسْمَعُ شَكَوَاهُمْ وَيَجَلُ مَشَاكِلَهُمْ. وَالَّذِي نَقَلَ لَنَا هَذِهِ التَّرْكِيهَ الْوَاضِحَةَ هُوَ

عبدُ الرَّزَّاقِ نَفْسُهُ !!

فكيف يقالُ إِنَّ عبدَ الرزاقِ كَانَ يَرَى ذِكْرَ معاويةٍ تَقْدِيرًا لِمَجْلِسِهِ ؟!

(١) (مصنف عبد الرزاق ج ١١ ص ٤٥٣، ط المكتب الإسلامي - بيروت).

بل روى عبد الرزاق في مُصنّفه روايةً تُوضّح إفحام معاويةٍ لِأحدٍ منتقديه من الصحابة وكيف أَلزّمه الحجّة، وأنّ هذا المنتقد لم يُعدّ يتكلم في معاوية ولا ينتقده بعد لِقائه معه !!

فقال عبد الرزاق:

[أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي الْمِسْوَرُ بْنُ مَحْرَمَةَ أَنَّهُ وَفَدَ عَلَى مُعَاوِيَةَ، قَالَ: فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَيْهِ، حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: مَا فَعَلَ طَعْنُكَ عَلَى الْأَيْمَةِ يَا مِسْوَرُ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَرُفُضْنَا مِنْ هَذَا، أَوْ أَحْسَنُ فِيمَا قَدِمْنَا لَهُ، قَالَ: لَتُكَلِّمَنَّ بِيذَاتِ نَفْسِكَ، قَالَ: فَلَمْ أَدْعُ شَيْئًا أَعِيبُهُ بِهِ، إِلَّا أَخْبَرْتُهُ بِهِ، قَالَ: لَا أَبْرَأُ مِنَ الذُّنُوبِ، فَهَلْ لَكَ ذُنُوبٌ تَخَافُ أَنْ تِهْلِكَ إِنْ لَمْ يَغْفِرْهَا اللَّهُ لَكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا يَجْعَلُكَ أَحَقَّ بِأَنْ تَرْجُوَ الْمَغْفِرَةَ مِنِّي، فَوَاللَّهِ لَمَا أَلِي مِنْ الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ، وَإِقَامَةِ الْحُدُودِ، وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْأُمُورِ الْعِظَامِ الَّتِي نُحْصِيهَا أَكْثَرَ وَالَّتِي لَا نُحْصِيهَا أَكْثَرَ مِمَّا نَلِي، وَإِنِّي لَعَلَى دِينٍ يَقْبَلُ اللَّهُ فِيهِ الْحَسَنَاتِ، وَيَعْفُو فِيهِ عَنِ السَّيِّئَاتِ، وَاللَّهُ مَعَ ذَلِكَ مَا كُنْتُ لِأُخَيَّرَ بَيْنَ اللَّهِ وَغَيْرِهِ إِلَّا اخْتَرْتُ اللَّهَ عَلَى مَا سِوَاهُ قَالَ: فَفَكَّرْتُ حِينَ قَالَ لِي مَا قَالَ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ حَصَمَنِي، فَكَانَ إِذَا ذَكَرَهُ بَعْدَ ذَلِكَ دَعَا لَهُ بِخَيْرٍ^(١)

قال أبو عمر بن عبد البر:

(١) (مصنف عبد الرزاق ج ١١ ص ٣٤٤، ٣٤٥، ط المكتب الإسلامي - بيروت)

(وَهَذَا الْخَبْرُ مِنْ أَصَحِّ مَا يُرَوَى مِنْ حَدِيثِ ابْنِ شِهَابٍ، رَوَاهُ عَنْهُ مَعْمَرٌ وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ) (١)

وهل يعقل أن يعتبر عبد الرزاق ذكر معاوية وسيرته تقديراً لمجلسه، وهو يذكّره أكثر من مئة مرة في كتابه “المُصنّف”؟!

وذكر السقاف ممن ذكر الحافظ الحجّة الإمام أبي غسان التّهديّ الكوفي، وقد استدل السقاف على انه يوجد بين الحفاظ ورجال الصّحاح من كان يطعن بالصحابي معاوية، وبالتالي لا يمكن ان يدعي أهل السُنّة بوجود إجماع على عدالة الصحابة، وما ذكره عن الحافظ الذهبي في سير أعلام النبلاء واستدل به :

أبو أحمد الحاكم : حدثنا الحسين الغازي قال : سألت البخاري عن أبي غسان قال :
وعماذا تسأل؟ قلت : التشيع . فقال : هو على مذهب أهل بلده ، ولو رأيتم عبيد الله بن موسى ، وأبا نعيم ، وجماعة مشايخنا الكوفيين ، لما سألتمونا عن أبي غسان .
قلت : وقد كان أبو نعيم وعبيد الله معظمين لأبي بكر وعمر، وإنما ينالان من معاوية وذويه . رضي الله عن جميع الصحابة . اهـ

والجواب عليه :

كان أبو غسان ثقة صدوقاً متشيعاً شديداً التشيع^(١)، فهو بهذه صاحب بدعة، والسقاف يصفه اتباعه بأنه مُحدث، وبالتالي هو يعرف تمام المعرفة، ان العبرة في

(١) (الاستيعاب لابن عبد البر ج ٣ ص ١٤٢٢ ، ط المكتب الإسلامي - بيروت).

قبول الرواية بصدق الراوي وأمانته والثقة بحفظه واتقانه وضبطه، وقد قال الحافظ ابن حجر (٢):

عن رواية أهل البدع:

(فالمعتمد ان الذي تُردّ روايته من أنكر أمراً متواتراً من الشرع معلوماً من الدين بالضرورة وكذا من اعتقد عكسه، فأما من لم يكن بهذه الصفة وانضمّ إلى ذلك ضبطه لما يرويه مع ورعه وتقواه فلا مانع من قبوله) اهـ

وقد ذكر أهل الحديث شرطاً مهماً وهو أن لا يكون داعية إلى بدعته فإنه لا يقبل خبره على الصحيح، وهو المشهور من مذهب ابن المبارك والأوزاعي وعبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين والإمام مالك وغيرهم من أئمة الحديث، وهو القول الذي رجحه الإمام السنّي النووي الشافعي في (التقريب) حيث قال: (وهو الأظهر الأعدل وقول الكثير والأكثر).

وهذا ما قرره الحافظ ابن حجر العسقلاني في (نزهة النظر) مع قيد آخر فقال: (والثاني: يقبل من لم يكن داعيةً في الأصح إلا إن روى ما يقوي بدعته فيرد على المذهب المختار وبه صرح الحافظ أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني شيخ أبي داود والنسائي في كتابه معرفة الرجال فقال في وصف الرواة: ومنهم زائغ عن

(١) كما ذكر ابن سعد في طبقاته (٦: ٤٠٥)

(٢) في (نزهة النظر) (ص ٨١)

الحق أي عن السنة. صادق للهجة، فليس فيه حيلة إلا أن يؤخذ من حديثه ما لا يكون منكراً إذا لم يقوبه بدعته، والله أعلم) اهـ
ولك أن تسأل :

إن كنت تقول أن ابي غسان النَّهْدِيُّ الكوفي صاحب بدعة، فكيف يكون عدلاً!
والجواب عليه عند علماء الحديث :

ان البدعة على ضربين؛ فبدعةٌ صغرى كالتشيع بلا غلو، وبدعة كبرى كالرفض الكامل والغلو فيه ..

وجعلوا العلامة الفارقة بينهما الخط على أبي بكر الصديق وعمر الفاروق رضي الله عنهما.
فهناك فرق بين من قيل أنه شيعي أو عنده تشيع، وبين من قيل انه رافضي أو اتهم بالرفض، فالأول من أهل العدالة والقبول وهم من أهل البدعة الصغرى التي أشار اليها الذهبي في (الميزان)، وهم الذين روى لهم البخاري وغيره واحتج بهم ضمن الضوابط التي ذكرناها، أما أهل الرفض فهم ممن قُدح بهم لأجل ذلك، وهم أهل البدعة الكبرى فيما بينه علماء الحديث، وهؤلاء ليس لهم رواية عند البخاري ولا عند من روى الصحيح فهم الذين لا يحتج بهم ولا كرامة.

وبناءً على هذا، يكون إجماع الأهواء التي قررها السقاف من خلال قولنا له :
الحافظ أبو غسان النَّهْدِيُّ الكوفي مقبول الرواية من أهل الصِّدْق، ورغم أنه رحمه الله تعالى كان متشيعاً شديداً التشيع، لكنه كان من المعظمين لأبي بكر وعمر

ﷺ ما، ولا يقبل منه ذمه للصحابي معاوية بن ابي سفيان (رضي الله عن جميع الآل والأصحاب)، لأن دافعه التعصب والصادر منه كونه متشيعاً. وخوفاً من الإطالة نكتفي بهذه الأمثلة التي ضربها السقاف، وقد ضرب غيرها، وكلها من جنس هذا الغث، لنظهر للقارئ الكريم، ان السقاف وجماعته يدلسون على الناس، ولا ينقلون الحقيقة كاملة، وبالتالي يكون ادِّعَاءُهُ وَزَعْمُهُ أن من الأئمة والحفاظ من قد حرق إجماع أهل السنَّة بعدالة جميع الصحابة وهُمَّا واعتقاد خاطئ. وأما الإجماع على عدالة الصحابة، الذي اراد السقاف ان يطعن به، فقد نقله العشرات بل المئات من أهل العلم المقبولين عند أهل السنَّة ومن ذلك:

١ - قال حافظ المغرب ابن عبد البر المالكي :

(ونحن وإن كان الصحابة ﷺ قد كفيينا البحث عن أحوالهم لإجماع أهل الحق من المسلمين وهم أهل السنة والجماعة على أنهم كلهم عدول) (١)

٢ - وقال الحافظ ابن الصلاح الشافعي :

(للصحابة بأسرهم خصيصة وهي أنه لا يُسأل عن عدالة أحد منهم، بل ذلك أمر مفروغ منه؛ لكونهم على الإطلاق معدلين بنصوص الكتاب والسنة، وإجماع من يعتد به في الإجماع من الأمة) .

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١ / ٩) .

وقال : (إن الأمة مجمعة على تعديل جميع الصحابة، ومن لابس الفتن منهم فكذلك، بإجماع العلماء الذين يعتد بهم في الإجماع، إحساناً للظن بهم، ونظراً إلى ما تمهد لهم من المآثر، فكأن الله سبحانه وتعالى أتاح الإجماع على ذلك؛ لكونهم نقله الشريعة، والله أعلم)^(١)

٣- وقال الحافظ العراقي :

(إن جميع الأمة مجمعة على تعديل من لم يلابس الفتن منهم وأما من لابس الفتن منهم وذلك حين مقتل عثمان رضي الله عنه فأجمع من يعتد به أيضاً في الإجماع على تعديلهم إحساناً للظن بهم، وحملهم في ذلك على الاجتهاد)^(٢)

٤- وقال الإمام الحجة أبو حامد الغزالي :

(والذى عليه سلف الأمة ، وجماهير الخلق ، أن عدالتهم معلومة بتعديل الله عز وجل إياهم وثنائه عليهم في كتابه، فهو معتقدنا فيهم ، إلا أن يثبت بطريق قاطع ارتكاب واحد لفسق مع علمه به، وذلك مما لا يثبت فلا حاجة لهم إلى التعديل - ثم ذكر بعض ما دل على عدالتهم من كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم) .

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ١٤٦، ١٤٧ .

(٢) شرح ألفية العراقي المسبأة ب (التبصرة والتذكرة) للعراقي (٣ / ١٣ ، ١٤) .

ثم قال : (فأبي تعديل أصح من تعديل علام الغيوب - سبحانه - وتعديل رسوله صلى الله عليه وسلم كيف ولو لم يرد الثناء لكان فيما اشتهر وتواتر من حالهم في الهجرة، والجهاد، وبذل المهج، والأموال، وقتل الآباء والأهل، في موالاته رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونصرته، كفاية في القطع بعدالتهم)^(١)

وقال الحافظ الشوكاني :

(وإذا تقرر لك عدالة جميع من ثبتت له الصحبة ، علمت أنه إذا قال الراوى عن رجل من الصحابة، ولم يسمه كان ذلك حجة، ولا يضر الجهالة، لثبوت عدالتهم على العموم)

وكذلك نص على الإجماع :

الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه الإصابة في تمييز الصحابة (١ / ٩) وكذا الحافظ السخاوي في فتح المغيث (٣ / ١١٢) .

ونص على ان الصحابة كلهم عدول، الإمام السيوطي رحمه الله تعالى في تدريب الراوى، قال :

“الصحابة كلهم عدول، من لابس الفتن وغيرهم بإجماع من يعتد به قال تعالى : وكذلك جعلناكم أمة وسطا الآية، أي عدولا .

وقال تعالى : كنتم خير أمة أخرجت للناس، والخطاب فيها للموجودين حينئذ .

(١) المستصفى في أصول الفقه (١ / ١٦٤) .

وقال صلى الله عليه وسلم:

خير الناس قرني، رواه الشيخان .

وقال إمام الحرمين:

والسبب في عدم الفحص عن عدالتهم أنهم حملة الشريعة؛ فلو ثبت توقف في روايتهم لانحصرت الشريعة على عصره صلى الله عليه وسلم، ولما استرسلت على سائر الأعصار. انتهى كلام السيوطي رحمه الله تعالى.

وقد حاول البعض من الشيعة ومن يدور في فلکهم، ممن يدعون محبة آل البيت عليهم السلام زورا وكذبا، أن يلوي عنق بعض النصوص ويوهم أن في الصحابة من كان من المنافقين!

لذلك وجب التنبيه والرد على هذه الفرية.

ومحاولة هؤلاء إنكار وجود التميّز بين الصحابة والمنافقين في نصوص الكتاب والسنة محاولة بائسة حقا.

لأن التميز متحقق بينهما، فالقرآن بين صفات الصحابة وزكاهم وبين صفات المنافقين وذمهم، وَذَكَرُ الطائفتين في موضع واحد أحيانا يدل على التغاير بينهما والتمايز الشديد، كما قال سبحانه:

{وَيُخَلِّفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ} [التوبة: ٥٦] الآية.

والآيات الصريحة في وجود الفتنتين في غير موضع، في سورة البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والعنكبوت والأحزاب والفتح والقتال والحديد والمجادلة والحشر

والمنافقين؛ وعامة السور المدنية التي يذكر فيها المنافقين، دليل على التمايز الشديد والتغاير الكلي بين الفئتين.

وكما أن تزكية الله سبحانه وتعالى لهؤلاء الصحابة مع تفاوت منزلتهم، ووعده لهم بالتمكين، فيه أعظم دليل على تبرئة هؤلاء الصحابة من النفاق، والشهادة لهم بالإيمان والإخلاص، فقد وصف الله أيضا المنافقين وفضحهم وهتك سترهم، وبين عوارهم، وميز قبيح فعالهم وصفاتهم، مما جعل أمرهم ظاهراً، ووصفهم بيّناً، حتى يميزهم رسوله ومن معه من المؤمنين :

{وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ} [محمد: ٣٠].

وقال تعالى:

{مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ} [آل عمران: ١٧٩].

ثم يأتيك المبتطلون بشبهاتهم الرخيصة ليقولوا أن من الصحابة منافقين! ويقولون لأتباعهم من الجاهلين جاز أن يخفى على النبي صلى الله عليه وآله وسلم حال بعض أصحابه، فلا يعلم أنه منافق، ويستدلون بقوله تعالى :

{وَمَنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَىٰ النَّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ} [التوبة: ١٠١]!

ونسي هؤلاء المبتطلون إن الله تبارك وتعالى يقول عن رسوله:

{وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ} {النجم ٣: ٤}

فإن جاز أن يخفى على النبي صلى الله عليه وآله وسلم حال البعض من الناس ، فلا يجوز عليه (عقلاً ولا شرعاً) لأنه المعصوم، أن يخبر عنهم بما يدل على إيمانهم وعدالتهم .

وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ذلك يعلم رؤوس المنافقين ويُسر بذلك لصاحب سره الصحابي الجليل حذيفة بن اليمان رضي الله عنه .

فَإِذَا جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ فُضِيَ بِالْحَقِّ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْمُبْطِلُونَ (غافر _ ٧٨) ...

وحاول ايضا الشيعة والمتشعبة الأصبطياد في الهاء العكر في قضية الفتنة التي وقعت بين الصحابة الكرام بعد مقتل الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه، وحاولوا من خلال هذه الفتنة التي أدمت القلوب، إثبات عدم عدالة الصحابة، بل تكفير بعضهم ممن حارب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه في هذه الأحداث!

وإذا إستبعدنا الخوارج الهارقين الذين قاتلهم أمير المؤمنين علي رضي الله عنه، فقد سمي العلماء غيرهم ممن قاتل أهل الحق (علي ومعسكره) بالبغاة، والبغاة بنص القرآن الكريم ليسوا كفارا، بل هم مؤمنين .

والله عز وجل يقول:

وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ۗ فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ۗ فَإِنْ فَاءَتْ فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا ۗ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ . الحجرات الآية ٩ - ١٠

ولمن يُصِرَّ على الخوض فيما شَجَرَ بين الصحابة الكرام ويجب أن يصطاد في الهاء العَكَرِ كالرافضة، وبعض المتمشixin كحسن السقاف، وحسن فرحان الهالكى، وعدنان إبراهيم واماثلهم، نورد لهم بعض الحقائق والأرقام التي قد تدهشهم، وتلجم ألسنتهم وأقلامهم.

ونقول وبالله التوفيق كان موقف الصحابة من القتال في الفتنة أربع طوائف :

الأولى: وهي الطائفة التي ضمت من معه الحق بإجماع كل الفرق، الخليفة الرابع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، ومن معه كابن عباس، وعمار بن ياسر، والحسن والحسين رضي الله عنهما جميعاً، ولم يخرج معها من أهل المدينة المنورة ومكة المكرمة إلا القليل .

الثانية: وهي الطائفة الباغية باتفاق كل الفرق : ومعظم من تبعهم من أهل الشام،

وفي مقدمتها : معاوية بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص، والنعمان بن بشير رضي الله عنهما

الثالثة: طائفة طالبت الخليفة الجديد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه،

بالإسراع في الاقتصاص من قتلة الخليفة السابق عثمان بن عفان الشهيد رضي الله عنه،

وهذه الطائفة مثلها الصحابيان : طلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام - رضي الله عنهما .

الرابعة : اعتزلت الجميع ونأت بنفسها بعيدا عن القتال، وعدت فتنة، ودعت الناس

إلى عدم المشاركة فيه، وأشهر الصحابة المعتزلين للقتال في هذه الفتنة :

سعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن عمر، ومحمد بن مسلمة الأنصاري، أبو موسى الأشعري، وأبو مسعود البدري، وسلمة بن الأكوع، وسعيد بن زيد، وصهيب بن سنان الرومي، وأسامة بن زيد، وأبو هريرة، وعمران بن حصين، وأبو بكر نافع بن الحارث، وهيب بن مغفل، والمغيرة بن شعبة، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح، وسعيد بن العاص، ومعاوية بن حديج الأمير، وزيد بن ثابت، وكعب بن عجرة، وسليمان بن ثمامة بن شراحيل، وعبد الله بن مغفل، وعبد الله بن سلام، وأهبان بن صيفي، والحكم بن عمرو الغفاري - رضي الله عنه جميعاً.

السؤال الآن :

كم كان عدد الصحابة عند حدوث الفتنة ، وكم أشرك منهم في هذا القتال ؟

من أهم الحقائق التي يجب أن نعرفها جميعاً :

أن الشواهد التاريخية المسندة بالسند الصحيح أن عدد الصحابة لما حدثت الفتنة

كان عشرة آلاف، وفئة قليلة اشتركت لا تصل إلى أربعين صحابياً □

أول هذه الروايات الصحيحة الإسناد ذكرها معمر بن راشد، عن أيوب

السختياني، عن محمد بن سيرين أنه قال :

لما حدثت الفتنة كان عدد الصحابة عشرة آلاف ، لم (يخف منهم أربعون رجلاً

(١) .

(١) (الجامع ، ج ١١ ص: ٣٥٧)

ونفس الرواية ذكرها أبو بكر الخلال بإسناد صحيح ، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل ، عن أبيه، عن اسماعيل ابن علية عن أيوب السخيتاني عن محمد بن سيرين ، أنه قال :

((هاجت الفتنة و أصحاب رسول الله -صلى الله عليه و سلم- عشرة آلاف ، فما حضر فيها مائة ، بل لم يبلغوا ثلاثين))^(١) .

فهتان الروايتان صريحتان في أن من جملة عشرة آلاف صحابي لم يشارك منهم في الفتنة إلا قلة قليلة لا تصل إلى أربعين شخصا .

و أما ما رواه اليعقوبي (ت ٢٩٢ هـ) من أنه شارك مع علي ١١٠٠ صحابي ، و قدرهم المسعودي (ت ٣٤٦ هـ) ب : ٢٨٠٠ صحابي .

فهو زعم باطل لا دليل عليه ، لأن الروايات الصحيحة السابقة الذكر ، تبطل ما زعمه اليعقوبي و المسعودي .

ولأن المصنفات الأخرى التي أرخت للفتنة لم تذكر ذلك العدد الكبير ، لا من حيث الأسماء و لا من حيث العدد .

كما أن مبالغة هذين المؤرخين في العدد من ورائها النزعة الشيعية ، فهما شيعيان متطرفان كما هو واضح في كتابيهما ، والشيعية عند المحققين لا وزن لرواياتهم ، لأنهم يتعمدون الكذب .

(١) (الخلال : السنة ، ج ٢ ص : ٤٦٦ . و احمد بن حنبل : العلل و معرفة الرجال ، ج ٣ ص :

أكثر من عشرة آلاف من الصحابة أعتزلوا، وفئة قليلة اشتركت لا تصل إلى أربعين صحابي!

ثم يأتي من يريد ان يصطاد في الماء العكر في هذه الفتنة، ليخوض بالذم والتفسيق والقدح والتشهير لعموم الصحابة!

وَزُبْدَةُ الكلام والخلاصة من هذه الأمثلة التي ذكرها السقاف:

إن السبب الأول الذي يعتبره السقاف الطَّعْنُ الْمُحَكَّمُ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ السُّنَّةِ، هو استدلال مغلوط ومُعوَّج.

ومعتمدتهم في إثبات عدالة الصحابة كلهم بدون استثناء، كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين.

فقد ثبت عندهم بالكتاب عدالة جميع الصحابة بلا استثناء، من قوله تعالى :

١ - قوله تعالى : { وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً } !!

٢ - قوله تعالى : { كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله } !!

فكيف يكون في الصحابة من ليس عدلاً وهم خير أمة ؟؟؟

٣ - قوله تعالى : { محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعاً سجداً يبتغون فضلاً من الله ورضواناً سيماهم في وجوههم من أثر السجود } !!

والآية عامة في كل من (مع) النبي عليه الصلاة والسلام ، وليس من كان (ضده) كأبي جهل ورؤوس المنافقين.

٤ - قوله تعالى : { لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتوا وكلا وعد الله الحسنى } ، و { الحسنى } الجنة ، قاله مجاهد وقتادة كما في تفسير ابن جرير (٢٧ / ١٢٨) !!

٥ - قوله تعالى : { والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان } م ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا ذلك الفوز العظيم } !!

والدليل على عدالة الصحابة من السنة النبوية :

١ - قول النبي عليه الصلاة والسلام للصحابة في حجة الوداع : (ألا ليلغ الشاهد منكم الغائب) رواه مسلم !!
فكيف يطلب النبي عليه الصلاة والسلام من الصحابة تبليغ الرسالة وفيهم من ليس بعدل !

٢ - حديث : (خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته) رواه البخاري !!
فخير القرون على الإطلاق هو القرن الذي فيه الصحابة ، وهذا يدل على عدالتهم وأنهم خير أمة أخرجت للناس .

٣ - حديث : (النجوم أمانة للسماء، فإذا ذهب النجوم، أتى السماء ما توعد، وأنا أمانة لأصحابي فإذا ذهب أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أمانة لأمتي ، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون) رواه مسلم !!

فكيف يأتمن النبي عليه الصلاة والسلام أصحابه (كلهم بلا استثناء) على الأمة وفيهم من ليس بعدل؟!!

ولتمام الفائدة، وزيادة في ترسيخ اليقين نورد تلخيص لأدلة أهل السنة في عدالة الصحابة الكرام :

ونجيب عن السؤال التالي :

لماذا الصحابة الكرام كلهم عدول؟

فقد يعترض بعض أهل الأهواء على أن أئمة الحديث الذين يرون عدالة الصحابة جميعاً دون استثناء، ويرى أكثرهم أن الصحابي من رأى النبي - صلى الله عليه وسلم - مؤمناً به وإن لم تطل صحبته للنبي ولم يلزمه ، وفي أسقاطهم عدالة الصحابة يبطل بذلك كثير

من الأخبار المخرجة في الصحاح..!

وبذلك تسقط السنة بل الدين كله، لأن كل ماجائنا من شرائع الاسلام وصلنا من خلال الصحابة الكرام .

ومن أثار الناس على الصحابة أولاً هم الرافضة وبحسب نظرهم الأعوج :

لأنّ من حارب عليّاً - عليه السلام - ساقط العدالة ، ومن قعد عن نصرته كذلك ، لأنّ النّبِيّ - صلى الله عليه وسلم - قد قال: (اللهمّ وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله) (وقال الحافظ^(١)): وأما حديث: من كنت مولاه فعليّ مولاه، فقد أخرجه الترمذي، النسائي، وهو كثير الطرق جداً، وقد استوعبها ابن عقدة في كتاب مفرد، وكثير من أسانيدھا صحاح وحصان) اهـ.

وقال: ((لا يبغضك إلا منافق شقي))^(٢)

وقالوا: أقل أحوال هذا ألا تقبل روايته...!!

وقالوا كيف يكون كثير من الأعراب عدول ممن لم يفد على النبي الى مرة واحده ويصير صحابياً عدلاً!! كما في وفد تميم الذين أنزل الله تعالى فيهم: {إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ} [الحجرات: ٤] ، وكحديث وفد عبد القيس وغيرهم !! .

الجواب :

أولاً: عدالة جميع الصحابة ، مذهب أكثر أهل الإسلام من المحدثين والفقهاء والمحققين وأهل الولاية وغيرهم، بل هو مروى عن أصحاب رسول الله - صلى

(١) ((الفتح)) (٧/ ٩٣)

(٢) (رواه مسلم برقم ٧٨)

الله عليه وسلم - ، وهو مذهب مشهور مستفيض عند أهل السنة والجماعة وأكثر المعتزلة والزيدية ولم يخالف من الأمة في هذا إلا الشيعة !

ثانياً_ في زمن النبي - صلى الله عليه وسلم - كانت العدالة منوطة بالإسلام، فكان الظاهر من المسلم كونه عدلاً، ولهذا اقتصر النبي - صلى الله عليه وسلم - في قبول خبر الأعرابي عن رؤية الهلال على ظاهر إسلامه، واقتصرت الصحابة في تحقق العدالة على إسلام من كان يروي الأخبار من الأعراب. وكانت طريقة أسلامهم مستقيمة مستغنية عن الاختبار .

ثالثاً. احتج من وافق بتأمير النبي - صلى الله عليه وسلم - لعتاب بن أسيد ثاني يوم من إسلامه واكتفاؤه في أمره بمجرد الإسلام.

وفي ((الاستيعاب))، وغيره أنه أسلم يوم الفتح، وولاه النبي - صلى الله عليه وسلم - حين خرج إلى حنين.

فأن قيل : أن في الاحتجاج على العدالة بالولاية نظر، نقول له : في بعض الأخبار أن النبي عليه الصلاة والسلام قد ولاه القضاء أيضاً. وبذلك اذا تحقق عندنا عدالة المجهول من الصحابة أو من كان جديد عهد بالاسلام وقد قبله النبي عليه الصلاة والسلام ووثقه حتى أمره على مكة وهي موطنه الأصلي وعدل مدينته المنورة وفيها حرم الله وسلطة قريش ومقدراتها ! ، فمن المنطقي في هذا الاحتجاج ما يؤخذ له منه عدالة الصحابة كلهم -  جميعاً .

رابعاً: قبول الصحابة شهادة من أسلم من الأعراب من غير تقييد لذلك برؤية النبي - صلى الله عليه وسلم - وجعلوا الإسلام شرط العدالة .
ومما يدل على ذلك كلام عمر - رضي الله عنه -: (والمسلمون عدول بعضهم على بعض في الشهادات، إلا مجلوداً في حدٍّ، أو مجرباً عليه شهادة الزور، أو ظنياً في ولاء أو دية . فإن الله تعالى تولى من العباد السرائر، وستر عليهم الحدود إلا بالبيئات والأيمان).. وساق بقية كتابه.... رواه البيهقي هكذا، ثم قال:

(وهذا كتاب معروف مشهور)^(١)

وبقية كلامه: (لا بد للقضاة من معرفته، والعمل به) اهـ.^(٢)

وفي حديث شقيق عن كتاب عمر - رضي الله عنه -:

(لا تفتروا حتى يشهد رجلان مسلمان أنّها أهلاه بالأمس).

رواه الدارقطني في (السنن: ٢/ ١٦٨)، قال ابن كثير في: (بإسناد صحيح)) اهـ

والبيهقي، قال: (وهو أثر صحيح)^(٣)

خامساً: أنّ الأدلة قد دلّت على ما ذهب إليه أهل الحديث والفقهاء وغيرهم ، من

قبول الصحابة - رضي الله عنهم - المعروف منهم بالعدالة والمجهول حاله سواء.

(١) (معرفة السنن والآثار: ٧/ ٣٦٦ - ٣٦٧)

(٢) وأخرجه أيضاً في (السنن الكبرى: ١٠/ ١٥٠)

(٣) (الإرشاد: ١/ ٢٧٨)

والأدلة على ذلك من الكتاب، والسنة كثيرة، منها :
 أما الكتاب؛ فمثل قوله تعالى: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ} [آل عمران: ١١٠].
 وأما السنة؛ ففي ذلك آثار كثيرة، نذكر منها نبذة يسيرة:

الأثر الأول: ما روى ابن عمر عن أبيه - رضي الله عنه - ما: - أن رسول الله - صلى الله عليه - وسلم - قام فيهم فقال: ((أوصيكم بأصحابي، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يفسو الكذب حتى يحلف الرجل ولا يستحلف، ويشهد الشاهد ولا يستشهد))
 ..

رواه الشافعي في (الرسالة) (١): ، والترمذي (٢) ، والحاكم في (المستدرک) (٣) ، من حديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - .

وقد صححه الترمذي، والحاكم، والذهبي، وابن كثير ، وهو حديث مشهور جيد، قال ذلك الحافظ ابن كثير (٤).

الأثر الثاني: عن ابن عباس - رضي الله عنه - ما: قال: جاء أعرابي إلى النبي - صلى الله عليه - وسلم - فقال: إني رأيت الهلال - يعني رمضان - فقال:
 (أتشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله؟) قال: نعم.

(١) (ص/٤٧٣ - ٤٧٤) ، وأحمد: (١ / ١٨ ، ٢٦)

(٢) (٤ / ٤٠٤)

(٣) (١ / ١١٣)

(٤) (إرشاده_٢ / ٤٠١)

فقال: (يا بلال أذن في النَّاس أن يصوموا غداً) ..

أخرجه أبو داود: (٢ / ٧٥٤)، والترمذي: (٣ / ٧٤)، والنسائي: (٤ / ١٣١) -
١٣٢)، وابن ماجه: (١ / ٥٢٩) ..

الأثر الثالث: حديث أبي محذورة فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - علمه الأذان عقيب إسلامه، وأتخذ مؤذناً من ذلك الوقت، وذلك يدل على عدالته من قبل الخبرة؛ لأن العدالة معتبرة في المؤذن، إذ هو مخبر بدخول وقت الصلاة و معتمد عليه في تأدية الفرائض وإجزائها.

أخرجه مسلم برقم (٣٧٩) من حديث أبي محذورة - رضي الله عنه - .

الأثر الرابع: وهو أثر صحيح، ثابت في دواوين الإسلام، بل معلوم، متواتر النقل، وهو حجة قوية، وذلك: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أرسل إلى اليمن علياً ومعاذاً - رضي الله عنهما -، واليين قاضيين ومفتيين، ولا شك أن القضاء بين الناس، مترتب على عدالة الشهود، ومعرفة الحاكم عدالتهم أو عدالة معدليهم، وهما غربيان في أرض اليمن، لا يعرفان عدالتهم، ولا يخبران أحوالهم، وهم لا يجدون شهوداً على ما يجري بينهم من الخصومات إلا منهم، فلولا أن الظاهر العدالة في أهل الإسلام ذلك الزمان؛ وإلا لما كان إلى حكمهما بين أهل اليمن على الإطلاق سبيل.

وهذا يدل على عدالة أهل الإسلام ذلك الزمان، لا على عدالة من صحب النبي - صلى الله عليه وسلم - دون غيره، وهذا أوسع من مذهب المحدثين ..

الأثر الخامس: ما ثبت عن عليٍّ - رضي الله عنه - أنه ((كان يستحلف من اتهمه من الرواة، فإن حلف له صدّقه)) رواه الذهبي^(١) وحكم بحسنه.

وقد احتجّ به غير واحد ووجه الحجّة فيه:

أنّ التّحليف والتّهمة إنّما يكون لمجهول الحال، أو من هو شرّ منه من المخبورين بقلة أهل الإسلام في ذلك الزّمان.

الأثر السادس: أنّ الكافر كان يأتي النّبّيّ - صلى الله عليه وسلم - فيأمره النّبّيّ - صلى الله عليه وسلم - أن يذهب إلى قومه داعياً لهم إلى الإسلام ومعلّماً لهم ما علّمه النّبّيّ - صلى الله عليه وسلم - من شرائع الإسلام، وهذا موجود في السّيرة كثير.

ومثل هذا له شواهد كثيرة يعرفها من طالع السّيرة النّبويّة، وفيه دلالة على عدالة الدّاخل في الإسلام، وإلا لوجب أن يبين له النّبّيّ - صلى الله عليه وسلم - أنّه لا يجلّ لقومه أن يتعلّموا منه شيئاً حتّى يختبروه بعد إسلامه..

هذا تلخيص لأراء أهل الحديث والفقّه في عدالة الصحابة الكرام

ذكرها ابن الوزير في الروض الباسم ليستفيد منها طالب العلم وطالب الحق . ولا نريد الإطالة بإيراد الأدلة وأقوال اهل العلم في عدالة الصحابة الكرام، ونكتفي بذلك ونرجو ان يحصل مما ذكرنا الفائدة مع رسوخ الإيمان بعدالة الصحابة جميعا.

(١) (تذكرة الحفاظ / ١ / ١١)

مسألة الأجماع

للأستاذ أبو بكر هاشم الأشعري الشافعي

ثانيا: الرد على المتمشيخ حسن السقاف في مسألة الإجماع:

روى أهل العلم أن السيدة عائشة رضي الله عنها أنكرت على أبي سلمة بن عبد الرحمن رضي الله عنه مخالفة ابن عباس رضي الله عنهما في عدة المتوفى عنها، فقالت له: إنما مثلك كمثل الفروج، سمع الديكة تصايح، فصاح لصياحها، ولو كان قوله مع ابن عباس معتبراً، لما أنكرت عليه خلافه.

تذكرنا هذه القصة بمحاولة بعض المتمشيخين في زماننا بنقض الأسس والقواعد التي بنى عليها أهل السنة والجماعة صرحهم العلمي الرصين لأغراض لا يعلم بها إلا الله ومن رزقهم الله نور البصيرة .

من ذلك قولهم أن إجماع أهل السنة لو حدهم، من غير باقي الفرق المحسوبين على الأمة المحمدية (ولو بالاسم) لا يعتد به ولا يعول عليه!

والغرض الأول من ذلك هو إنكار إجماع أهل الحق (أهل السنة) على عدالة الصحابة الكرام، خدمه لتشييعهم الخفي!

ومن يحاول ذلك إنما مثله كمثل الفروج، سمع الديكة تصايح، فصاح لصياحها! ولو أنه سكت كان أفضل له ولغيره .

وحتى نبين سوء ما صنعوا لابد لنا ان نتكلم عن معنى الإجماع عند علماء الأصول،
 معتمدين على كتب أهل هذا الفن :
 فالإجماع لُغَةً: الْعَزْمُ وَالِاتِّفَاقُ.
 وَاصْطِلَاحًا اتِّفَاقٌ مُجْتَهِدِي الْعَصْرِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى أَمْرٍ دِينِيٍّ، وَأَنْكَرَ قَوْمٌ جَوَازَهُ
 عَقْلًا، وَهُوَ ضَرُورِيٌّ فَإِنْكَارُهُ عِنَادٌ..
 وَقَالَ الْأَمِيدِيُّ: هُوَ اتِّفَاقٌ جُمْلَةً أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّم - فِي عَصْرِ مَا عَلَى حُكْمٍ وَقِيعَةٍ مِنَ الْوَقَائِعِ.
 وَقَالَ الْقُرَافِيُّ: هُوَ اتِّفَاقٌ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ.
 واعلم ياطالب الحق أن كل واحد من الأمة عند علماء الأصول، إما أن يكون من
 أهل الاجتهاد أو لا، فإن كان، فموافقته في الإجماع معتبرة قطعاً بغير خلاف، وإن لم
 يكن من أهل الاجتهاد، فهو إما غير مكلف، كالصبي والمجنون، فلا تعتبر موافقته
 قطعاً، أو يكون مكلفاً كالعامة، ويلحق بهم طلبة الفقهاء الذين لم يبلغوا رتبة النظر
 والاستدلال الاجتهادي، فهؤلاء لا يعتبر قولهم عند الأكثرين من الأصوليين،
 والفقهاء الأئمة الأربعة، وغيرهم.
 لذلك عليك الحذر من ادعاء العلم، وتلك المسميات المبهجة التي يلقبهم بها
 اتباعهم كالأصولي الفلاني والمحدث الفلاني و..
 والمعتبر عند الأصوليين في الإجماع لكل فن قول أهله، كالفقيه في الفقه، والأصولي
 في الأصول، والنحوي في النحو، والطبيب في الطب، وهكذا.

واعلم وفقك الله تعالى أن الواحد من الأمة إما أن لا يعرف الأصول ولا الفروع، فلا عبرة بقوله إلا على رأي القاضي ابي بكر الباقلاني في اعتبار العامة، أو يعرفها جميعا، فيعتبر قوله اتفاقا، أو يعرف أحدهما دون الآخر، بأن يكون أصوليا فقط، أو فروعيا فقط، ففيها الخلاف، ومتى اشترط للاجتهاد معرفة الأصول والفروع جميعا، كان اعتبار قول هذين مشكلا، لعدم كمال الأهلية فيهما، لكن وقوع الخلاف فيهما يدل على الخلاف في اشتراط ذلك.

واعلم أن الجمهور متفقين على أنه لا ينعقد الإجماع ﴿بقول الأكثر﴾ دون الأقل، حتى يتفق الجميع، ﴿خلاف لابن جرير﴾ الإمام الطبري، وأبي بكر الرازي، وأبي الحسين الخياط من المعتزلة، فإنهم ذهبوا إلى انعقاده مع مخالفة الأقل .

وقال الأمدى جملة هؤلاء المذكورين، وذكر في المسألة أقوال أخر:

أحدها: إن بلغ الأقل عدد التواتر، لم ينعقد الإجماع بدونه؛ وإلا انعقد. وهذا قول بعض المالكية، وبعض المعتزلة، وأبي الحسين الخياط، فيما حكاه القرافي.

وقال الصرصري معقبا على هذا الكلام:

هذا يتخرج على رأي من زعم أن مستند الإجماع العقل لا السمع، وأن الإجماع يشترط له عدد التواتر، إذ التواتر يفيد العلم، فيجوز أن الحق مع الأقل المخالف، فلا ينعقد الإجماع دونه، لأنه ليس بقاطع إذن.

القول الثاني: إن سوغت الجماعة الاجتهاد في مذهب المخالف، كان خلافه معتدا به، وإلا فلا، وهو قول أبي عبد الله الجرجاني.

القول الثالث: إن إتباع الأكثر أولى، وخلافه جائز.

القول الرابع: إن قول الأكثر حجة لا إجماع.

وقال القرافي: يعتبر عند مالك مخالفة الواحد في إبطال الإجماع.

وقال القاضي عبد الوهاب: إذا خالف الواحد والاثنان، من قصر عن عدد التواتر،

فلا إجماع حينئذ.

وقال قوم: لا يضر الواحد والاثنان.

وقال ابن الإخشاذ: لا يضر الواحد والاثنان في أصول الدين، والتأثير والتضليل،

بخلاف مسائل الفروع.

وهذا ما اتفق من نقل الخلاف في المسألة.

﴿وارتكاب الأقل الشذوذ المنهي عنه﴾، هو حجة الإمام ابن جرير وأتباعه على

انعقاد الإجماع بدون الأقل المخالف، وذلك لأن مخالفة الأقل شذوذ عن الجماعة،

والشذوذ عن الجماعة منهي عنه بقوله - عليه الصلاة والسلام - :

من فارق الجماعة، فمات، فميتته جاهلية، ونحوه من الأحاديث في كون الإجماع

حجة.

وحينئذ يكون هذا المخالف الشاذ عاصيا فاسقا، فلا يعتبر خلافه، وينعقد الإجماع

بدونه.

والشذوذ المذموم الشاق عصا الإسلام المثير للفتن كشذوذ الخوارج والرافضة

﴿وقالوا:﴾ (يعني القائلين: إن اتفاق الأكثر إجماع):

يصح إطلاق الكل على الأكثر لغة، فيصح إطلاق لفظ الأمة على أكثرها، فلا يضر شذوذ الأقل كما يقال: بنو تميم يكرمون الضيف، والمراد به الأكثر منهم، وإذا صح إطلاق الأمة على أكثرها، تناوله الدليل السمعي، نحو:

أمّتي لا تجتمع على ضلالة وقوله - عز وجل - : {كنتم خير أمة} [آل عمران: ١١٠]، ونحوه فيكون اتفاق الأكثر إجماعاً، ولا يقدر فيه شذوذ القليل.
(وقد عارضه بعض أهل العلم).

والمسألة المهمة التي يجب أن تُطرح أيضاً ليبيّن طالب الحق ما يقوله هؤلاء المبطلين هي :

هل ينعقد الإجماع بإجماع أهل البيت عليهم السلام وحدهم؟
والذي اجمع عليه علماء الأصول أنه لا ينعقد الإجماع بأهل البيت وحدهم، خلافاً للشيعة، لأنهم ليسوا كل الأمة، والعصمة إنما تثبت لجميعها، فيكون قولهم حجة مع عدم المعارض الراجح، لا إجماعاً.
ويقال للشيعة عند ذلك:

إذا خالف أهل البيت باقي الأمة في حكم، فإما أن يعتبر القولان، أو يلغيا جميعاً، وهو باطل باتفاق، أو يقدم قول أهل البيت، وهو ضعيف لوجهين:
أحدهما: أنه مخالف لقوله - عليه السلام - : اتبعوا السواد الأعظم، فإنه من شذ، شذ في النار.

الثاني: أن إصابة آحاد يسيرة، وخطأ الجم الغفير ابعث عن الصواب.

ومن المسائل التي يجب ان يعلمها طالب الحق، أن الجمهور قالوا :
لا بد للإجماع من دليل يستند إليه، وأجازه قوم بمجرد الاتفاق والتبحيث، أي:
لا يستندون فيه إلى حجة، بل متى اتفقت الأمة على قول، لزم أن يوافق ذلك
الصواب، لما ثبت لها من العصمة.

وحجة الجمهور:

أن القول بغير حجة اتباع للهوى، واتباع الهوى باطل، فالقول بغير حجة وإن كان
من جميع الأمة باطل.

أما أن القول بغير حجة اتباع للهوى، فلأن بدون الحجة يستوي الإثبات والنفي،
فالقول بأحدهما بلا دليل ترجيح من غير مرجح، وما ذلك إلا بالهوى والتشهي،
وأما أن اتباع الهوى باطل، فظاهر متفق عليه، فثبت بذلك أن القول بغير حجة
باطل.

ثم على طالب الحق أن يعرف من هم المجتهدين الذين يعتبر إجماعهم عند علمائنا
رحمهم الله تعالى؟

جاء في كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، لعلاء الدين البخاري الحنفي
(المتوفى: ٧٣٠هـ) (٣-٢٣٧):

كُلُّ مُجْتَهِدٍ مَقْبُولُ الْفُتْوَى؛ إِذْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ قَطْعًا فَلَا بُدَّ مِنْ مُوَافَقَتِهِ فِي
الْإِجْمَاعِ وَأَمَّا الْأَوْسَاطُ الْمُتَشَابِهَةُ فَالْعَوَامُّ الْمُكَلَّفُونَ، وَالْفَقِيهُ الَّذِي لَيْسَ بِأُصُولِيًّا،
وَالْأُصُولِيُّ الَّذِي لَيْسَ بِفَقِيهِ، وَالْمُجْتَهِدُ الْفَاسِقُ وَالْمُبْتَدِعُ وَأَمثَالُهُمْ لَا يُعْتَبَرُونَ .. اهـ

وهذا تدرك أن المجتهد الفاسق والمبتدع لا يعتبرون من المجمعين ، وان هؤلاء
التميشخه يحاولون إدخال الصالح والطالح في نفس الرتبة، فلا يرون إنعقاد إجماع
الصالحين إلا مع كل فاسق ومبتدع !

فهم يريدون إقحام الرافضة بكل فرقها من باطنية وغيرهم، والخوارج بكل فرقهم،
والمعتزلة بكل فرقهم، وغيرهم من أهل البدع بحجية الإجماع المعتد به هو (إجماع
كل الأمة) !

علماً أن الشيعة والخوارج لا يرون حجية الإجماع أصلاً، ومع ذلك تجد كالشيخ
حسن السقاف يريد أن يدخلهم رغم أنف الجميع من ضمن المعتبرين في الإجماع
رغم أنهم لا يرونه حجة!

وماذا عن أهل البدعة يا حسن السقاف ؟

صحيح انه قد ذهب بعض علمائنا ومنهم الباقلاني، إلى إنَّ الإِجْمَاعَ المُوجِبَ لِلْعِلْمِ لَا
يَكُونُ إِلَّا بِاتِّبَاعِ فِرْقِ الْأُمَّةِ خَوَاصِّهِمْ وَعَوَامِّهِمْ مِنْ أَهْلِ الْحَقِّ وَأَهْلِ الْبِدْعَةِ كُلِّهِمْ،
وقالوا حجتنا في ذلك :

لِأَنَّ الْحُجَّةَ إِجْمَاعَ الْأُمَّةِ، وَمُطْلَقَ اسْمِ الْأُمَّةِ يَتَنَاوَلُ الْكُلَّ لَكِنْ خُصَّ مِنْهُ الصَّيِّ
وَالْمُجْتَنُونَ وَمَنْ لَمْ يُوجَدْ لِعَدَمِ الْفَهْمِ التَّامِّ وَلِعَدَمِ تَصَوُّرِ الْوِفَاقِ وَالْخِلَافِ مِنْهُمْ
فَيَبْقَى الْبَاقِي بِحَالِهِ أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْلَهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : ﴿ سَتَقَرُّ قَوْمِي عَلَى كَذَا ﴾
تَنَاوَلُ الْكُلَّ فَكَذَا هَا هُنَا وَلِأَنَّ قَوْلَ الْأُمَّةِ إِنَّمَا صَارَ حُجَّةً بِعِصْمَتِهَا عَنِ الْخَطَا وَلَا
بَعْدَ أَنْ يَكُونَ الْعِصْمَةُ مِنْ صِفَاتِ الْهَيْئَةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ مِنَ الْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ .

لكن تنبه !

الإمام (الباقلافي رحمه الله تعالى) لم يعتبر إلا اتفاق أهل الاجتهاد الموصوفين بالعدالة ومجانبة البدعة كما هو مذهب الجمهور فقال:

"أهلية الإجماع إنما يثبت بأهلية الكرامة؛ لأن الإجماع إنما صار حجة كرامة لهذه الأمة فلا بد من أهلية الكرامة فيهم وذلك أي ثبوت الأهلية لكل مجتهد ليس فيه هوى أي بدعة ولا فسق أي فسق ظاهر يعني أهلية الإجماع تثبت بصفة الاجتهاد والاستقامة في الدين عملاً واعتقاداً؛ لأن النصوص والحجج التي جعلت الإجماع حجة تدل على اشتراط هذه المعاني أما اشتراط الاستقامة عملاً وهي العدالة فلأن حكم الإجماع وهو كونه ملزماً إنما ثبت بأهلية أداء الشهادة كما قال تعالى {وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس} [البقرة: ١٤٣] وبصفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما قال عز وجل {كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر}

[آل عمران: ١١٠] وأهلية أداء الشهادة تثبت بصفة العدالة وكذا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لأنها يوجبان اتباع الأمر والنهي فيما يأمر وينهى؛ إذ لو لم يلزم الاتباع لا يكون فيهما فائدة، وإنما يلزم اتباع العدل المرضي فيما يأمر به وينهى عنه دون غيره؛ لأن ذلك بطريق الكرامة، والمستحق للكرامات على الإطلاق من كان بهذه الصفة، والفسق يسقط العدالة فلم يبق به أهلاً لأداء الشهادة ولا يوجب اتباع

قوله؛ لأن التوقف في قوله واجب بالنص وذلك ينافي وجوب الاتباع ويورث التهمة " . اهـ

(إذا الملاحظة المهمة هنا، أنه عندنا أمر مهم جدا يتعلق بالإجماع وهو باب الأهلية علينا أن نلتزم به)

جاء في كشف الأسرار شرح أصول البزدوي لعلاء الدين البخاري الحنفي (المتوفى: ٧٣٠هـ) ٣-٢٣٧:

أهلية الإجماع إنما تثبت بأهلية الكرامة وذلك لكل مجتهد ليس فيه هوى ولا فسق أما الفسق فيورث التهمة ويسقط العدالة وبأهلية أداء الشهادة وصفة الأمر بالمعروف ثبت هذا الحكم، وأما الهوى فإن كان صاحبه يدعو الناس إليه فسقطت عدالته بالتعصب الباطل وبالسفه وكذلك إن مجن به، وكذلك إن غلا حتى كفر به مثل خلاف الروافض والخوارج في الإمامة فإنه من جنس العصبية وصاحب الهوى المشهور به ليس من الأمة على الإطلاق. اهـ

إذا :

أن الفاسق ليس من أهل الإجماع، وإنه لا اعتبار لقوله وافق أم خالف، ومثله صاحب الهوى المتعصب الذي يدعو الناس إليه .

إذا مرة أخرى نسأل :

هل يعتبر خلاف الشيعة والخوارج وأهل الهوى والبدع والمتعصبة؟

الجواب عند علماء الأصول: لا

لأنه تبين ثبوت الإجماع بطريق الكرامة بناء على صفة وهو الوساطة بقوله تعالى
{وكذلك جعلناكم أمة وسطا}

[البقرة: ١٤٣]

فلا يثبت بدون هذه الصفة، فالكافر لا يلتفت لخلافه وكذا الفاسق، وصاحب الهوى المتعصب بشرط أن يكون صاحبه داعيا إليه أو ماجنا به، أو يكون غالبا فيه بحيث يكفر به فإنه إذا كان يدعو الناس إلى معتقده سقطت عدالته؛ لأنه يتعصب لذلك حينئذ تعصبا باطلا حتى يوصف بالسفه فيصير متها في أمر الدين فلا يعتبر قوله في الإجماع والتعصب تفعل من العصبية، وهي الخصلة المنسوبة إلى العصبية، وهي التقوية والنصرة ورأيت في بعض الحواشي أن المتعصب من يكون عقيدته مانعة من قبول الحق عند ظهور الدليل، وكذلك إن مجن بالهوى أي لم يبال بما قال وما صنع وما قيل له؛ لأن ترك المبالاة مسقط للعدالة أيضا ومصدره المجون والمجانة اسم منه، والفعل من باب طلب وكذلك إن غلا فيه حتى وجب إكفاره به لا يعتبر خلافه ووفاه أيضا لعدم دخوله في مسمى الأمة المشهود لها بالعصمة وإن صلى إلى القبلة واعتقد نفسه مسلما؛ لأن الأمة ليست عبارة عن المصلين إلى القبلة بل عن المؤمنين وهو كافر وإن كان لا يدري أنه كافر.

وهذا (كما قال علماء الأصول) مثل خلاف الروافض والخوارج في الإمامة أي خلاف الروافض في إمامة الشيخين وخلاف الخوارج في إمامة علي - عليه السلام - نظير القسم الأول ولهذا قالوا:

إنه من جنس العصبيية ونظير القسم الثاني ما نقل عن الروافض من الهديات في حق الصحابة والحكايات التي افتروها عليهم حملهم على ذلك تحاييهم وتعصبهم في هواهم ونظير القسم الثالث ما نقل عن بعض المجسمة من الغلو في التشبيه وعن بعض الروافضة من الغلو في أمر علي حتى قالوا: غلط جبريل في تبليغ الوحي إلى محمد وعن بعض أهل الأهواء من نفي علم الله - تعالى - بالمعدوم حتى قالوا: لم يعلم الله شيئاً حتى خلق الأشياء فهذا كله كفر، وقال علماء الأصول: إنه ليس من الأمة على الإطلاق؛ وهو من أمة الدعوة كسائر الكفار لا من أمة المتابعة، ومطلق الأمة تتناول أمة المتابعة دون أمة الدعوة.

وبعد هذا الذي أجمع عليه أهل العلم، وعلماء الأصول نجد السقاف يريد رغم أنوف الجميع أن يحشر امثال هؤلاء المبتدعة في إجماع أهل الحق! وقد صنّف علماء الأصول أهل البدع عند تناولهم مسألة الإجماع، فقد تناول الأبياري (المتوفى ٦١٦ هـ) في كتابه التحقيق والبيان في شرح البرهان في أصول الفقه:

مسألة المبتدع ولها فيه صورتان:

إحدهما - أن يقول ببدعة توجب التكفير.

الصورة الثانية - أن يقول بدعة لا توجب التكفير.

أما الصورة الأولى:

إذا كانت البدعة توجب تكفيرا، فلا التفات إلى موافقته، ولا تضر مخالفته، لأن العصمة ووجوب الاتباع ثبت للأمة، وهذا ليس من الأمة واعتقاد أنه منهم، لا يصيره منهم بعد أن كفرناه، وإن كان يصلي إلى القبلة ويعظم الدين، فإن ذلك كله غير ملتفت إليه.

الصورة الثانية:

للمبتدع الذي يقول بدعة لا تقتضي تكفيراً. وهذا قد قدمنا اختلاف الناس في قبول شهادته. فمن قال تقبل شهادته، فهذا مجتهد مقبول الفتوى، فهو من أهل الحل والعقد قطعاً، فلا بد من موافقته.

وإن رددنا روايته وشهادته - وهو الصحيح عندنا - فالصواب عندي على هذا الرأي أن لا ينعقد الإجماع عند مخالفته. فإن رد شهادته، لم يكن لعدم ظن صدقه، بل قلنا: إن بدعته اقتضت الإعراض عنه وهجره والامتناع من استفتاءه. فهو عقوبة له وتحقير من قدره، وزجر له عما تعاطاه من بدعته.

والآن لنسأل السقاف الذي يعتبر نفسه من أهل السنة:

الرافضة عندنا قطعاً من أهل البدعة وكذا الخوارج، وانت تعلم ان الرافضة والخوارج قد أفرقوا الى فرق، وكان منهم من جاء بمقالات كفرية صريحة مع انهم

يصلون للقبلة، وهم بهذا الوصف المتحقق قد أستبعدهم علماء الأصول من الإشتراك في الإجماع لأن بعض هذه الفرق المتفرعة عن الرافضة والخوارج قد جاءت ببدع ومقالات كُفرية جعلت منها خارج الأمة، فكيف نجمع من هو خارج الأمة وأهل الحق في كلمة سواء يجعون عليها؟

ونقطة مهمة أخرى حاول السقاف ان يبرر من خلالها ان إجماع أهل السُّنة بدون الفرق الإسلامية الأخرى لاعبرة فيه، هي ماقرره الأمام الرازي في المحصول قال الرازي (كما نقله ايضا القرافي في شرح تنقيح الفصول الصفحة ٣٤١):
" قبل الخوض في المسائل لا بد من مقدمة، وهي أن الخطأ جائز؛ عقلا، على هذه الأمة؛ كجوازه على سائر الأمم، لكن الأدلة السمعية منعت منه. وهي واردة بلفظين:

أحدها: لفظ (المؤمنين) في آية المشاققة.

والآخر: لفظ (الأمة) في سائر الآيات والخبر.

فأما لفظ (المؤمنين) فقد مر في باب العموم: أنه للاستغراق.

وأما لفظ (الأمة) فإنه يتناول كافة الأمة.

فعلى هذا يجب أن يكون المعبر قول كل المؤمنين، وقول كل الأمة؛ فإن خرج البعض، فلا بد من دليل منفصل.

وإن اكتفينا بالبعض، لم يمكن إثباته بهذه الأدلة؛ بل لا بد من دليل آخر، إلا أن هذه الأدلة كما لا تقتضي ذلك الحكم في البعض لا تمنع من ثبوته في البعض؛ لأن ما يدل

على ثبوت حكم في الكل، لا يمنع من ثبوته في البعض، ولا يلزم من انتفاء دليل معين انتفاء المدلول " . اهـ

فالسقاف يستدل بقول الرازي ان المعتبر في المجمعين هو كل الأمة !

إذا لآعبرة في إجماع أهل السُّنَّة وحدهم .

لنراجع كلام الإمام الرازي مرة أخرى :

يقول : فعلى هذا يجب أن يكون المعتبر قول كل المؤمنين، وقول كل الأمة؛ فإن خرج البعض، فلا بد من دليل منفصل.

لقد غفل السقاف عن عبارة الرازي الأخيرة (فإن خرج البعض، فلا بد من دليل منفصل)، فكلام الإمام الرازي لا يفيد التعميم بحال .

جاء في فئانس الأصول في شرح المحصول، لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت ٦٨٤هـ) :

قوله: (لفظ (المؤمنين) مر في باب العموم أنه للاستغراق، فعلى هذا يجب أن يكون المعتبر كل المؤمنين) :

قلنا (القرافي) : لا نسلم، بل يلزم من هذا أن يكون المعتبر قول واحد واحد لا المجموع، لما تقدم في باب العموم أنه كلية لا كلي.

وجاء في كتاب التحصيل من المحصول، لسراج الدين محمود بن أبي بكر الأرموي (المتوفى: ٦٨٢هـ) :

إنما امتنع الخطأ على أمتنا للدلالة السمعية، وهي واردة بلفظ المؤمنين والأمة وهو عام يتناول الكل، وخروج البعض لدليل منفصل، فلا عبرة بقول الخارج من الملة، إذ لا يتناول لفظ المؤمنين والأمة في عرف شرعنا. اهـ

إذا لا يعتبر في صحة انعقاد الإجماع بأهل الضلال والفسق، وإنما الإجماع إجماع أهل الحق، الذين لم يثبت فسقهم وضلالهم كالجهمية مثلا .

وقد قال الإمام أحمد -رحمه الله-، في رواية بكر بن محمد عن أبيه: "لا يشهد عندي رجلٌ، ليس هو عندي بعدل، وكيف أجوز حكمه؟! يعنى: الجهمي".

وبهذا قال الرازي، والجرجاني واختاره الأستاذ أبو منصور، حيث قال:

(قال: أهل السنة: لا يعتبر في الإجماع وفاق القدرية والخوارج والرافضة) .

وهو مروى عن مالك والأوزاعي ومحمد بن الحسن وغيرهم.

وذكر الإسفراييني: إن ارتكب بدعة كفر بها لم يعتد بقوله، وإن فسق بها، أو أتى كبيرة يعتد به (قال ذلك عنه في التمهيد (٣/٢٥٣)، وإمام الحرمين كما في البرهان (١/٦٨٨)، والغزالي كما في المستصفي (١/١٨٣)، والآمدني كما في الأحكام (١/٢٠٧) .

ومن عنده إطلاع على كتب العلماء المتقدمين منهم والمتأخرين يجدهم يستخدمون عبارات صريحة في وصف المجمعين على أمر ما، مثلا الإمام ابن عبد البر في مقدمة الاستيعاب يقول:

(إجماع أهل الحق من المسلمين وهم أهل السنة والجماعة أن الصحابة كلهم عدول)
(الإستيعاب (١/ ٣٧ - ٣٨).

ونقله صاحب التقرير والتحجير ابن الموقت الحنفي (المتوفى: ٨٧٩هـ):

(ابن عبد البر حكى إجماع أهل الحق من المسلمين وهم أهل السنة والجماعة على أن الصحابة كلهم عدول وهذا أولى من حكاية ابن الصلاح إجماع الأمة على تعديل جميع الصحابة نعم حكايته إجماع من يعتد بهم في الإجماع على تعديل من لا بس الفتن منهم حسن.) اهـ

وهذا هو الإمام الأشعري رحمته الله في رسالته إلى أهل الثغر باب الأبواب يقول فيها:
(باب ذكر ما أجمع عليه السلف من الأصول التي نهوا بالأدلة عليها وأمروا في وقت النبي صلى الله عليه وسلم بها)، ثم عدد ما اجمع عليه أهل الحق وهم السلف، ولم يدخل في أي من هذه الإجماعات ما يعتد به من أهل البدع والأهواء.

وهذا الاستاذ عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الأسفراييني، أبو منصور (المتوفى: ٤٢٩هـ) في كتابه الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية - ٣٣٧ يقول عن الفرقة الناجية:

(وقالوا اصول احكام الشريعة الكتاب والسنة واجماع السلف واكفروا من لم ير اجماع الصحابة حجة واكفروا الخوارج في ردهم حجج الاجماع والسنن واكفروا من قال من الروافض لا حجة في شىء من ذلك وانما الحجة في قول الامام الذى ينتظرونه وهؤلاء اليوم حيارى فى التيه وكفاهم بذلك خزيا) اهـ.

وهذا هو الإمام النووي رحمه الله تعالى يقول في شرحه لصحيح مسلم :
 (لَا يُقْطَعُ لِأَحَدٍ بِالْجَنَّةِ عَلَى التَّعْيِينِ إِلَّا مَنْ ثَبَتَ فِيهِ نَصٌّ كَالْعَشْرَةِ وَأَشْبَاهِهِمْ وَهَذَا
 مُجْمَعٌ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ) اهـ

وقال : (أَنَّ الْجَنَّةَ مَخْلُوقَةٌ وَمَوْجُودَةٌ وَهُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَهِيَ الَّتِي أُهْبِطَ مِنْهَا آدَمُ
 وَهِيَ الَّتِي يُنَعَّمُ فِيهَا الْمُؤْمِنُونَ فِي الْآخِرَةِ هَذَا إِجْمَاعُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَقَالَتِ الْمُعْتَزِلَةُ
 وَطَائِفَةٌ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ أَيْضًا وَغَيْرُهُمْ إِنَّهَا لَيْسَتْ وَمَوْجُودَةٌ وَإِنَّمَا تَوْجَدُ بَعْدَ الْبَعْثِ فِي
 الْقِيَامَةِ قَالُوا وَالْجَنَّةُ الَّتِي أُخْرِجَ مِنْهَا آدَمُ غَيْرُهَا وَظَوَاهِرُ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ تَدُلُّ لِمَذْهَبِ
 أَهْلِ الْحَقِّ) اهـ

انظر كيف تناول في عبارته إجماع أهل السنة ومذهب أهل الحق !
 وعليه يكون ادعاء السقاف ومن هو من شاكلته (المتشعبة من أدعياء حب آل البيت
 عليهم السلام زوراً) ، من أن إجماع أهل السنة بدون الفرق الإسلامية الأخرى
 كالرافضة والخوارج والمعتزلة وغيرهم باطل ومردود ، ويكون قولاً من أساسه
 باطل ومردود، وإجماع أهل الحق (أهل السنة) هو المعتبر عند الأصوليين والفقهاء
 وأهل الحديث ، والذين هم أهل الاجتهاد، وهم من يتبعهم السواد الأعظم .

وفي ختام الرد على المتمشيخ حسن السقاف في الإجماع والعدالة
 لنا أن نسأل السقاف الأسئلة التالية :

أن أول عصر السلف هم الصحابة - ﷺ - وأنتم تطعنون بعد التهم من حيث المجموع، وتقولون أن من الصحابة الكرام من هو عدل ومنهم من ليس كذلك، وبما أن الأخذ عنهم أصل من أصول الدين عند أهل الحق، وإنكار ذلك فيه مراغمة الإجماع ومخالفة الاتفاق، فما هو دليلكم الذي يرتقي لأن يكون أصلاً مجمع عليه في الأمة يكون كالميزان في التفريق بين الصحابة، ويفيد أن هذا الصحابي عدل يجوز الأخذ منه ويسوغ لكم النقل عنه، وذاك الصحابي ليس بعدل لا يسوغ لكم النقل عنه!؟

فعند أهل السنة أن عدالتهم حاصلة بالإجماع المستند للنصوص الصريحة في الكتاب والسنة كما نقل علماء الأصول وكبار الفقهاء، فهل عندكم إجماع يعارض هذا الإجماع؟

فإن قلت نعم، فهذا يعني نسخ إجماع بإجماع، وهذا محال في الأصول. وإن قلت لا، سقط ماتدعون بضعفه لأنه يفيد الظن ولم يتواتر أمام إجماع أهل الحق جميعاً والمتواتر.

وإن قلت الإجماع الذي يُعتمد به هو إجماع كل الأمة بكل فرقها، بما فيها فرق الشيعة وفرق المعتزلة وفرق الخوارج وأهل البدع، ولا عبرة بإجماع أهل السنة لو حدهم. فقد أجبنا عنه سابقاً من أن إجماع أهل الحق عند الأصوليين هو إجماع مجتهدي أهل السنة فقط، وأن الشواهد والأدلة على ذلك من الكتاب والسنة والنظر كثيرة تطلب من مكانها.

وقلنا ايضاً أن الشيعة وبعض المعتزلة وكل الخوارج لاترى الحجة في الإجماع فكيف تريد أن تشرکہم في شئ هم لا يرونه أصلاً !

وقد قال الإمام الأشعري رحمته الله في رسالته لإهل الثغر:

في الإجماع الخمسون: نصوا على إجماع السلف على ذم المبتدعة، والتبري منهم وعدم الاختلاط بهم وذكر منهم الروافض والخوارج والمرجئة والقدرية.

ثم قال الأشعري في موضع آخر من رسالته فيما نقل من إجماع السلف:

وأنة لا يصلح خلف أحد من أهل البدع منهم من أجل أنهم قد فسقوا بالبدع، والإمامة موضع فضل، ولا يصح أن يأتى العدل بالفاسق، كما لا يجب أن يأتى القارئ بالأمي، وإن كان يخاف منهم فيصلي معهم، وتعاد الصلاة بعدهم . اهـ

فكيف تريد منا أن نجعل الكل في مرتبة واحدة بعد هذا الإجماع!!!

وقد قال مثله الاستاذ: عبد القاهر بن طاهر البغدادي التميمي الأسفرايني، أبو منصور (المتوفى: ٤٢٩هـ)، في الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية:

" وقالوا اصول احكام الشريعة الكتاب والسنة واجماع السلف واكفروا من لم يراجماع الصحابة حجة واكفروا الخوارج في ردهم حجج الاجماع والسنن واكفروا من قال من الروافض لا حجة في شئ من ذلك وانما الحجة في قول الامام الذي ينتظرونه وهؤلاء اليوم حيارى في التيه وكفاهم بذلك خزيا. " اهـ

فإن قلت تم تخصيص بعض الصحابة بالقدح دون البعض الآخر، إنما كان بالإعتقاد على بعض النصوص مثل قوله تعالى:

{وَمَنْ حَوَّلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُّوا عَلَى النَّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ} [التوبة: ١٠١]

وقوله عليه الصلاة والسلام :

يؤتى بقوم يوم القيامة فيذهب بهم ذات الشمال فأقول: أصحابي أصحابي، فقد دلت هذه النصوص على أن فيمن يعدونه صحابياً عدلاً من هو كافر مجروح! والجواب عليه:

أن هذا الإشكال الذي أورده السقاف ومن هو على شاكلته، لا يختص بأهل السنة ورواة الحديث، بل هو تشكيك في القواعد الإسلامية، وعلى العموم أن المتفق عليه عند أهل الحق أن الإجماع منعقد على الاعتبار بالظاهر دون الباطن، وأما من نجم نفاقه وظهر فسقه تركنا حديثه، ومن ظهر إسلامه وأمانته وصدقه قبل وإن كان في الباطن خلاف ما ظهر منه، فيعمل معه بالظاهر ونتبرأ من علم حاله الباطن. وإلى ذلك يشير قوله تعالى :

{لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ} [التوبة: ١٠١]

هذا هو الأصل العام، أما ما نسب إلى بعض الصحابة من المعاصي التي تدل على الفسق (كما تقولون)، فأهل الحق يميزون بين ما يمكن أن يدخله التأويل وبين الذي لا يدخله التأويل، لأن الأصل هو ثبوت العدالة بالنص والإجماع، وأن كل من ثبت له عقد الإسلام فإنه لا يزول عنه إلا بنص أو إجماع وأما بالدعوى والافتراء فلا، لذلك يمكن أن تجد المحدثين يوافقون على الجرح لمن صحَّ ذلك في حقه؛ كالوليد

بن عقبة، والحكم بن أبي العاص، ويخالفون فيمن لم يصحّ ذلك في حقّه كالمغيرة بن شعبة.

وقد قال ابن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ) في الملل والأهواء والنحل:

والحق هو أن كل من ثبت له عقد الإسلام فإنه لا يزول عنه إلا بنص أو إجماع وأما بالدعوى والافتراء فلا .

وفي موضع آخر قال :

لا يختلف أيضا اثنان في أنه عليه السلام قطع باسم الإيذان على كل من اتبعه وصدق بكل ما جاء به وتبرأ من كل دين سوى ذلك فوقفنا أيضا عند ذلك ولا مزيد فمن جاء نص في إخراجه عن الإسلام بعد حصول اسم الإسلام له أخرجناه منه سواء أجمع على خروجه منه أو لم يجمع وكذلك من أجمع أهل الإسلام على خروجه عن الإسلام فواجب اتباع الإجماع في ذلك وأما من لا نص في خروجه عن الإسلام بعد حصول الإسلام له ولا إجماع في خروجه أيضا عنه فلا يجوز إخراجه عما قد صح يقينا حصوله فيه . اهـ

وإذا عرفنا أن التعديل عند الأئمة إنما يقع على سبيل الإجمال غالباً، والتعديل الإجمالي إنما يصحّ من موافق لمذهب السلف بعد كونه عارفاً بوجوه الجرح والتعديل عدلاً مرضياً، وأن المختار الصحيح الذي قامت عليه الأدلة، ومضى عليه عمل السلف والخلف هو: الاكتفاء في التعديل بالإطلاق.

لأنَّ المعدل عندنا هو ثقة مأمون، وإذا أخبرنا خبراً جازماً بعدالة رجل، فإنَّه يجب قبول قوله، لأنَّه خبر ثقة معروف بالعدالة، فوجب قبوله كسائر أخبار الثقات، فكيف إذا اجتمعت كلمة العدد الكبير من الأئمة الثقات المعروفين بالعدالة والثقة والأمانة والعلم، على عدالة الصحابي!

أضف لذلك إن اشتراط التّفصيل في التّعديل غير مطلوب عند الأئمة (عليهم السلام)، وليس ذكر اجتناب المعدل لجميع المحرّمات، وتأديته لجميع الواجبات، بمطلوب في مفهوم العدالة، لا في رواة العلم ولا في شهود الحق، فكيف بمن جاء تعديليهم بالإجمال من النصوص القطعية!

وأن قلتم إنّما يشترط التّفصيل في حال الفاسق الذي طرق أساعنا بعض الروايات التي تثبت فسقه، أجب أهل العلم أن هذا يشترط في الجرح لا في التّعديل: فالقول باشتراط التّعيين فيه أقرب، لأنّ الجرح إذا قال: فلان ليس ثقة، لأنَّه يشرب الخمر، أو غير ذلك كفى ذلك، لكن هذا في غير غالب الصحابة الكرام الذين أعتدنا عليهم في نقل الاحكام، أما من ثبت فسقه فلم يُعتمد عليه، وهؤلاء الأئمة يرون عدالة من ثبت له الصحبة، من مفهوم نصوص الكتاب والسّنة التي تفيد تزكيتهم، ولأنَّه لم يكن شبهة في زمن النّبي - صلى الله عليه وسلم - في أن العدالة كانت منوطة بالإسلام فقط، فكان الظاهر من المسلم كونه عدلاً، ولهذا اقتصر النّبي - صلى الله عليه وسلم - في قبول خبر الأعرابي عن رؤية الهلال على ظاهر إسلامه،

واقترنت الصحابة على إسلام من كان يروي الأخبار من الأعراب في تقرير كونه عدلاً.

واحتجوا فوق ذلك بتأثير النبي - صلى الله عليه وسلم - لعتاب بن أسيد ثاني يوم من إسلامه واكتفاؤه في أمره بمجرّد الإسلام، وقد أسلم ﷺ يوم الفتح، وولاه النبي - صلى الله عليه وسلم - حين خرج إلى حنين، الولاية كما أنّه ولاه على القضاء.

لذلك اقتصروا على قبول من رأى النبي - صلى الله عليه وسلم، وقد قال النّواوي - ﷺ :

" إنه قول من يعتبر به من الأمة "

ذكره في شرح مسلم وهذه العبارة تفيد دعوى الإجماع.

كما أنهم أستدلوا بما كتبه عمر الفاروق إلى موسى ﷺ ما وفيه:

((والمسلمون عدول بعضهم على بعض في الشّهادات، إلا مجلوداً في حدّ، أو مجرباً عليه شهادة الزور، أو ظنياً في ولاء أو دية . فإن الله تعالى تولى من العباد السرائر، وستر عليهم الحدود إلا بالبينات والأيمان)) رواه البيهقي بطوله، ثم قال: ((وهذا كتاب معروف مشهور)) ((معرفة السنن والآثار)): (٧/ ٣٦٦ - ٣٦٧)، وبقيّة كلامه: ((لا بدّ للقضاة من معرفته، والعمل به)) اهـ.

لذلك قرروا أنه لا يجوز الوهم على الصحابي، وقالوا إنه ثقة عدل.

ولأنهم أخذوا بحديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عندما قال: ((أوصيكم بأصحابي، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يفشو الكذب حتى يخلف الرجل ولا يستحلف، ويشهد الشاهد ولا يستشهد))، رواه الشافعي في ((الرسالة)): (ص/ ٤٧٣ - ٤٧٤)، وأحمد: (١/ ١٨، ٢٦)، والترمذي: (٤/ ٤٠٤)، والحاكم في ((المستدرک)): (١/ ١١٣)، من حديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - .

وقد صححه الترمذي، والحاكم، والذهبي، وابن كثير وقال في الإرشاد وهو حديث مشهور جيد.

وكذلك الحديث الذي جاء من رواية ابن عباس - رضي الله عنهما - ما قال: جاء أعرابي إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: إني رأيت الهلال - يعني رمضان - فقال: ((أتشهد أنّ لا إله إلا الله، وأنّ محمداً رسول الله؟)) قال: نعم. / فقال: ((يا بلال أذن في الناس أن يصوموا غداً))، وقد رواه أهل السنن فقد أخرجه أبو داود: (٢/ ٧٥٤)، والترمذي: (٣/ ٧٤)، والنسائي: (٤/ ١٣١ - ١٣٢)، وابن ماجه: (١/ ٥٢٩) وابن حبان في صحيحه والحاكم أبو عبد الله في ((المستدرک (١/ ٤٢٤)) وقال: ((حديث حسن صحيح))، وله شاهد من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - ما أخرجه أبو داود: (٢/ ٧٥٦)، وابن حبان ((الإحسان)): (٨/ ٢٣١)، والحاكم: (١/ ٤٢٣) وغيرهم.

والحديث صحّحه ابن حبان، وقال الحاكم: ((صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه)) اهـ.

وما أخرجه مسلم برقم (٣٧٩) من حديث أبي مخذرة - رضي الله عنه - :
 فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - علمه الأذان عقيب إسلامه، واتّخذ مؤذناً
 من ذلك الوقت، وذلك يدلّ على عدالته من قبل الخبرة؛ لأنّ العدالة معتبرة في
 المؤذن إذ هو مخبر بدخول وقت الصلاة معتمد عليه في تأدية الفرائض وإجزائها.
 وكذلك الأثر الصحيح المتواتر، من أنّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أرسل
 إلى اليمن عليّاً ومعاذاً - رضي الله عنهما -، واليين قاضيين ومفتيين، ولا شك أنّ القضاء بين
 النّاس، متركّب على عدالة الشّهود، ومعرفة الحاكم عدالتهم أو عدالة معدّليهم،
 وهما غربيان في أرض اليمن، لا يعرفان عدالتهم، ولا يخبران أحوالهم، وهم لا
 يجدون شهوداً على ما يجري بينهم من الخصومات إلا منهم، فلولا أنّ الظّاهر
 العدالة في أهل الإسلام ذلك الزّمان؛ وإلا لما كان إلى حكمهما بين أهل اليمن على
 الإطلاق سبيل.

ومن جملة الآثار التي تستوجب تعديل الصحابة الكرام ما ذكره ابن عبد البرّ في
 ((الاستيعاب)) منها الحديث الصّحيح الشّهير أنه ((لا يدخل النّار أحد شهد بداراً
 والحديبية)) (أخرجه مسلم برقم (٢٤٩٥) من حديث جابر - رضي الله عنه -). رواه من
 طرق كثيرة.

وروى الحديث المشهور من طريق أبي الزبير عن جابر مرفوعاً ((لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة)) (أخرجه مسلم برقم (٢٤٩٦) من حديث أم مبشر - رضي الله عنه - ١- يرويه عنها جابر) ثم روى أن أهل الحديبية كانوا ألفاً وأربع مائة، وأهل بيعة الرضوان ألفاً وخمس مائة، وأهل بدر ثلاث مئة وبضعة عشر، وذكر الحديث ((ألا إنكم توفون / سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله)) (من طريق بهز بن حكيم عن أبيه عن جده. وإسناده حسن). والحديث الذي فيه: ((إن الله نظر إلى قلوب العباد فوجد قلوب أصحاب محمد خير قلوب العباد)) (رواه أحمد: (١/ ٣٧٩)، والطيالسي في ((مسنده)): (ص/ ٣٣)، والطبراني في ((الكبير)): رقم (٨٥٨٢)، و ((الأوسط)): (٤/ ٣٦٧)، والحاكم: (٣/ ٧٨)، والبيهقي في ((المدخل)): (ص/ ١١٤)، من قول ابن مسعود - رضي الله عنه - موقوفاً. وصححه الحاكم والذهبي، وقال الحافظ في ((الدراية)): (٢/ ١٨٧): ((أخرجه أحمد موقوفاً على ابن مسعود بإسناد حسن)) اه، وكذا حسنه السخاوي في ((المقاصد الحسنة)): (ص/ ٣٦٧)، وجاء مرفوعاً من حديث أنس - رضي الله عنه - أخرجه الخطيب في ((التاريخ)): (٤/ ١٦٥).

واسم الصحابي عند أهل السنة عرفياً اصطلاحياً، ويسمى من آمن برسول الله - صلى الله عليه وسلم - ووصل إلى حضرته العزيزة وتشرف برؤية غرته الكريمة صاحباً له.

لا كما يقول السقاف وعباد الحمش والرافضة من أن أسم الصحبة قد يتناول من كفر ! ، مستدلين بقوله تعالى :
{فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ} [الكهف: ٣٤] و{قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ}
[بالكهف: ٣٧] ، ففضى بالصّحبة للكافر كما يقولون !

ويستدلون بالحديث الذي أُشير فيه على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يقتل المنافق عبد الله بن أبي بن سلول فقال - عليه السلام :
(إني أكره أن يقال: إنَّ محمداً يقتل أصحابه)) فقالوا ، لقد سمّاه صاحباً مع العلم بأنه متحقق النفاق، وأنّ النفاق المعلوم يقتضي العداوة، ويمحو اسم الصّحبة في الحقيقة العرفية...

والجواب:

أن هذا الذي ذكرتهموه من تسميته في هذا الحديث صاحباً يمتل في مفهوم اللّغة، وليس في المفهوم الإصطلاحي العرفي عند الفقهاء والأصولين ، فإنّها لفظة لغويّة ظنيّة، وقد يراد منها في الاصطلاح شئ آخر فهم يقولون مثلاً أصحاب الشافعي، ويريدون بذلك من دخل في مذهبه وان بعد عصره الى اليوم، وكذلك أصحاب الظاهر وأصحاب الرّأي وأصحاب الحديث ، وأصحاب الكلام وهذا كلّ دليل على التّوسعة في إطلاق اسم الصّحبة على أدنى مشاركة.

ومع ذلك لم يتعامل الأئمة رحمهم الله تعالى مع موضوع عدالة الصحابة كأنهم معصومين عن الخطأ والزلل، وميزوا بين الصحابة ممن هم أهل السبق من المهاجرين والأنصار، من أهل بدر وأحد والخندق وبيعة الرضوان، ومن آمن وأسلم قبل الفتح وبعد الفتح، ومن كان من جفاة الأعراب المجاهيل.

إن شئت راجعت ذلك في كتاب ابن عبد البرّ ((الإستيعاب)) وغيره من كتب معرفة الأصحاب، التي منها: ((الصّحابة)) لابن حبان مختصر في مجلد.

و ((معرفة الصّحابة)) لابن منده، ومنها: ((الصّحابة)) لأبي نعيم الأصبهاني، ومنها كتاب أبي الحسن عليّ بن محمّد بن الأثير الجزريّ المسمّى بـ ((أسد الغابة في معرفة الصّحابة))، وكتب الحافظين الكبيرين: أبي الحجّاج المزيّ، وتلميذه أبي عبد الله الدّهبيّ، وكتاب رجال الستة و...

وفي هذه الكتب ميّز أصحابها من هو الصّحابي من الأعرابيّ، بل يتميّز معرفة الفاضل من المفضول، والسّابق من المسبوق، فقد بيّن علماء الحديث - في كتب ((علوم الحديث)) على الإجمال.

وفي كتب ((معرفة الصّحابة)) على التفصيل - أنهم ﷺ ينقسمون إلى اثني عشرة طبقة:

الأولى: قدماء السّابقين الذين أسلموا بمكّة كالخلفاء الأربعة - ﷺ -.

الثانية: أصحاب دار النّدوة.

الثالثة: مهاجرة الحبشة.

الرابعة: أصحاب العقبة الأولى.

الخامسة: أصحاب العقبة الثانية.

السادسة: أول المهاجرين الذين وصلوا إليه - عليه السلام - إلى قباء قبل أن يدخل المدينة.

السابعة: أهل بدر.

الثامنة: المهاجرين بين بدر والحديبية.

التاسعة: أهل بيعة الرضوان.

العاشرة: من هاجر بين الحديبية وفتح مكة.

الحادية عشرة: مسلمة الفتح.

الثانية عشرة: صبيان وأطفال رأوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوم الفتح، وفي حجة الوداع وغيرهما.

وفي الختام، إننا نعتبر كلام السقاف في عدالة الصحابة والإجماع من باب المشاغبات الضعيفة، لكنها شديدة الخفاء على البسطاء من الناس فوجب ذكر بعض تناقضاته، والتي منها :

ما ذكره من أن الإجماع لا بدَّ فيه من اتفاق أمة الإجابة باختلاف مذاهبهم الفقهية والعقدية والسياسية، وأن الإجماع لا يتمُّ إلاَّ باتِّفاق أهل السنَّة والجماعة وسائر الفرق المحسوبة على الإسلام !!

وقد بيّن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله الأطهار افتراق الأمة وهم أمة
الإجابة على ثلاث وسبعين فرقة !
"كلّها في النار إلا واحدة".

وهم من كان على ما كان عليه وأصحابه، فبيّن أن هؤلاء هم النّاجون، فيكون
الإجماع المعتبر هو إجماعهم .

فكيف يستقيم له أن يقول أن الإجماع المعتد به هو إجماع الثلاث والسبعين فرقة
كلهم!!

وربما لذلك حاول السقاف الطعن بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي
يتحدث عن إفتراق الأمة الى ٧٣ فرقة.

وربما دافعه وجود معاوية بن أبي سفيان في احد رواته.

ونص الحديث عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه ما قال :

أَلَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِينَا فَقَالَ : (أَلَا إِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ
الْكِتَابِ افْتَرَقُوا عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً ، وَإِنَّ هَذِهِ الْمِلَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ ،
ثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ)

رواه أبو داود (٤٥٩٧) والحاكم (٤٤٣) وصححه ، وحسنه ابن حجر في " تخريج

الكشاف " (ص : ٦٣) ، والعراقي في " تخريج الإحياء " (٣ / ١٩٩) وقد ورد

عن جماعة من الصحابة بطرق كثيرة .

وورد بلفظ: (... وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً، قَالُوا: وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي)، رواه الترمذي (٢٦٤١) وحسنه ابن العربي في "أحكام القرآن" (٣ / ٤٣٢)، والعراقي في "تخريج الإحياء" (٣ / ٢٨٤).

لكن السؤال المهم:

هل تعرفون مقتضى إنكار السقاف لمفهوم الإجماع عند أهل السنة، والذي يريده هو إجماع كل الفرق الإسلامية؟

مقتضى ذلك نفي وجود الإجماع أصلاً؛ لأنه من المستحيل اتفاق أهل السنة وأصحاب البدع والأهواء على أمر عقدي.

ولا شك أنه يترتب من وراء هذا القصد أمور كثيرة يريدها السقاف ومن كان على شاكلته.

نضرب لكم مثال:

السقاف ينكر رؤية الله عز وجل في الآخرة، ورؤية الله في الدار الآخرة أتفق عليها الصحابة ومن تبعهم بإحسان والأئمة من الفقهاء والمتكلمين وأهل الحديث، ودلت عليها آيات الكتاب العزيز والأحاديث المتواترة، وأنكرها الجهمية والمعتزلة والخوارج والرافضة والباطنية، فعلى قول السقاف لا بد في الإجماع من موافقة هذه الفرق، وإلا فإيها تبقى مسألة خلافية لا إجماع فيها!

وهذا تحديدا ما يريده السقاف !!

وأخيراً:

رِسَالَةٌ لِاتِّبَاعِ حَسَنِ السَّقَافِ وَحَسَنِ فَرِحَانَ الْمَالِكِيِّ وَعَدَابِ الْحَمَشِ وَعَدْنَانَ
إِبْرَاهِيمَ، مِنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ وَغَيْرِهِمْ :

السَّعَى إِلَى الطَّعْنِ بَعْدَ الْإِتِّبَاعِ وَالْإِنْكَارِ مَفْهُومُ الْإِجْمَاعِ، إِنْهِيَازٌ كَامِلٌ لِمَذْهَبِ أَهْلِ
السُّنَّةِ، فِيهِ إِنْهَادُ الْأَصُولِ وَسُقُوطُ الْفُرُوعِ، وَاسْتِثْنَاءُهَا مِنْ مَنَبِّتِهَا، وَالتَّجَمُّلُ بِحَبِ
أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ هُوَ الْغِطَاءُ الْمُرَقَّعُ الَّذِي يَخْتَبِئُ تَحْتَهُ هَؤُلَاءِ الشُّيُوخِ، وَأَنْتُمْ
أَدْوَاتِهِمْ يَرَادُ مِنْكُمْ الْخُضُوعُ وَالْإِنْقِيَادُ لَهُمْ لِهَذَا الْهَدَفِ، فَهَلْ تَقْبَلُونَ!!؟

الراجي من ربه التوفيق والسداد راقم هذه السطور

أبوهاشم بكر الأشعري الشافعي

ملحق رد العلامة الشيخ أ.د. سعيد فودة في شرحه الكبير

قال حفظه الله في باب الصراط في الشرح الكبير على العقيدة الطحاوية في باب الصراط (١/١١٢٩) :

مسألة الصراط

لقد تكلم الشيخ السقاف على مسألة الصراط في شرح العقيدة الطحاوية، ونحن سنبين خلاصة ما ذكره هنا ونشير إلى مواضع الضعف في كلامه.

أولاً: قال السقاف في ص ٥٣٩: "قضية الصراط بمعنى أنه جسر ممدود على متن جهنم أدق من الشعرة وأحد من السيف يمر عليه الناس واحدا واحدا فمنهم من يقع عنه فيسقط في النار، ومنهم من ينجو وعليه كالليب مثل شوك السعدان تخطف الناس فيقعون في النار، قضية مرجوحة" اهـ

الجواب: أطلق السقاف على هذه القضايا بمجموعها، أنها مرجوحة، أي ضعيفة، أي أن غيرها نفيها أقوى منها، فإن قصد بالرجحان الرجحان عنده، فذلك لا يستلزم الرجحان في نفس الأمر، وإن قصد الرجحان عند أئمة الإسلام من مختلف الفرق، فقد بينا أن هذا غلط بل إن جماهير المسلمين يشبثون الصراط، وإن قصد بالرجحان أن الأحاديث الواردة فيها ضعيفة، فقد بينا أن كثيرا منه صحيح، نعم منها ضعيف، ولكن هكذا شأن غالب المنقولات، منها ضعيق ومنها صحيح،

ولو أجزنا لأنفسنا أن نرد الصحيح لأجل الضعيف، لم يثبت شيء من الأحاديث. وإن قصد أن بعض هذه القضايا ضعيف، فقد يسلم له، ولكن كلامه لا يفيد مجرد ذلك، بل يفيد القول بضعف جميع هذه القضايا، وهذا باطل.

ثانيا: قوله في ص ٥٣٩ "كون الصراط أدق من الشعرة وأحد من السيف، لم يأت في القرآن الكريم أن الصراط أدق من الشعرة ... الخ.

الجواب: الصحيح أن هذه الفكرة، قد اختلف حولها العلماء، وصرح الكثير منهم أنها ربما لا تثبت، وبعضهم صرح بنفيها، وبعضهم قال لا مانع منها. فالخلاف حاصل حولها. وهذا أمر ثابت قبل وجود السقاف وبعد وجوده. أما قوله أنها لم ترد في القرآن، فقد بناه على وجوب ذكر كل عقيدة نصا بالقرآن، وهذا لا يسلم له، كما سنشير إليه لاحقا، وقد خالف هو هذا الأصل الذي قرره كما سنبينه أيضا.

ولكن الذي يمكن أن يقال هنا، أنه حتى لو فرض أن هذا الأمر منازع فيها، فهل يجوز لنا أن ننفي فكرة الصراط من الأصل، إنه من البين بنفسه أن هذه الطريقة من التفكير باطلة، فالاختلاف في وصف الشيء، لا يستلزم انتفاء أصله. ولو سلك الناس هذا المسلك، لاستلزم نفي كثير من الأصول الدينية.

ثالثا: قوله في ص ٢٣٠ "إن الصراط في لغة العرب هو الطريق الواسع السهل ... الخ".

أقول: إن العلماء كما بينا قد اختلفوا في أن الصراط هل هو واسع أو ضيق، أو إنه يتسع ويضيق بحسب أعمال الإنسان الصالحة، ومجرد كون معنى الصراط لغة كما ذكر، لا يستلزم نفي أصل الصراط شرعا.

رابعا: قوله في ص ٥٤٤: "أن الصراط بمعنى أنه جسر منصوب على متن جهنم أو فوقها أو بين حافتيها لم يرد في القرآن الكريم، الذي هو الأصل في معرفة العقائد" اهـ

أقول: قد بينا أن الصراط ليس من أصول العقائد، بل هو أمر جزئي، وكونه لم يرد صراحة في القرآن، قد يسلم لمن ينازع في دلالة الآيات التي ذكرناها فيه، ولكن القول بعدم وروده على الإطلاق، أي إطلاق القول بعدم وروده أمر آخر، فإن هذا معارض بدلالة القرآن عليه ولو بالإشارة، خصوصا إذا ورد من الأحاديث ما يفسر تلك الآيات بالصراط وبأنه جسر على جهنم، كما أوردنا سابقا، فالآية المحتملة إذا ورد حديث صحيح في تفسيرها تصبح دليلا على ذلك ولا ريب. فإطلاق قوله بعد ورود ذلك باطل.

ثم إن السقاف نفسه لم يستطع أن يثبت الحوض بآية صريحة من القرآن بل اعتمد على الأحاديث الواردة فيه، وادعاؤه أن الكوثر هو عين الحوض باطل، كما أشرنا إليه في محله، بل الكوثر هو نهر في الجنة يصب في الحوض، فثبوت الحوض بالحديث، وثبوت الكوثر بالقرآن، فلم يعارض هنا إثبات الصراط بالحديث مع إشارة القرآن عليه بالآيات السابقة؟

فإن ادعى أن الأحاديث الواردة في الحوض متواترة، فقد نقلنا سابقا أن الأحاديث الواردة في الصراط متواترة بالمعنى، والتواتر المعنوي حجة كما لا يخفى، كتواتر عذاب القبر بالمعنى، وهل ورد ذكر عذاب القبر في القرآن صراحة أم إن ما ورد فيه هو دلالات وإشارات إليه، وإن كانت أقوى من دلالاتها على الصراط، فالحاصل أنه لا يوجد نص عليه، كما يريد السقاف. بل عذاب القبر وارد بالحديث أصالة، وهو يثبت معاني القرآن.

ومحاولة السقاف إرجاع فكرة الصراط إلى أصل يهودي محاولة فاشلة، لورودها عن النبي عليه السلام بأحاديث صحيحة، وبطرق مختلفة، كما مضى بيانه. وكون هذه الفكرة قد وردت عند اليهود لا يستلزم أنها باطلة، فافهم.

خامسا: قوله في ص ٥٥١: "إن الأحاديث التي وردت في الصراط هي أحاديث آحاد، لا تفيد إلا الظن، وهي معارضة بقطعي الدلالات كما سترى إن شاء الله تعالى" اهـ

أقول: لو تنزلنا عن القول بأن الأحاديث الواردة فيه متواترة بالمعنى، وسلمنا أنها آحاد، فإننا لا نسلم أنها غريبة أو قليلة أو ليست مشهورة، ومعلوم أن الأحاديث إن كانت آحادا مشهورة، فإنها تفيد العلم النظري كما نص عليه أهل السنة. ومعلوم أيضا أنها ليس كل حديث آحاد فإنه لا يفيد إلا الظن، بل بعض أحاديث الآحاد تفيد القطع بالقرائن الواردة. ولا ريب أن الأحاديث الواردة في

الصراط أكثر من أن تطبق عليها هذه القاعدة (أي إنها آحاد وبالتالي فلا تنفيذ إلا بالظن) بمثل هذا الأسلوب الظاهري الجلف.

وأما قوله إنها معارضة بقطعي الدلالات، فهو غير صحيح كما سترى لاحقاً.

وأما ادعاؤه بعد ذلك في ص ٥٥١ " وعمدة استدلالهم على الجسر ذي الكلاليب هو حديث أبي هريرة وأبي سعيد .. الخ" اه، كلام باطل لا قيمة له، وذلك بعدما رأينا الأحاديث الكثيرة التي زردت في الصراط. أقول: وحتى لو كان عمدة استدلالهم على هذا الحديث، وفيه بعض الأمور المردودة، كما قال، فإن هذا لا يستلزم ردّ الحديث بالمرة، كما أشرنا إليه في كلامنا على الإسراء والمعراج.

سادساً: قوله في ص ٥٥٥: "تنص فكرة الجسر الذي فوق جهنم على أن الناس يمرون عليه ويكونون قرييين من النار بل يمرون ما بين حافتيها فيجوزون عليها من فوقها، وهذه الفكرة تعارض ما هو مقرر في القرآن الكريم من أن المؤمنين لا يقربون من نار جهنم ولا يسمعون صوتها" اه

أقول: هذا الكلام ضعيف، فإن كون المؤمنين يمرون فوق جهنم على الجسر، بسرعات مختلفة حتى إن منهم كالبرق، وتتفاوت مراتب سرعاتهم، يفيد أنهم ليس كلهم يتأذون من النار عند مرورهم، فإنه لا يخفى على عاقل، أنه كلما

ازدادت سرعة الواحد فإنه ربما لا يحس بأي أثر من آثار النار عليه. ولا يعتبر هذا تعذيباً له، بل إنعاماً من الله تعالى أن مرَّ عليها بهذه السرعة.

وأما إن أراد أنه يفهم من القرآن أن سائر المؤمنين لا يقتربون من النار ولا يسمعون حسيستها، فإن هذا باطل مخالف لما ورد أن من المؤمنين من يعذب بالنار، وأن عذابهم متفاوت، قد يطول وقد يقصر.

والحاصل أن قوله تعالى (إن الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون، لا يسمعون حسيستها) مخصوص ببعض المؤمنين، ولا يسلم أن المراد منه عدم سماع حسيستها بالمرّة، لما ورد في بعض الأحاديث أن المؤمنين يرون النار، ويعرفون ما فيها من العذاب، ولو كان مجرد سماع حسيستها عذاباً حتى يكون معارضا للآية، لما سمع الأنبياء حسيستها بالمرّة، لما أنهم لا يعذبون، ولكن الذي يدرك معاني الكلام وطريقة القرآن في التعبير، يفهم أن المراد أنهم لا يسمعون حسيستها سماع تعذيب.

سابعاً: قوله في ص ٥٥٥: "فكرة الصراط بمعنى الجسر الممدود على متن جهنم بين حافتيها فيها من الهلع والخوف والفرع ما لا يستطيع أحد أن ينفيه حتى عن الأنبياء الذين يقولون كما جاء في ذلك الحديث: اللهم سلم سلم" اهـ

أقول: أما أن فكرة الصراط فيها هلع وخوف، فمسلم، ولكن الثابت أيضاً أن الخوف منه يتفاوت بقدر الأعمال، وأن المرور عليه إنما يكون بحسب الأعمال

التي يقدمها الإنسان في الحياة الدنيا، لا بحسب المهارة في الركض كما يتوهم السقاف، ومن يوجه هذا الاعتراض، فإن هذا الاعتراض إنما يدل على سذاجة قائله، وعدم معرفته بأحوال أمور الآخرة. وأنها لا تقاس بأمور الدنيا.

وأما أن الأنبياء يقولون سلم سلم، فمسلم، ولكن ما أدراك أنهم يقولون ذلك لأنفسهم أي لأنهم يخافون على أنفسهم السقوط في النار؟! هذا لا يخطر على بال عاقل، بل يقولون ذلك خوفا على أمتهم، فإنهم يطلبون السلامة لأمتهم، وأتباعهم.

ثم إن وقوع الخوف في حالة ووقت وعين لا يخالف عدم وقوعه في أكثر وغالب الأوقات. فافهم.

سابعا: وأما قوله بأن فكرة الصراط تفيد التساوي في الخوف بين المؤمنين والكافرين كما نصل عليه في ص ٥٥٦، فهذا قريب من التحريف للأحاديث الواردة في ذلك، وهي تفيد التفريق بين مرور الناس عليه، فمجرد تفاوتهم في ذلك يفيد تفاوتهم في الخوف، ومجرد علم المؤمن بأنه مؤمن خاصة أن ذلك يكون بعد الحساب وعرض الأعمال، يفيد عدم تساويهم مع الكافرين في الخوف. وبعد فإن خوف كل واحد من الصراط إنما يكون بقدر أعماله الباطلة والمخالفة لأوامر الله تعالى في الحياة الدنيا، كما هو المقرر في أحوال الآخرة، وحياة البرزخ.

ثامنا: قوله ص ٥٥٦: "تنص فكرة الصراط على أن الناس يمرون على الصراط الذي هو جسر جهنم واحدا واحدا وليسوا جماعات، وهذا أيضا مخالف لما جاء في القرآن الكريم من أنه يُذَهَبُ بالناس من أرض الحساب والمحشر إلى الجنة والنار أفواجا أفواجا وزمرا زمرا، قال الله تعالى (ووفيت كل نفس ما عملت وهو أعلم بما يفعلون، وسيق الذين كفروا إلى جهنم زمرا" اهـ

أقول: ليست كل الأحاديث تفيد ذلك، بل في بعضها ما يفيد أنهم يمرون على الصراط جماعات. ثم إن ما أفاد منها ذلك، لا يعارض الآيات التي أشار إليها، فإن المعنى ربما يكون أنهم بعد أن يسقطوا عن الصراط يساقون بالصورة التي ذكرت.

ثم إن الآيات لا تدل على أنهم يساقون مباشرة إلى جهنم من أرض المحشر والحساب، بل إنما تفيد أنهم يساقون إليها بعد ذلك، ومطلق البعدية يقبل توسط الصراط خاصة أنه لا يقال عنه أنه موقف وأرض بل هو حالة انتقالية عارضة لا دائمة، فالسوق من أرض الحساب والمحشر إلى جهنم إذا كان عن طريق الصراط فلا تعارض بل هو مطرد مع الآيات.

تاسعا: قوله في ص ٥٥٦: "تنص فكرة الصراط الذي هو جسر على متن جهنم أن كيفية دخول النار تتم بالسقوط من هذا الجسر المنصوب على حافتيها والهوي في النار، وهذا مخالف لما هو مقرر في القرآن الكريم من أن دخول النار يتم بمجيء الكفار والعصاة إلى أبوابها مثل مجيء المؤمنين إلى أبواب الجنة والدخول

فيها بعدئذ، قال الله تعالى (وسيق الذين كفروا إلى جهنم زمرا حتى إذا جاؤوها فتحت أبوابها" اه

أقول: هذا غير معارض للأحاديث، والمعارضة لو تحققت غير قطعية. إذ ربما يكون السوق إلى جهنم الوارد في الآيات بعد سقوطهم عن الصراط. وأيضا فإنه لا يوجد دليل على أن مجيء الكفار والعصاة إلى أبواب جهنم هو مثل مجيء المؤمنين إلى أبواب الجنة، بل الوارد هو مطلق المجيء، وهذا لا يستلزم المماثلة، بل الأصل هنا هو عدم التماثل، لاختلاف أحوال الفريقين، كما لا يخفى، فإن كان كون المؤمنين مكرمين، وهذا يستلزم أن يأتوا الجنة مشيا مثلا أو في حالة معينة، فإن هذا يستلزم أن الكافرين يأتون النار في حالة تخالف حالة المؤمنين، وكل من هذا يسمى مجيئا، كما لا يخفى على عاقل.

عاشرا: قوله في ص ٥٥٧ "تفيد فكرة الصراط الذي هو جسر بأن الهارّ عليه لا يعرف مصيره ... إلى قوله ... وهذا أيضا مضاد ومخالف لما تقرر في القرآن الكريم وفي الأحاديث الصحيحة الأخرى من أن المؤمن وغيره من ساعة موته يعرف مصيره". اه

أقول: كلامه هذا مرّ بيان بعض ما فيه سابقا، فهو فيه تكرار، ولكن نزيد هنا فنقول: المؤمن العاصي، ولا يخلو مؤمن من معصية ولو من الصغائر لعدم عصمة جميعهم، هل يجزم أيضا بأن الله تعالى سوف يغفر له ذلك؟؟ من الجلي أنه لا يقول

بهذا قائل، ولا أظن أن السقاف يقوا بذلك أيضا، فإذا تقرر هذا، فلم لا يكون الخوف عند المرور على الصراط إنما هو نتيجة لعدم معرفة حصول المغفرة، بل إن هذا هو ظاهر الأحاديث الكثيرة الواردة في الصراط، وإذا كان كذلك فما قال السقاف باطل جملة وتفصيلا.

هذا هو حاصل ما قال السقاف، قد بينا بطلانه وأنه لا يقوى على نفي الصراط من الأصل، وأن ما فهمه من القرآن وتوهم أن فهمه قطعي، قد بينا أنه لا قوى أما نقد سريع من نحو ما قمنا به هنا، فكيف لو كان المجال كافيا للتفصيل!؟

هذا وقد أعرضنا عن ذكر كثير من الأخطاء والمغالطات التي وقع فيها السقاف أثناء مناقشته لفكرة الصراط كما يقول. وهذه المغالطات أنواع منها تجاهل أحاديث كثيرة واردة، ومنها قطعه لأقوال بعض العلماء في الصراط، ومعاني الآيات، ومنها عدم ذكره لحقيقة أقوال الفرق الإسلامية في هذه المسألة، ومنها أسلوبه الذي لا يليق اتباعه في مثل هذه المباحث، وغير ذلك. ورجونا أن يكون في هذه المناقشة السريعة المختصرة لما قاله في الصراط، كفاية عن الرد عليه تفصيلا في ما ألمحنا إليه. والله الموفق.

حقيقة الميزان

ورد القرآن بالميزان فقد قال الله تعالى (فأما من ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية، وأما من خفت موازينه فأمه هاوية). وقال تعالى في سورة الأنبياء (ونضع الموازين

القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئا وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسيين [٤٧].

روى الإمام البخاري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان إلى الرحمن سبحان الله العظيم سبحان الله وبحمده.

وفي صحيح مسلم عن أبي مالك الأشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الإيمان والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله تملآن أو تملأ ما بين السماوات والأرض والصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء والقرآن حجة لك أو عليك كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها.

وفي صحيح ابن حبان عن أبي سلمى راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقيته بالكوفة في مسجدها قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بخ بخ وأشار بيده بخمس ما أثقلهن في الميزان سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر والولد الصالح يتوفى للمرء المسلم فيحتسبه.

ورواه أيضا الحاكم في المستدرک.

وفي مستدرک الحاكم عن سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوضع الميزان يوم القيامة فلو وزن فيه السماوات والأرض لو سعت فتقول الملائكة يا رب لمن يزن هذا فيقول الله تعاليلمن شئت من خلقي فتقول الملائكة سبحانك ما عبدناك

حق عبادتك ويوضع الصراط مثل حد موسى فتقول الملائكة من تجيز على هذا فيقول من شئت من خلقي فيقول سبحانك ما عبدناك حق عبادتك هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وفي صحيح ابن حبان عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خصلتان لا يحصيها عبد إلا دخل الجنة وهما يسير ومن يعمل بهما قليل يسبح الله أحداكم في دبر كل صلاة عشرا ويحمده عشرا ويكبره عشرا فتلك خمسون ومئة باللسان وألف وخمس مائة في الميزان وإذا أوى إلى فراشه يسبح ثلاثا وثلاثين ويحمد ثلاثا وثلاثين ويكبر أربعاً وثلاثين فتلك مائة باللسان وألف في الميزان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فأيكم يعمل في يوم وليلة ألفين وخمس مائة سيئة قال عبد الله بن عمرو ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقدهن بيده قال فقيل يا رسول الله وكيف لا يحصيها قال يأتي أحدكم الشيطان وهو في صلاته فيقول اذكر كذا اذكر كذا ويأتيه عند منامه فينومه قال حماد بن زيد كان أيوب حدثنا عن عطاء بن السائب بهذا الحديث فلما قدم عطاء البصرة قال لنا أيوب قد قدم صاحب حديث التسييح فاذهبوا فاسمعوه منه.

وفيه أيضا عن أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اثقل ما وضع في ميزان المؤمن يوم القيامة خلق حسن وان الله يبعث الفاحش البدئ.

ورواه أبو داود في سننه.

وروى الترمذي في سننه النضر بن أنس بن مالك عن أبيه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم أن يشفع لي يوم القيامة فقال أنا فاعل قال قلت يا رسول الله فأين أطلبك قال اطلبني أول ما تطلبني على الصراط قال قلت فإن لم ألقك على الصراط قال فاطلبنى عند الميزان قلت فإن لم ألقك عند الميزان قال فاطلبنى عند الحوض فأني لا أخطئ هذه الثلاث المواطن قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه.

فالحاصل أن أصل الميزان ثابت، وأما صفته وصورته فلا تثبت بطريق قطعي، فلا ينبغي الجزم بصورة معينة له.

- انتهى بحمد الله -